

دُرَيُودُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

د. شريف عبد الكريم النجار

أستاذ مشارك في النحو والصرف

جامعة أم القرى - مكة المكرمة

تاريخ استلام البحث: 2007/11/17 م ، تاريخ قبول البحث: 2008/4/7م

مُلخَص: يتناول هذا البحثُ واحداً من الشخصيات الأندلسية التي كان لها أهمية كبيرة في التراث النحوي الأندلسي، وهو عبدُ الله بن سليمان المعروف بـ(دُرَيُودٍ)، وتكمن أهميته في أنه عاش في العصر الذي بدأت تتطور فيه الدراسات النحوية، فكان من الشخصيات الأولى التي شاركت في تطور هذا العلم في الأندلس، وتكمن أيضاً في أنه شخصية أندلسية اهتمت بنحو الكوفيين، ونهجت نهجهم، وخالفت بذلك نهج الأندلسيين البصريين.

لم يصلنا من شرح دُرَيُودٍ على كتاب الكسائي شيء، وما وصلنا عنه مجموعة من الآراء نقلها أبو حيان من كتاب الترشيح الذي عارض به خطاب الماردي كتاب دُرَيُودٍ، وقد فقد الكتابان.

تتاول الباحث في البداية عصر دُرَيُودٍ مختصراً، ثم عرض لحياته، وتناول بعد ذلك آراءه واختياراته وتوجيهاته النحوية، وختم البحث بالحديث عن معالم منهجه النحوي، وعن أبرز ما استخلصه من نتائج.

ويرى الباحث أن دُرَيُوداً شخصية نحوية سارت على منهج الكوفيين في التكثير النحوي، وهو أيضاً شخصية تفرقت بجملة من الآراء، وهذا يدل على أنه قد كان له نظره الخاص وفق المنهج الكوفي.

Dorywid and his Syntactic Views

Abstract: This research highlights one of the grammarians who has a great importance in the heritage of syntax in Al- Andalus. He is Abdullah bin sulyman, known as "Dorywid". He is an important grammarian who lived in the age in which the development of syntactic studies took place. He was one of the pioneers in this field. He adopted the Kofian approach despite the popularity of the Basri one.

Nothing has reached us from the explanation that Dorywid made about Alkesa'i's book some of his views, which we have, reached by hand of Abu Hayan in *Altarshih* in which Khatib Almaridi disagreed with Dorywid's book. Both of these books were lost.

At the beginning, the researcher briefly discusses the age in which Dorywid lived and his life. He then moves to discuss some of his syntactic views and beliefs. The research concluded by the features of his syntactic method and the most important findings.

The researcher believes that Dorywid followed the Kofians in their syntactic approach. He also has unique views. This indicates that he has his own vision according to the Kofian approach.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى الأمين، وعلى آله الذين اهتدوا بهديته، والتزموا بسنته، وصحبه والتابعين الذين سلكوا منهجه تطبيقاً وتبليغاً، فانتشروا في الأرض فاتحين ولديبه داعين، وبعد:

فقد كانت الأندلس في القرن الثالث الهجري تعيش بداية التطور الحضاري، والبناء العلمي في مختلف العلوم والفنون، وقد عرفنا جهوداً علمية قليلة في هذا القرن لعلمائهم، فكانوا يعتمدون في علومهم على دراسة جهود أهل المشرق، وكانت علوم اللغة تعيش هذه البداية، فجاءوا بكتاب سيبويه وغيره، من المشرق، وتدارسوها.

وشهد القرن الرابع تطوراً في الحركة العلمية، بدأت تكثر مؤلفاتهم في اللغة، وظهر في هذا القرن جملة من العلماء ساهموا في حركة التأليف، منهم أبو علي الفاي، صاحب الأمالي، والبارع، والمقصود، والممدود، وغيرها، ومنهم أبو بكر الزبيدي، صاحب الواضح في النحو، وطبقات النحويين، ولحن العوام، وغيرها.

ومنهم عبد الله بن سليمان بن المنذر الملقب بـ(دريود)، أو (درو)، فقد قام هذا العالم بشرح كتاب الكسائي في ستة أجزاء، وكان بذلك أول من اهتم بنحو الكوفيين، وشرح واحداً من أهم كتبهم، ونال شرحه معارضة من نحاة الأندلس الذين نهجوا نهج البصريين.

وقد اختار الباحث شخصية دريود لتكون موضوع هذا البحث مدفوعاً بعدة أمور: منها أهمية هذه الشخصية، فهي أبرز شخصية نحوية في تلك الفترة، فهو الذي شرح كتاب الكسائي، واتخذ نهجاً يخالف نهج أهل الأندلس النحوي، ومنها أن شرح دريود كان من أول كتب الأندلسيين في النحو، ومنها أن هذه الشخصية لم تتل اهتمام الباحثين، فلم يتطرقوا إليها، والسبب في ذلك أنه ليس لهذه الشخصية كتب موجودة، مخطوطة كانت أو مطبوعة، فأراؤه واختياراته مبثوثة في بطون الكتب، ومن هذه الدوافع محاولة إبراز الفكر النحوي لهذه الشخصية.

ورأى الباحث أن يتحدث عن دريود في عدة فصول، فتناول أولاً عصره مختصراً، فالباحث يرى أن دريوداً كان واحداً من أول العلماء الذين شاركوا في التطور الحضاري في هذا العصر، بدليل أن كتابه يعد أحد الكتب النحوية الأولى في هذا العصر، وهو يرى أن القرن الثالث كان جزءاً من المرحلة الأولى للتطور الحضاري في الأندلس، ولذلك لم نر في هذا القرن مؤلفات كثيرة في اللغة.

وتناول الباحث في هذا الفصل حياة دريود، فتحدث عن الإشكال الذي وقع في لقبه، والشخصيات التي لقت بهذا اللقب، فعرض لجميع من ذكرته كتب التراجم ممن لقب بذلك.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

أما الفصلُ الثاني فتناولَ الباحثُ فيه العلاقةَ بينَ خطَّابِ المَارِدِيِّ ودُرَيْوُدِ، فلمَ نَتَعَرَّفْ على دُرَيْوُدِ وآرائِهِ إلاَّ من خلالِ خطَّابِ المَارِدِيِّ في كتابِهِ التَّرْشِيحِ، وهو موضوعٌ في مُعَارَضَةِ كتابِ دُرَيْوُدِ.

وكانَ المَوْضُوعُ الرَّئِيسُ في هذه الدِّرَاسَةِ آراءَ دُرَيْوُدِ النَّحْوِيَّةِ، وقد جاءَ هذا في الفِصْلِ الثَّالِثِ، وقامَ الباحثُ فيه بِدِرَاسَةِ الآراءِ الَّتِي جَمَعَهَا من بَطُونِ الكُتُبِ، وهي الآراءُ الَّتِي نُسِبَتْ إلى دُرَيْوُدِ تَصْرِيحًا، وَرَجَّحَ فِيهَا الرَّأْيَ المُنَاسِبَ بَعْدَ تَحْلِيلٍ وَتَوْجِيهِ جَمِيعِ الآراءِ.

وختَمَ الباحثُ هذا البَحْثَ بِالْحَدِيثِ عَن نَتَائِجِهِ، وَقَدْ تَضَمَّتْ هذه الخَاتِمَةُ الحَدِيثَ عَن مَعَالِمِ مَنَهْجِ دُرَيْوُدِ النَّحْوِيِّ، وَقَدْ حَاوَلْتُ اسْتِخْلَاصَهَا من المَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي دَرَسَهَا، ثُمَّ قَامَ بِاسْتِخْلَاصِ أَهَمِّ النَتَائِجِ الَّتِي اسْتَطَاعَ التَّوَصُّلَ إِلَيْهَا في دِرَاسَتِهِ.

وختامًا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ هذه المَحَاوَلَةُ قَدْ أَعْطَتْ هذا العَالَمَ شَيْئًا من حَقِّهِ عَلَيْنَا، وَلَا أَرْعُمُ أَنِّي قَدْ وَقَّيْتُ هذا العَالَمَ كَامِلَ حَقِّهِ، فَأَرْجُو أَنْ يَظْهَرَ شَرْحُ دُرَيْوُدِ حَتَّى يُدْرَسَ دِرَاسَةً أَكْثَرَ عَمَقًا. وَختامًا هذا جَهْدِي قَدَمْتُ فِيهِ مَا أَقْدَرَنِي اللهُ عَلَى تَقْدِيمِهِ، كَمَا يَفْتَحُ البَاحِثُ صَدْرَهُ لِأَيِّ نَقْدٍ مُعَيَّدٍ، وَأَرْجُو أَنْ يَفِيْدَ البَاحِثُونَ من هذا البَحْثِ كَمَا أَفَادَ البَاحِثُ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا أَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لِي رَبُّ العَالَمِينَ مَا في هذا البَحْثِ من نَقْصٍ وَزَلَلٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ

الفصلُ الأوَّلُ

عصرُهُ وَحَيَاتُهُ

أولاً: عَصْرُهُ

عاشَ دُرَيْوُدُ عَبْدُ اللهِ بنُ سُلَيْمَانَ في قُرْطُبَةَ في القَرْنِ الثَّالِثِ والنِّصْفِ الأوَّلِ مِنَ القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ، وَقَدْ مَرَّتْ قُرْطُبَةُ في عَصْرِهِ بِمَرَحَلَتَيْنِ، هُمَا: مَرَحَلَةُ الإِمَارَةِ (138-316هـ) وَمَرَحَلَةُ الخِلاَفَةِ (316-400هـ).

أما مَرَحَلَةُ الإِمَارَةِ فَقَدْ عَاصَرَ فِيهَا عَالِمُنَا ثَلَاثَةَ مِنَ الأُمَرَاءِ، هُم مُحَمَّدُ الأوَّلُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَوْسَطِ (238-273هـ)، وَالْمُنْذِرُ بنُ مُحَمَّدٍ (273-275هـ)، وَعَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ (275-300هـ)، وَأما مَرَحَلَةُ الخِلاَفَةِ فَقَدْ عَاصَرَ فِيهَا الخَلِيفَةُ النَّاصِرَ لِدينِ اللهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدٍ (300-350هـ).

وقَدْ شَهِدَتْ الأَنْدَلُسُ في الفَتْرَةِ الأوَّلَى هُجُومَ النُّورْمَانِ عَلَى الشُّوْطَائِ الأَنْدَلُسِيَّةِ، وَكَانَ الهُجُومُ الأوَّلُ سَنَةَ 229هـ، وَصَدَّهُ المُسْلِمُونَ، وَكَانَ مِنْ نَتَائِجِهِ أَنْ أُرْسِلَتْ سَفَارَةٌ بِرِئَاسَةِ الشَّاعِرِ

د. شريف النجار

يَحْيَى بْنِ الْحَكَمِ الْمَعْرُوفِ بِالْغَزَالِ، فَانْتَهَى الْهُجُومُ الْأَوَّلُ لِلنُّورْمَانِ الدَّنَمَارَكِيِّينَ بِقِيَامِ مُعَاهَدَةٍ، ثُمَّ عَادُوا إِلَى مُهَاجِمَةِ الْأَنْدَلُسِ مَرَّةً ثَانِيَةً سَنَةَ 245هـ، وَمَرَّةً ثَالِثَةً سَنَةَ 247هـ، وَلَمْ تَشْهَدْ الْأَنْدَلُسُ هُجُومًا لِلنُّورْمَانِ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا فِي سَنَةِ 355هـ⁽¹⁾.

فَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْحَلَةَ لَمْ تَكُنْ مَرْحَلَةً اسْتِقْرَارٍ فِي الْأَنْدَلُسِ، حَيْثُ اسْتَمْرَتِ الْحَمَلَاتُ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى مَنَاطِقِ الشَّمَالِ الْإِسْبَانِيِّ، وَقَدْ نُقِلَ عَنِ الْأَمِيرِ مُحَمَّدِ الْأَوَّلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْسَطِ (238-273هـ) أَنَّهُ كَانَ غَزَاءً لِأَهْلِ الشَّرْكِ وَالضَّلَالِ⁽²⁾.

أَمَّا قُرْطُبَةُ فَقَدْ نَالَتْ أَهْتِمَامًا بَالِغًا مُنْذُ بَدَايَةِ عَهْدِ الْإِمَارَةِ، حَيْثُ تَمَّ بِنَاءُ مَسْجِدِ قُرْطُبَةَ الْجَامِعِ سَنَةَ 170هـ بِأَمْرِ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّخِلِ، قَالَ فِي نَفْحِ الطَّيِّبِ: "وَقَالَ بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّخِلِ مَا صَوَّرَتْهُ: إِنَّهُ لَمَّا تَمَّ مَلَكُهُ شَرَعَ فِي تَعْظِيمِ قُرْطُبَةَ، فَجَدَّدَ مَغَانِبَهَا، وَشَيَّدَ مَبَانِيَهَا، وَحَصَّنَهَا بِالسُّورِ، وَابْتَنَى قَصْرَ الْإِمَارَةِ، وَالْمَسْجِدَ الْجَامِعِ، وَوَسَّعَ فِنَاءَهُ، وَأَصْلَحَ مَسَاجِدَ الْكُورِ، ثُمَّ ابْتَنَى مَدِينَةَ الرَّصَافَةِ مُنْتَزِعًا لَهَا، وَاتَّخَذَ بِهَا قَصْرًا حَسَنًا، وَجَنَانًا وَاسِعَةً، نَقَلَ إِلَيْهَا غَرَائِبَ الْغُرَاسِ وَكَرَائِمَ الشَّجَرِ مِنْ بِلَادِ الشَّامِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَقْطَارِ. انْتَهَى"⁽³⁾، فَالْأَهْتِمَامُ بِقُرْطُبَةَ كَانَ مُنْذُ قَدِيمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّخِلِ إِلَيْهَا.

أَمَّا النَّاحِيَةُ الْعِلْمِيَّةُ فِي عَهْدِ الْإِمَارَةِ، فَالْأَنْدَلُسُ كَانَتْ فِي الْفَتْرَةِ الْأُولَى فِي مَرْحَلَةِ بِنَاءِ حَضَارِيٍّ، وَقَدْ تَمَيَّزَ هَذَا الْبِنَاءُ بِإِقْبَالِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ عَلَى الْعُلُومِ، فَانْتَعَشَتِ الْحَيَاةُ الْعِلْمِيَّةُ مُبَكَّرًا، وَكَانُوا فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ حَرِيصِينَ عَلَى تَدَارُسِ كُتُبِ الْمَشْرِقِيِّينَ، وَقَدْ بَدَأَتْ تَطَهَّرُ فِي نِهَائِهِ هَذِهِ الْمَرْحَلَةَ جُهُودُهُمْ فِي مُخْتَلَفِ الْعُلُومِ.

أَمَّا مَرْحَلَةُ الْخِلَافَةِ فَبَدَأَتْ بِالنَّاصِرِ لِدِينِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ (300-350هـ)، فَلَقَّبَ نَفْسَهُ بِالْخَلِيفَةِ سَنَةَ 316هـ⁽⁴⁾، وَكَانَتْ حَاضِرَةَ الْخِلَافَةِ، فَأَخَذَ النَّاصِرُ يَعْمَلُ عَلَى تَوْسِيعِ الْإِنشَاءَاتِ الْمِعْمَارِيَّةِ، فَابْتَنَى مَدِينَةَ الرَّهْرَاءِ، وَمَدِينَةَ سَالِمٍ، وَمَدِينَةَ النَّاعُورَةِ، وَغَيْرَهَا⁽⁵⁾.

وَأَصْبَحَتْ قُرْطُبَةُ مُنْتَجَعًا، وَسَبِيلَهَا الْكَرِيمُ مَهِيغًا لِطُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَصَدَّهَا عَدَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرْقِ الْإِسْلَامِيِّ كَأَبِي عَلِيِّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيِّ) صَاحِبِ كِتَابِ الْأَمْوَالِي الَّذِي تَرَكَ بَغْدَادَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ سَنَةَ 330هـ أَيَّامَ النَّاصِرِ⁽⁶⁾.

وَقَدْ وَجِدَ فِي قُرْطُبَةَ فِي عَصْرِ دُرَيْوُدٍ جُمْلَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ اهْتَمَّوْا بِاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ، مِنْهُمْ:

1- قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ نَاصِحِ الْقُرْطُبِيِّ (340هـ)، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَسَمِعَ مِنَ الْمُبَرِّدِ وَتَعَلَّبَ، وَغَيْرِهِمْ⁽⁷⁾.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

2- ابنُ القُوطِيَّةِ، مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (367هـ) كَانَ عَالِمًا بِالنَّحْوِ، حَافِظًا لِللُّغَةِ، مُتَقَدِّمًا عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ، لَهُ عِدَّةٌ مَوْلَفَاتٍ مِنْهَا كِتَابُ تَصَارِيْفِ الْأَفْعَالِ، وَكِتَابُ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ⁽⁸⁾.

3- أَبُو بَكْرٍ الرَّيْدِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (379هـ) لَهُ الْوَاضِحُ فِي النَّحْوِ، وَطَبَقَاتُ النَّحْوِيِّينَ، وَلَحْنُ الْعَوَامِ⁽⁹⁾.

4- أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ الْقَالِي الْبَغْدَادِي (356هـ) رَحَلَ إِلَى قُرْطُبَةَ، وَدَرَسَ فِيهَا⁽¹⁰⁾.

ثَانِيًا: حَيَاتُهُ

اسْمُهُ وَكُنْيَتُهُ وَلِقَبُهُ وَمَوْلِدُهُ

هو (11) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَالِكِيِّ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ، لُقِّبَ بِـ(دُرَيْوُدٍ)، وَ(دُرُودٍ)⁽¹²⁾.

وَذَكَرَتْ بَعْضُ كُتُبِ التَّرَاجِمِ أَنَّ (دُرَيْوُدًا) لُقِّبَ لِعَالِمِ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغٍ⁽¹³⁾، وَلَمْ يَزِيدُوا عَنْ ذَلِكَ، وَلَمَّا بَحَثْتُ عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ أَصْبَغٍ) وَجَدْتُهُ اسْمًا لَجُمْلَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي فُنُونٍ مُخْتَلَفَةٍ وَعُصُورٍ مُخْتَلَفَةٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ عَاشَ فِي عَصْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ (دُرَيْوُدٍ)، وَمِنْهُمْ مَنْ عَاشَ بَعْدَهُ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ:

1- مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ نَاصِحِ بْنِ عَطَاءٍ، مَوْلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، كَانَتْ وَقَاتَهُ سَنَةٌ سِتٌّ وَثَلَاثُ مِائَةٍ⁽¹⁴⁾.

2- مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ بْنِ لَيْبِيبِ الْإِسْتَحْجِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ⁽¹⁵⁾.

3- مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ، أَبُو بَكْرٍ الْكَاتِبُ، شَاعِرٌ، لُغَوِيٌّ، جَيِّدُ الْخَطِّ، حَسَنُ التَّقْيِيدِ، سَهْلُ الْكَلَامِ، سَبْطُ اللَّفْظِ، سَكَنَ إِشْبِيلِيَّةً، تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ⁽¹⁶⁾.

4- مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأُرْدِيِّ، قَاضِي الْجَمَاعَةِ بِقُرْطُبَةَ، تُوْفِيَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ⁽¹⁷⁾.

5- مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ الْبَلُوبِيِّ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ⁽¹⁸⁾.

وَلَمْ أَجِدْ فِي تَرْجَمَةِ هَؤُلَاءِ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ أَحَدَهُمْ يُلَقَّبُ بِـ(دُرَيْوُدٍ)، أَوْ ذَكَرَ أَنَّ لَهُ كِتَابًا فِي النَّحْوِ، وَقَدْ يَكُونُ أَحَدُهُمْ لُقِّبَ بِـ(دُرَيْوُدٍ) تَشْبِيْهًُا بِصَاحِبِنَا، خَاصَّةً أَنَّ مُعْظَمَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ قُرْطُبَةَ.

وَأَرَى أَنَّ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ دُرَيْوُدًا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغِ قَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنِ الْقَضَاعِيِّ صَاحِبِ النَّكْمَلَةِ، وَهَذَا صَرَحَ بِأَنَّهُ نَقَلَ ذَلِكَ عَنِ الرَّازِيِّ، وَمِنَ التَّنَاقُضِ الْعَجِيبِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَّ الْقَضَاعِيَّ يَنْقُلُ عَنِ الرَّازِيِّ أَنَّ دُرَيْوُدًا هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ⁽¹⁹⁾، ثُمَّ يَنْقُلُ عَنِ الرَّازِيِّ أَيْضًا أَنَّ دُرَيْوُدًا لُقِّبَ

د. شريف النجار

لمحمد بن أصبغ، وهذا له كتاب في شرح كتاب الكيساني، يقع في ستة أجزاء⁽²⁰⁾، فالخلط في هذا جاء من ترجمة الرازي الذي نقل عنه القضاعي.

وأرى أن الثابت أن عبدالله بن سليمان بن المنذر بن عبد الله بن سالم الأندلسي القرطبي المالكي كان يُلقب بدريود، أو درود، وهو النحوي الذي نبحت في آرائه، وذلك لعدة أمور:
الأول: أن أقرب من ترجم لهذا العالم هو أبو بكر الزبيدي، والظاهر أنه قد عاصره عدة سنوات، فقوله أولى من قول غيره.

الثاني: أن من ذكر أن لقب دريود لمحمد بن أصبغ لم يُعرف بهذا العالم، واكتفى بما ذكره من اسمه.

والثالث: أن من ترجموا للعلماء الذين يُسمون بمحمد بن أصبغ لم يُشيروا إلى هذا اللقب، ولا إلى كتاب دريود.

والرابع: التناقض الذي وجد في كلام القضاعي والرازي في ترجمة الشخصيتين، فلا يُعقل أن يُترجم لشخصيتين الترجمة ذاتها.

والخامس: يُجمع كل من ترجموا لدريود أنه عبدالله بن سليمان، ولم يخرج عن هذا إلا القضاعي واثنان من الذين نقلوا عنه، وفي كلام القضاعي ما فيه من التناقض. ولهذا كله أذهب إلى ترجيح قول الزبيدي ومن تبعه في ترجمتهم، ولعل دريودا الآخر إن وجد يكون لقباً لعالم آخر تشبهاً بعبدالله بن سليمان.

والرأي عندي أن (دريوداً)، و(دروداً) لقب لعالمين عاشا في عصر واحد، وهما عبد الله بن سليمان صاحب كتاب (شرح كتاب الكيساني)، وهو الشخصية التي نبحت في آرائها، والآخر هو محمد بن أصبغ الذي لا ندري أيهم هو.

أما (دروداً)، وتصغيره (دريود) فهو لقب لقب به عبدالله بن سليمان، وقد يكون أيضاً لغيره من العلماء، ولم تذكر كتب التراجم شيئاً عن سبب هذا اللقب، والظاهر من المعنى اللغوي أنه وجد عند هذا العالم عيب في أسنانه، نتج عنه عيب في نطقه.

جاء في الصحاح: "رجل أردد: ليس في فمه سن، بين الدردي، الأنثى درداء. ودريدي الزيت وغيره: ما يبقى في أسفله. ودريدي: تصغير أردد مرخماً"⁽²¹⁾، وفي اللسان: "الدردد ذهب الأسنان"⁽²²⁾.

فظاهر المعنى اللغوي يُشير إلى أن عبدالله بن سليمان سقطت أسنانه، فلقب بهذا اللقب، وقد يدل هذا على أنه لقب بذلك في آخر عمره، فالمرء لا تذهب أسنانه إلا عند الاقتراب من الشيخوخة.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

وَتَذَكُرُ الْمَصَادِرُ أَنَّهُ كَانَ مَكْفُوفًا⁽²³⁾، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ⁽²⁴⁾، وَهُوَ مِنَ الْمَوَالِي⁽²⁵⁾، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مُقَرَّبًا مِنَ الْحُكَّامِ، فَاتَّخَذَهُ النَّاصِرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَاحِبُ قُرْطُبَةَ مُؤَدِّبًا لَوْلَدِهِ⁽²⁶⁾، وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا كَانَ بَعْدَ تَوَلَّى النَّاصِرِ حُكْمَ قُرْطُبَةَ، وَقَدْ تَوَلَّى الْحُكْمَ سَنَةَ ثَلَاثِمِائَةٍ عِنْدَ وَقَاةِ جَدِّهِ الْأَمِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ⁽²⁷⁾.

وَلَمْ تُشِرِ الْمَصَادِرُ إِلَى سَنَةِ مَوْلِدِهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ كَبِيرًا فِي السِّنِّ عِنْدَ تَوَلَّيْهِ تَأْدِيبَ أَوْلَادِ النَّاصِرِ، فَالرَّاجِحُ أَنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ مُنْتَصَفِ الْقَرْنِ الثَّلَاثِ الْهَجْرِيِّ.

عِلْمُهُ وَمَنْزِلَتُهُ

ذَكَرَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَدَابِ⁽²⁸⁾، قَالَ الزُّبَيْدِيُّ: "كَانَ لَهُ حَظٌّ جَزِيلٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ"⁽²⁹⁾، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ بَلَغَ مَرْتَبَةً عَالِيَةً فِي الْعِلْمِ لَمْ يَصِلْهَا غَيْرُهُ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّاصِرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَدْ اتَّخَذَهُ مُؤَدِّبًا لِأَوْلَادِهِ⁽³⁰⁾، وَهَذَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الْمَنْزِلَةِ الْعَالِيَةِ الَّتِي بَلَغَهَا عِنْدَ الْخَلِيفَةِ.

شَيْوْخُهُ

لَمْ تُسْعَفْنَا كُتُبُ التَّرَاجِمِ الَّتِي تَرَجَمَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَّا بِالْقَلِيلِ عَنِ حَيَاتِهِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ أَجِدْ مِنْهُمْ مَنْ صَرَّحَ بِشَيْءٍ عَنِ شَيْوْخِهِ، وَهَذَا لَا يَتَّفِقُ مَعَ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ مَنْزِلَةِ عَالِيَةٍ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَمَنْزِلَةِ عِنْدَ الْحُكَّامِ.

وَلَكِنْ مَنْ تَرَجَّمَ لِدُرَيْوُدِ الْمُسَمَّى بِمُحَمَّدٍ بْنِ أَصْبَغٍ ذَكَرَ أَنَّ دُرَيْوُدًا أَخَذَ النَّحْوَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَيَّانِيِّ⁽³¹⁾ الْمَلْقَبُ بِالرِّيُّوكِيِّ⁽³²⁾، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ جَيَّانَ، سَكَنَ قُرْطُبَةَ، وَعَلَّمَ فِيهَا⁽³³⁾.

تَلَامِيذُهُ

نَقَلَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُلَيْمَانَ عَلَّمَ دَاخِلَ قَصْرِ الْخَلِيفَةِ، وَكَانَ لَهُ مَجْلِسٌ بِالزَّهْرَاءِ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تُسْعَفْنَا بِشَيْءٍ عَنِ تَلَامِيذِهِ، وَقَدْ ذَكَرَتْ لَنَا اسْمَ عَالِمٍ وَاحِدٍ تَتَلَمَذَ عَلَى دُرَيْوُدِ الْمُسَمَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُلَيْمَانَ، وَنَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ كِتَابَهُ (شَرَحَ كِتَابَ الْكِسَائِيِّ)، وَهُوَ هِلَالُ بْنُ عَرِيبٍ⁽³⁴⁾، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ خَيْرٍ أَنَّ هِلَالَ هُوَ مَنْ نَقَلَ كِتَابَ دُرَيْوُدِ، وَقَرَأَهُ عَلَيْهِ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ.

أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغٍ، فَذَكَرَتْ لَهُ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَكْثَرَ مِنْ تَلْمِيذٍ، مِنْهُمْ أَبُو أَيُّوبِ بْنِ عَمْرُونَ الْقَاضِي، وَأَبُو الْقَاسِمِ سَلْمَةُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ النَّحْوِيِّ⁽³⁵⁾.

وَتَوَكَّدُ رُؤَايَةُ ابْنِ خَيْرٍ الْإِسْبِيلِيِّ فِي رُؤَايَةِ كِتَابِ دُرَيْوُدِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، وَأَنَّ تَلْمِيذَهُ هُوَ هِلَالُ بْنُ عَرِيبٍ، قَالَ: "كِتَابُ دُرَيْوُدِ فِي النَّحْوِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ عِيَادِ بْنِ أَيُّوبِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ خَطَّابِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ،

د. شريف النجار

قراءة عَلَيْهِ عَنْ هلال بن عريب عن مؤلفه دُرَيْوْدٍ رَحِمَهُ اللهُ⁽³⁶⁾، فهذا سَنَدٌ وَاضِحٌ فِي رِوَايَةِ كِتَابِ دُرَيْوْدٍ.

وهذا يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرْتُهُ سَابِقًا أَنَّ دُرَيْوْدًا، وَدُرُودًا لَقَّبَ لُقْبَ بِهِ عَالِمَانِ هُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلِيمَانَ صَاحِبُ كِتَابِ (شَرْحِ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ)، وَالْآخَرُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَصْبَغٍ.

آثاره

يَبْدُو لِي أَنَّ حَرَكَةَ التَّأْلِيفِ فِي الْقَرْنِ الثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ كَانَتْ قَلِيلَةً فِي الْأَنْدَلُسِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الْفِتْرَةَ كَانَتْ فِتْرَةَ بِنَاءِ حَضَارِيٍّ، فَالْتَّرَكِيْزُ فِيهَا كَانَ عَلَى تَنَاقُلِ الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنَ التَّأْلِيفِ النَّحْوِيِّ، وَكَانَ اعْتِمَادُ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ عَلَى مَا يَصِلُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ كُتُبٍ، فَتَكَالَبُوا عَلَى كِتَابِ سَبِيئِيَّةٍ، وَتَدَارَسُوهُ، ثُمَّ شَرَحُوهُ شُرُوحًا كَثِيرَةً، وَوَصَلَ إِلَيْهِمْ كِتَابُ الْجَمَلِ لِلزَّجَاجِيِّ (ت340هـ)، فَتَدَارَسُوهُ، وَشَرَحُوهُ، وَقِيلَ: إِنَّ شُرُوحَهُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ بَلَغَتْ مِائَةً وَعِشْرِينَ شَرْحًا⁽³⁷⁾، وَأَرَى أَنَّ تَوَالِيفَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّحْوِ بَدَأَتْ تَتَكَاثَرُ فِي بَدَايَةِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَى الْأَنْدَلُسِ (كِتَابُ الْكِسَائِيِّ)، وَهُوَ كَمَا يَقُولُ ابْنُ النَّدِيمِ يَتَعَلَّقُ فِي مَقْطُوعِ الْقُرْآنِ وَمَوْصُولِهِ⁽³⁸⁾، فَهُوَ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ أَوْصَلَهُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ جُوْدِيُّ بْنُ عُثْمَانَ النَّحْوِيِّ الْعَبْسِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ طَلَيْطَلَةَ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَلَقِيَ الْكِسَائِيَّ وَالْفَرَاءَ وَأَبَا جَعْفَرَ الرَّوَّاسِيَّ وَغَيْرَهُمْ، وَتُوفِيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةً⁽³⁹⁾، وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا كَانَ مُعْجَبًا بِنَحْوِ الْكُوفِيِّينَ، فَلَمْ يَلْتَقِ إِلَّا بِهِمْ.

وَلَمْ يَجِدْ نَحْوَ الْكِسَائِيِّ أَهْتِمَامًا مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، فَلَمْ يَقُومُوا بِشَرْحِهِ كَمَا شَرَحُوا كِتَابَ سَبِيئِيَّةٍ، وَالْجَمَلِ، وَلَمْ أَجِدْ ذِكْرًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّحَاةِ قَامَ بِشَرْحِ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ إِلَّا دُرَيْوْدًا، فَالْكِتَابُ الْوَحِيدُ الْمَنْسُوبُ لِدُرَيْوْدٍ هُوَ (شَرْحُ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ)، وَهُوَ شَرْحٌ كَبِيرٌ يَقَعُ فِي سِتَّةِ أَجْزَاءٍ⁽⁴⁰⁾. وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ خَيْرٍ أَنَّ خَطَابًا الْمَارِدِيَّ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى تَلْمِيْذِ دُرَيْوْدِ هَلَالِ بْنِ عَرِيْبٍ⁽⁴¹⁾، وَالظَّاهِرُ أَنَّ خَطَابًا لَمْ يَقْبَلْ بِالنَّهْجِ الَّذِي اتَّخَذَهُ دُرَيْوْدٌ فِي شَرْحِهِ، فَوَضَعَ كِتَابًا فِي مُعَارَضَتِهِ سَمَاهُ: (التَّرْشِيْحُ)، وَلَمْ يَصِلْنَا كِتَابَ الْكِسَائِيِّ، أَوْ كِتَابَ دُرَيْوْدٍ، أَوْ كِتَابَ خَطَابٍ.

شعره

قِيلَ عَنْ دُرَيْوْدٍ، عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِيمَانَ: كَانَ شَاعِرًا مُجُودًا⁽⁴²⁾، قَالَ الزُّبَيْدِيُّ: "كَانَ يَقْرِيضُ الشُّعْرَ، وَيَمْدَحُ الْمُلُوكَ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ فَصَائِدُ حِسَانٍ"⁽⁴³⁾، وَذَكَرَ أَنَّ لَهُ شِعْرًا كَثِيرًا⁽⁴⁴⁾، وَلَمْ يَصِلْنَا مِنْ شِعْرِهِ إِلَّا أُبْيَاتٌ قَلِيلَةٌ كَرَّرْتُهَا كُتُبُ التَّرَاجِمِ، وَهِيَ⁽⁴⁵⁾:

تَقُولُ مَنْ لِلْعَمَى بِالْحُسْنِ قُلْتَ لَهَا كَفَى عَنِ اللهِ فِي تَصَدِيقِهِ الْخَبْرُ
الْقَلْبُ يُدْرِكُ مَا لَا عَيْنٌ تُدْرِكُهُ وَالْحُسْنَ مَا اسْتَحْسَنَتْهُ النَّفْسُ لَا الْبَصْرُ

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

وَمَا الْعُيُونُ الَّتِي تَعْمَى إِذَا نَظَرَتْ بِلِ الْقُلُوبِ الَّتِي يَعْمَى بِهَا النَّظَرُ

وَفَاتَهُ

ذَكَرْتُ كُتُبَ التَّرَاجِمِ فِي وَفَاتِهِ رِوَايَتَيْنِ:

الأولى: أَنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَهَذِهِ رِوَايَةُ الزُّبَيْدِيِّ⁽⁴⁶⁾.

والثانية: أَنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ⁽⁴⁷⁾، وَاخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ:

تُوْفِيَ فِي شَعْبَانَ⁽⁴⁸⁾، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: تُوْفِيَ فِي رَجَبٍ⁽⁴⁹⁾.

وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ التَّكْمِلَةِ أَنَّ وَفَاتَهُ وَبَعْضَ خَبْرِهِ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ وَابْنِ حَيَّانٍ⁽⁵⁰⁾، فَالظَّاهِرُ

أَنَّ أَقْرَبَ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ هُوَ الزُّبَيْدِيُّ كَمَا أَشْرَتْ سَابِقًا، فَتَنَقَّلُ عَنْهُ كُتُبُ التَّرَاجِمِ، وَكَلَامُ صَاحِبِ

التَّكْمِلَةِ يُؤَكِّدُ هَذَا، وَلِذَلِكَ أَرَى أَنَّ وَفَاتَهُ كَمَا ذَكَرَ الزُّبَيْدِيُّ كَانَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

الفصل الثاني

دُرَيْوُدُ وَخَطَابُ المَارِدِيِّ

نَسَبْتُ كُتُبَ التَّرَاجِمِ إِلَى دُرَيْوُدٍ شَرْحًا عَلَى كِتَابِ الكِسَائِيِّ يَقَعُ فِي سَنَةِ أَجْزَاءٍ، وَلَمْ يَصِلْ

إِلَيْنَا، وَرَوَى ابْنُ خَيْرٍ الإِشْبِيلِيُّ أَنَّ خَطَابَ بْنَ يُوسُفَ المَارِدِيَّ قَرَأَ هَذَا الكِتَابَ عَلَى تَلْمِيذِ دُرَيْوُدٍ

هَلَالِ بْنِ عُرَيْبٍ⁽⁵¹⁾، وَيَبْدُو أَنَّ نَهْجَ دُرَيْوُدٍ فِي شَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائِيِّ قَدْ دَفَعَ خَطَابَ المَارِدِيَّ إِلَى

مُعَارَضَتِهِ، فَعَارَضَهُ بِشَرْحِ سَمَاءِ (التَّرْشِيحِ)⁽⁵²⁾، وَالظَّاهِرُ أَنَّ التَّرْشِيحَ كِتَابٌ كَبِيرٌ جَدًّا، وَذَلِكَ يَعُودُ

إِلَى أَنَّ الكِتَابَ المُعَارَضَ كَبِيرٌ، فَهُوَ يَقَعُ فِي سَنَةِ أَجْزَاءٍ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ التَّرْشِيحُ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ.

وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا كِتَابُ التَّرْشِيحِ أَيْضًا، وَإِنَّمَا وَصَلَ عِبَارَةٌ عَنِ نُقُولِ وَآرَاءِ مِنْهُ⁽⁵³⁾، وَقَدْ

ضَاعَ بِضِيَاعِ هَذَيْنِ الكِتَابَيْنِ عِلْمٌ كَثِيرٌ، فَضَاعَ بِذَلِكَ عِلْمُ الكِسَائِيِّ، وَنَظَرُ دُرَيْوُدٍ، وَخَطَابِ

المَارِدِيِّ، وَأَرَى أَنَّ كِتَابَ دُرَيْوُدٍ كَانَ يُمَثِّلُ مَرَحَلَةً مِنْ مَرَاكِلِ التَّأْلِيفِ النَّحْوِيِّ فِي الأَنْدَلُسِ، فَقَدْ

كَانَ فِي بَدَايَةِ تَطَوُّرِ التَّأْلِيفِ النَّحْوِيِّ، وَلَمْ يُعْرَفْ قَبْلَهُ إِلَّا القَلِيلُ مِنَ المَوْلَفَاتِ النَّحْوِيَّةِ.

وَأَرَى أَيْضًا أَنَّ هَذَا الكِتَابَ يُعَدُّ رَمَزًا لِلتَّفَكِيرِ النَّحْوِيِّ الكُوفِيِّ، فَلَمْ نَعْرِفْ عِنْدَ أَهْلِ

الأَنْدَلُسِ اهْتِمَامًا كَبِيرًا بِالنَّحْوِ الكُوفِيِّ، فَهَذَا الكِتَابُ هُوَ أَوَّلُ كِتَابٍ فِي الأَنْدَلُسِ يَنْظُرُ فِي نَحْوِ هَذِهِ

المَدْرَسَةِ، وَأَرَى أَنَّ دُرَيْوُدًا لَمْ يَشْرَحْ كِتَابَ الكِسَائِيِّ إِلَّا لِإِعْجَابِهِ بِهِ، فَهُوَ بِهَذَا الشَّرْحِ يُعَدُّ رَأْسًا

لِلْمَدْرَسَةِ الكُوفِيَّةِ فِي الأَنْدَلُسِ، وَبِضِيَاعِ هَذِهِ الكُتُبِ ضَاعَ عِلْمٌ كَثِيرٌ.

وَيَعُودُ قَلَّةُ الإِهْتِمَامِ بِآرَاءِ دُرَيْوُدٍ، وَبِشَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائِيِّ، إِلَى سَيْطَرَةِ نَحْوِ المَدْرَسَةِ

البَصْرِيَّةِ، وَبُعْدِ النُّحَاةِ عَنِ تَنَاوُلِ آرَاءِ الكُوفِيِّينَ، وَجَعْلِهَا مَادَّةً لِلدَّرَاسَةِ، فَلَمْ نَعْرِفْ إِلَّا القَلِيلَ مِنَ

النُّحَاةِ الَّذِينَ قَامُوا بِشَرْحِ كُتُبِ لِشُبُوحِ الكُوفِيِّينَ.

د. شريف النجار

وقد نقل أبو حيان الأندلسي في تذكرته ملخصاً للسفر الأول من كتاب الترشيح، فقال في أول نقله: "أبو بكر خطاب بن يوسف بن هلال الماردي، أندلسي من ماردة، له تصانيف في النحو، منها كتاب الترشيح، عارض به كتاب دريود في شرحه لكتاب الكسائي"⁽⁵⁴⁾، وقال في آخر نقله: "انتهى ما لخص من السفر الأول من كتاب الترشيح"⁽⁵⁵⁾، وبلغ مجموع ما نقله في التذكرة خمسا وعشرين صفحة.

وصرح أبو حيان في هذا الملخص باسم (دريود) أربع مرات، وذكره مرةً خامسة في موضع آخر⁽⁵⁶⁾، وأرى أن في هذا الملخص آراء كثيرة لدريود لم يصرح أبو حيان بنسبتها إلى دريود، وذلك لأن هذا الكتاب في أصل وضعه نقد لشرح دريود على كتاب الكسائي.

ونقل أبو حيان أيضاً مجموعة من النصوص من الترشيح في كتابه اريشاف الضرب، فجاء ذكر خطاب الماردي وكتابه الترشيح ما يزيد على خمسين مرة، منها ذكر آراء خطاب، ومنها نقل لنصوص من الترشيح، وقد ورد اسم (دريود) صريحاً في اريشاف ثلاث عشرة مرة، ولم أجد في كتب أبي حيان الأخرى كالتنزيل ومنهج السالك والنكت الحسان لدريود ذكراً.

ووردت عدة آراء لدريود عند السبوطي والبغدادي نقلاً عن أبي حيان، فيعود الفضل لأبي حيان في نقله لآراء دريود من كتاب الترشيح، ويعود إليه الفضل أيضاً في نقله لآراء خطاب الماردي، فلم تصلنا آراؤهما إلا من خلال هذا العالم الموسوعي.

والظاهر من النصوص التي نقلها أبو حيان أن خطاباً قد عارض دريوداً في كل ما ذهب إليه، وليس ذلك بغريب، فالظاهر أن دريوداً ينتمي إلى المدرسة الكوفيّة، وإن كان له اجتهاداته وآراؤه الخاصة، فمن متابعتيه لآراء الكوفيين كما سيأتي - متابعتيه للكسائي في إعراب المنصوب بعد (نعم) حالاً، وجواز جمع المؤنث اللفظي المنتهي بالتاء بحذف التاء، فيجوز: (طلحون).

وقد صرح خطاب بمخالفته لدريود وتغليطه له في جميع المواضع التي صرح فيها باسم دريود، وهذا يدل على أنه قد خالفه في غيرها من الآراء، وأن الغالب في الآراء التي وردت في ملخص أبي حيان وخالفها خطاب أنها لدريود، ولذلك سأحاول رصد هذه الآراء باختصار فيما بعد.

ويختلف خطاب في طريقة رده على دريود، فأحياناً يصرح بتغليطه، فيقول مثلاً: (وهذا غلط منه)، أو (وهو غلط منه)، وذلك كما جاء في رأيه في التخفيف والتنقيح (سيماً)، قال: "وهو غلط منه؛ لأنها اسم مضاف في كلا الحالين، وإنما علة الخفض زيادة (ما)، وعلّة الرفع كون (ما) بمعنى الذي"⁽⁵⁷⁾.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

ومنه ما جاء في ردّه على منع جواز رفع الظرف المحذود عند الإنابة عن الفاعل: "وهذا غلط منه؛ لأنك تقول: (انتبى شهر رمضان)، و(انتبى أيام التشريق)، ثم تقيم ذلك مقام الفاعل، فنقول: (سير عليه شهر رمضان)، و(أيام التشريق)"⁽⁵⁸⁾.

ومنه ردّه على جواز صرف (غديّة)، و(بكيرّة)، قال: "وذلك غلط منه، وإنما صرفته في تصغيره، وهو معرفة؛ لأنه قد تغير لفظ البناء الذي كان فيه معدولاً"⁽⁵⁹⁾.

وكان أحياناً يكتفي بمخالفته، قال في مخالفته له في رأيه في هاء السكت: "ولا أرى قوله؛ لأن العوض يكون لازماً، وهاء السكت ليست لازمة إلا في كل فعل يعود إلى حرف واحد، نحو: (قه)، و(عه) انتهى"⁽⁶⁰⁾.

وقد ذكرت سابقاً أنه لم يصلنا شيء من نحو دُرَيْوُدٍ إلا من خلال كتاب الترشيح لخطاب الماردي، ولم يصلنا من كتاب الترشيح شيء إلا من خلال مؤلفات أبي حيّان، وذكرت أيضاً أن كتاب الترشيح كان في معارضة شرح كتاب الكسائي لدُرَيْوُدٍ، والمعارضة تعني في ظاهرها المخالفة.

وقد نقل أبو حيّان في تذكّره ملخصاً للسفر الأول من كتاب الترشيح، ونقل أيضاً في الارتشاف مجموعة أخرى من النصوص، وقد تعرّفنا من خلال ما نقله على عدّة آراء نسبت لدُرَيْوُدٍ.

وأرى أن لدُرَيْوُدٍ آراءً أخرى لم يصرّح بها في هذا الملخص، ويدل على ذلك عدّة أمور:

الأول: أن الكتاب مبني على معارضة دُرَيْوُدٍ، فليس مما يعقل أن يعارضه في السفر الأول في أربعة آراء فقط، وهي المرآت التي صرّح فيها باسم دُرَيْوُدٍ في الملخص، فلا بد أن تكون هناك آراء غيرها لم يصرّح بها أبو حيّان لغاية الاختصار.

الثاني: ورد رأي في شرح أبيات مغني اللبيب منسوباً لدُرَيْوُدٍ، وهو في الملخص بلا نسبة، وورد آراء منسوبة في الارتشاف لدُرَيْوُدٍ، وهي في الملخص غير منسوبة، وهذا يشير أيضاً إلى أن هناك آراءً أخرى لدُرَيْوُدٍ لم يصرّح بها أبو حيّان في الملخص.

والثالث: ما نقله أبو حيّان في تلخيصه يتضمّن كثيراً من معارضة خطاب لآراء نحوية منسوبة لبعض النحاة، ولم يأت هذا الكتاب إلا معارضة لدُرَيْوُدٍ، فالأرجح عندي أن الآراء التي عارضها هي لدُرَيْوُدٍ.

ولذلك أرى أن كل رأي وردت معارضة خطاب الماردي له يحتمل أن يكون رأياً لدُرَيْوُدٍ، بل الأصل فيه أن يكون له، وقد فُمت برصد جملة من الآراء التي عارضها خطاب في

د. شريف النجار

التَّرْشِيحُ مِنْ خِلَالِ مُلْخَصِ أَبِي حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ، وَالنُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا فِي الْإِرْتِشَافِ، وَأَنْقَلَهَا هَا هُنَا مُخْتَصِرَةً كَمَا جَاءَتْ عِنْدَ أَبِي حَيَّانٍ:

(1) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "أَدْخَلَ قَوْمٌ (مَعَ)، وَ(سَوَى) فِي عِدَادِ الْحُرُوفِ، وَ(مَعَ) عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النُّحَوِيِّينَ ظَرْفُ مَكَانٍ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِمْ: (حَيْثُ مِنْ مَعَهُمْ) أَي: مِنْ عِنْدِهِمْ، وَقَالَ ابْنُ النَّحَّاسِ: مَنْ أَسْكَنَهَا فِيهِ حَرْفٌ، وَمَنْ فَتَحَهَا فِيهِ ظَرْفٌ، وَأَمَّا (سَوَى) فِيهِ ظَرْفٌ عِنْدَ سَيْبُوهِ"⁽⁶¹⁾، فَأَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا هُوَ مَنْ أَدْخَلَ (مَعَ)، وَ(سَوَى) فِي عِدَادِ الْحُرُوفِ، وَعَارِضُهُ خَطَابٌ.

(2) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "وَإِنْ أُخْبِرْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الظُّرُوفِ بِخَبَرٍ رَفَعْتَهَا بِالْإِبْتِدَاءِ، وَكَانَتْ أَسْمَاءً لَا تَتَّصِمُنَّ شَيْئًا كَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ، فَتَقُولُ: (خَلْفَكَ وَاسِيعٌ)، وَ(أَمَامَكَ ضَيِّقٌ)، كَمَا تَقُولُ: (زَيْدٌ قَائِمٌ)، وَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ: إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا فِيمَا كَانَ فِي الْجَسَدِ، كَقَوْلِكَ: (فَوْقَكَ رَأْسُكَ)، وَ(خَلْفَكَ ظَهْرُكَ)، وَ(تَحْتَكَ رِجْلُكَ)، فَهَذَا كُلُّهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، وَيَعْنُونَ بِالْخَلْفِ الظَّهْرَ، وَبِالْأَمَامِ الصَّدْرَ، وَبِالْفَوْقِ الرَّأْسَ، وَبِالتَّحْتِ الرِّجْلَيْنِ، وَالأَكْثَرُ أَنْ تَكُونَ ظُرُوفًا، فِي الْجَسَدِ كَانَتْ أَوْ غَيْرِهِ"⁽⁶²⁾، فَأَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا ذَهَبَ إِلَى أَنْ هَذَا لَا يَجُوزُ إِلَّا فِيمَا كَانَ فِي الْجَسَدِ.

(3) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: (لَيْتِمَا زَيْدًا مُنْطَلِقًا)، وَلَا يَجُوزُ هَذَا فِي غَيْرِ (لَيْتِ)، وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ النَّصْبَ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ قِيَاسًا عَلَى (لَيْتِمَا)، فَتَقُولُ: (لَيْتِمَا زَيْدًا مُقْبِلًا)، وَ(لَعَلَّمَا عَمْرًا خَارِجًا)، وَ(إِنَّمَا أَخَاكَ ذَاهِبًا) وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّجَّاجِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ السَّرَّاجِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ مَذْهَبُ الْأَخْفَسِ، وَهُوَ أَقْوَى؛ لِأَنَّهُ الْمَسْمُوعُ مِنَ الْعَرَبِ"⁽⁶³⁾، فَالظَّاهِرُ أَنَّ دُرَيْوِدًا كَانَ مِمَّنْ أَجَازَ النَّصْبَ بِغَيْرِ (لَيْتِ).

(4) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "وَ(أَرَأَيْتُكُمْ)، وَ(أَرَأَيْتَكُمْ)، وَ(أَرَأَيْتَكَ يَا امْرَأَةً) بِفَتْحِ النَّاءِ وَكَسْرِ الْكَافِ، وَ(أَرَأَيْتُكُمْ)، فَالْكَافُ لَا مَوْضِعَ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، وَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ: الْكَافُ فِي مَعْنَى رَفَعٍ"⁽⁶⁴⁾، فَالْكَافُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - فِي مَوْضِعِ رَفَعٍ عِنْدَ دُرَيْوِدٍ.

(5) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "مَنْ زَعَمَ أَنَّ (زَيْدًا) بَدَلٌ مِنْ (ذَا) لَزِمَهُ أَنْ يَقُولَ: (حَبْدَانِ الزَّيْدَانِ)، وَ(حَبْدَهُ هُنْدٌ) وَهَذَا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ عَلِمْنَا"⁽⁶⁵⁾، فَهَذَا رَأْيٌ لِدُرَيْوِدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(6) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكُّرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ: "وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهَا اسْمٌ مَخْفُوضٌ بِالإِضَافَةِ فَقَدْ غَلَطَ مِنْ جِهَتَيْنِ: إِحْدَهُمَا: أَنَّ (ذَا) مَعْرِفَةٌ بِالإِشَارَةِ، وَلَا يُضَافُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ لئَلَّا يَجْتَمِعَ تَعْرِيفَانِ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ، وَالجَهَّةُ الأُخْرَى أَنَّكَ تَقُولُ فِي التَّنْثِيَةِ (ذَانِكَ)، فَلَوْلَا أَنَّ الْكَافَ فِي مَوْضِعِ اسْمٍ

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

مُضَافٌ إِلَيْهِ لَسَقَطَتْ نُونُ الْاِثْنَيْنِ لِلْإِضَافَةِ⁽⁶⁶⁾، فَأَرَى هُنَا أَنَّ دُرَيْوُدًا كَانَ يَرَى أَنَّ الْكَافَ فِي (ذَاكَ) فِي مَحَلِّ جَرٍّ بِالْإِضَافَةِ.

(7) قَالَ أَبُو حَيَّانٍ فِي تَذَكْرَتِهِ نَقْلًا عَنِ التَّرَشِيحِ: "وَكَانَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ بِالْأَنْدَلُسِ يَخْتَارُ إِذَا قُلْتَ: (كُسي زَيْدٌ ثوبًا) أَنْ يُرْفَعَ (زَيْدًا) لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ، وَيُنْصَبُ النِّكَرَةُ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْكَرُ أَنْ يُقَالَ: (ضْرِبَ رَجُلٌ عَمْرًا) فَيَكُونُ الْفَاعِلُ نِكْرَةً، وَمَعْرِفَةً، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، أَوْ الْفَاعِلُ نِكْرَةً..."⁽⁶⁷⁾.

هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْآرَاءِ الَّتِي عَارَضَهَا خَطَّابٌ، وَجَاءَتْ فِي تَلْخِيصِ أَبِي حَيَّانٍ لِلتَّرَشِيحِ، وَأُرْجِحُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآرَاءُ لِدُرَيْوُدٍ لِلسَّبَبِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، أَمَّا مَا نَقَلَهُ فِي الْإِرْتِسَافِ فَأَرَى أَنَّهُ أَكْثَرُ دِقَّةً مِمَّا نَقَلَهُ فِي التَّذْكَرَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَا جَاءَ فِي الْإِرْتِسَافِ لَيْسَ تَلْخِيصًا لِلتَّرَشِيحِ، وَلَوْ رُوِدَ اسْمُ دُرَيْوُدٍ فِيهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً، عَلِمًا أَنَّ النَّصَّ الَّذِي لَخَصَّهُ فِي التَّذْكَرَةِ سِيفْرٌ كَامِلٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فِي الْإِرْتِسَافِ.

الفصل الثالث

آرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

أَمَّا الْآرَاءُ الَّتِي نُسِبَتْ إِلَى دُرَيْوُدٍ نِسْبَةً صَرِيحَةً فَهِيَ:

1- (ذَا) فِي (حَبَّذَا)

ذَهَبَ دُرَيْوُدٌ إِلَى أَنَّ (ذَا) فِي (حَبَّذَا) حَرْفٌ زَائِدٌ⁽⁶⁸⁾، وَلَيْسَ اسْمٌ إِشَارَةٌ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ:

بِاسْمِ الْإِلَهِ وَبِهِ بَدِينَا

وَلَوْ عِبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا

فَحَبَّذَا رَبًّا وَحُبَّ دِينَا⁽⁶⁹⁾

فَقَدْ حَذَفَ (ذَا) فِي قَوْلِهِ: (وَحُبَّ دِينَا)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهِ، وَمِمَّا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الْمَعْنَى لَمْ يَتَغَيَّرْ عِنْدَ حَذْفِهَا.

وَأُخِذَ بِهَذَا الرَّأْيِ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الرَّبْعِيُّ (420هـ)، فَقِيلَ عَنْهُ: إِنَّ (ذَا) زَائِدَةٌ، كَمَا هِيَ فِي (مَاذَا صَنَعْتَ؟)، وَجَعَلَ الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ فَاعِلًا لـ(حَبَّ)⁽⁷⁰⁾.

وَقَدْ ذَهَبَ النُّحَاةُ فِي إِعْرَابِ (حَبَّذَا) مَذَاهِبٌ مُخْتَلِفَةٌ، هِيَ:

الأول: يَرَى الْخَلِيلُ أَنَّ (حَبَّ) وَ(ذَا) فِي مَنزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَمَا بَعْدَهُ خَبْرُهُ، وَقَدْ نَقَلَ سَيِّبُوهُ هَذَا الرَّأْيَ دُونَ أَنْ يُعَارِضَهُ، فَجَازَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى سَيِّبُوهِ أَيْضًا، قَالَ: "وَرَعِمَ الْخَلِيلُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ (حَبَّذَا) بِمَنزِلَةِ: حَبَّ الشَّيْءِ، وَلَكِنْ (ذَا) وَ(حَبَّ) بِمَنزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ،

د. شريف النجار

نَحْوُ: (لَوْلَا)، وهو اسمٌ مرفوعٌ، كما تقول: (يا ابنَ عمِّ) فالعمُّ مجرورٌ، ألا ترى أنك تقول للمؤنث: (حبذا)، ولا تقول: (حبذه)؛ لأنه صار مع (حب) على ما ذكرت لك، وصار المذكر هو اللازم؛ لأنه كالمثل⁽⁷¹⁾، ونسب هذا الرأي إلى سيبويه في الارتشاف⁽⁷²⁾، وأخذ به المبرد⁽⁷³⁾، وابنُ السراج⁽⁷⁴⁾، وابنُ عصفور⁽⁷⁵⁾، واستدلوا على ذلك بكثرة نداءه.

الثاني: ذهب الأَخْفَشُ إلى أنَّ (حبذا) بكَمالهِ فعلٌ، والمخصوصُ هو الفاعل⁽⁷⁶⁾، قال ابنُ السراج: "قال الأَخْفَشُ: (حبذا) ترفعُ الأسماءَ، وتتصّبُ الخبرَ إذا كان نكرةً خاصةً"⁽⁷⁷⁾، وأخذ بهذا الرأي ابنُ دُرستويه⁽⁷⁸⁾، وخطابُ الماردي⁽⁷⁹⁾.

الثالث: ذهب الجماهيرُ من النحاةِ منهم الفارسي⁽⁸⁰⁾، والزمخشري⁽⁸¹⁾، وابنُ خروف⁽⁸²⁾، وابنُ الحاجب⁽⁸³⁾، وابنُ يعيش⁽⁸⁴⁾ إلى أنَّ (حبذا) مركّبٌ من فعلٍ وفاعلٍ، فـ(حب) فعلٌ ماضٍ، و(ذا) اسمٌ إشارةٌ في موضعِ رفعِ الفاعلِ، ويُعربُ المخصوصُ بالمدحِ أو الذمِّ على أحدِ الوجوه التي جازت في (نعم) و(بئس)، ونسب هذا إلى سيبويه، قال ابنُ خروف: "هذا قولُ سيبويه رحمه الله، وأخطأ من زعمَ عليه غير ذلك"⁽⁸⁵⁾.

الرابع: نقلَ عن ابنِ كيسان أنه ذهبَ إلى أن (ذا) إشارةٌ إلى مُفردٍ مضافٍ إلى المخصوصِ، حذفَ وأقيمَ المخصوصُ مقامه، والتقديرُ في: (حبذا هند): حبذا حسنها⁽⁸⁶⁾. هذه آراءُ النحاةِ في إعرابِ (حبذا)، وكلُّهم يرى أنها مركّبةٌ، إلا أنهم يختلفون في ماهيتها بعدَ التركيبِ، فـ(ذا) عندُ دُرَيودٍ حرفٌ زائدٌ، وهي عندُ الفارسيِّ وابنِ كيسانِ اسمٌ إشارةٌ، وهو اسمٌ إشارةٌ عندَ الخليلِ والأخفشِ إلا أنه خلعَ منه معنى الإشارةِ لغرضِ الإبهامِ، وصارَ عندهم بمعنى (الشيء)⁽⁸⁷⁾، فالخلافُ في كونِ (ذا) اسمٌ إشارةٌ في أصله أو حرفاً زائداً.

وقد ذكرَ الأنباري أنَّ القولَ بالزيادةِ هو أضعفُ الأوجهِ⁽⁸⁸⁾، وهو وجهٌ مُحتملٌ في التخميرِ⁽⁸⁹⁾، وأرى أنَّ السماعَ والمعنى يُؤيدان ما ذهبَ إليه دُرَيودٌ، فهو قد استدلَّ بقولِ عبدالله بنِ رواحةٍ، وجاءت فيه مُجرّدةٌ من (ذا) والمعنى لم يتغيّرْ بزوالها، وأما المعنى فالتقديرُ لجملةِ (حبذا زيدٌ) هو: (المحبوبُ زيدٌ)، أو (الممدوحُ زيدٌ)⁽⁹⁰⁾، وليس في المعنى دلالةٌ على إشارةٍ، وليس المعنى ما ذهبوا إليه من تأويلٍ، وهو (حبُّ الشيءِ زيدٌ)⁽⁹¹⁾ فهذا ليسَ المعنى الذي يُريده المتكلمُ، وهو معنى مُتكلفٌ.

2- الإضمارُ في (عسى)

ذكرَ النحاةُ أنَّ في (عسى)، و(اخلوق)، و(أوشك) إذا تقدّمَ عليها اسمٌ، نحو: (زيدٌ عسى أن يقومَ) استعماليّين، هما⁽⁹²⁾:

دُرْيُودٌ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

الأول: أن لا يُضْمَرَ فِيهَا ضَمِيرُ الاسْمِ الْمُتَقَدِّمِ، فَيَجْرَدَ الْفِعْلُ مِنْ عِلْمَةِ التَّنْيَةِ، وَالْجَمْعِ، وَالتَّائِيثِ، وَقَوْلُ: (الزَّيْدَانِ عَسَى أَنْ يَقُومَا)، و(الزَّيْدُونَ عَسَى أَنْ يَقُومُوا)، و(هِنْدٌ عَسَى أَنْ يَقُومَ)، و(الهِندَاتُ عَسَى أَنْ يَقُومْنَ)، وَتَكُونُ (عَسَى) فِي هَذَا الْوَجْهِ تَامَةً، وَهِيَ مُسْتَدَّةٌ إِلَى (أَنْ) وَالْفِعْلِ.

والثاني: أن تُسْنِدَهَا إِلَى ضَمِيرِ الاسْمِ الْمُتَقَدِّمِ، وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الْوَجْهِ أَنْ يُطَابِقَ الضَّمِيرُ مَا قَبْلَ الْفِعْلِ فِي الْإِفْرَادِ، وَالتَّنْيَةِ، وَالْجَمْعِ، وَالتَّائِيثِ، فَتَقُولُ: (الزَّيْدَانِ عَسَى أَنْ يَقُومَا)، و(الزَّيْدُونَ عَسَوْا أَنْ يَقُومُوا)، و(هِنْدٌ عَسَتْ أَنْ يَقُومَ)، و(الهِندَاتُ عَسِينَ أَنْ يَقُومْنَ)، وَهِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ نَاقِصَةٌ، فَالضَّمِيرُ فِي مَحَلِّ رَفْعِ اسْمِهَا، وَالْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ فِي مَوْضِعِ نَصْبِ خَبَرِهَا.

وَيُظْهِرُ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ أَنْكَرَ الْإِضْمَارَ فِي (عَسَى) (93)، قَالَ فِي الْبَيَانِ: "عَلِمَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَمْنَعُ مِنَ الضَّمِيرِ فِي (عَسَى)، وَيَقُولُ: إِنَّهَا لَمَّا لَمْ تَنْصَرَفْ لَمْ تَحْتَمِلْ ضَمِيرًا، فَلَا يُضْمَرُ فِيهَا" (94).

وَذَكَرَ فِي الْإِرْتِشَافِ أَنَّ هَذِينَ الْوَجْهَيْنِ لُغَتَانِ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى أَصْحَابِهَا (95)، وَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ الْعَرَبِ يَنْطِقُ بِالْوَجْهَيْنِ، قَالَ فِي نَتَائِجِ التَّحْصِيلِ: "قَالَ أَثِيرُ الدِّينِ: وَقَدْ وَقَفْتُ قَدِيمًا عَلَى أَنَّ التَّجْرِيدَ إِذَا تَقَدَّمَ الْاسْمُ لُغَةٌ قَوْمٍ، وَأَنَّ إِسْنَادَهَا إِلَى الضَّمِيرِ لُغَةٌ آخَرِينَ، وَنَسِيْتُ اسْمَ الْقَبِيلَتَيْنِ، فَلَيْسَ كُلُّ الْعَرَبِ يَنْطِقُ بِالْوَجْهَيْنِ" (96)، وَصَرَّحَ فِي مَنْهَجِ السَّالِكِ أَنَّ التَّجْرِيدَ مِنَ الضَّمِيرِ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالْإِضْمَارَ لُغَةٌ تَمِيمٍ (97)، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُمَا لُغَتَانِ غَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ (98).

وَنُقِلَ عَنْ دُرْيُودٍ أَنَّ التَّجْرِيدَ مِنَ الضَّمِيرِ أَجُودٌ مِنَ الْإِضْمَارِ (99)، فَهُوَ يَرَى أَنَّ الْأَجُودَ فِيهَا أَنْ تَكُونَ تَامَةً تَسْتَعْنِي بِفَاعِلِهَا، وَأَرَى أَنَّ عَدَمَ نَصْرِفِهَا، وَالسَّمَاعَ هُوَ مَا دَفَعَ دُرْيُودٌ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ، فَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ اللَّغَةُ فِي التَّنْزِيلِ، قَالَ تَعَالَى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءِ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ" (100)، وَذَهَبَ ابْنُ هِشَامٍ أَيْضًا إِلَى هَذَا الرَّأْيِ، فَذَكَرَ أَنَّهَا الْأَفْصَحُ (101).

وَقَدْ اشْتَرَطَ دُرْيُودٌ أَنْ لَا يَكُونَ قَبْلَ الْفِعْلِ (مَا)، وَ(قَدْ)، وَ(هَلْ)، فَإِذَا سَبَقَ الْفِعْلُ بِذَلِكَ وَجَبَ الْإِضْمَارَ، قَالَ فِي الْإِرْتِشَافِ: "وَقَالَ دُرْيُودٌ: تَرَكَ الْإِضْمَارَ أَجُودًا فِي هَذَا كُلِّهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ (مَا)، أَوْ (قَدْ) أَوْ (هَلْ)، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِضْمَارِ، تَقُولُ: (مَا عَسَيْتُمَا أَنْ تَقُولَا)، وَ(مَا عَسَيْتُمْ أَنْ تَقُولُوا)، قَالَ تَعَالَى: "فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ" (102) "انتهى" (103).

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ دُرْيُودًا أَخَذَ بِالسَّمَاعِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَرَى أَيْضًا أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ تَقْرَبُهَا مِنَ الْفِعْلِيَّةِ وَتُبْعِدُهَا عَنِ الْحَرْفِيَّةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا حُرُوفٌ، وَالْأَصْلُ فِي

د. شريف النجار

الحُرُوفُ أَنْ لَا تَلِيَّ الحُرُوفَ، فَإِذَا قَرَّبْتَهَا مِنْ الفِعْلِيَّةِ أزالَتْ العِلَّةَ فِي التَّجْرُدِ، وَهِيَ عَدَمُ التَّصَرُّفِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

3- الرِّفْعُ وَالخَفْضُ بَعْدَ (لَا سِيَّما)

نَقَلَ عَنِ الأَخْفَشِ⁽¹⁰⁴⁾، وَابْنِ الأَعْرَابِيِّ⁽¹⁰⁵⁾، وَالنَّحَّاسِ⁽¹⁰⁶⁾، وَابْنِ جِنِّي⁽¹⁰⁷⁾ جَوَازَ تَخْفِيفِ اليَاءِ فِي (لَا سِيَّما)، وَأَجَازَ ذَلِكَ أَيْضاً دُرَيْدُ⁽¹⁰⁸⁾، وَأَشَارَ إِلَى جَوَازِ التَّخْفِيفِ جُمْلَةً مِنَ النُّحَاةِ⁽¹⁰⁹⁾، وَصَرَّحَ القَوَّاسُ المَوْصِلِيُّ بِأَنَّ التَّنْقِيلَ هُوَ الأَصْلُ⁽¹¹⁰⁾، وَذَكَرَ النُّحَاةَ أَنَّ ذَلِكَ مَسْمُوعٌ عَنِ العَرَبِ⁽¹¹¹⁾، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فِهِ بِالْعَفُودِ وَالأَيْمَانِ لَا سِيَّما عَقْدٌ وَقَاءٌ بِهِ مِنْ أَعْظَمِ القُرْبِ⁽¹¹²⁾

وَرُوِيَ عَنِ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ لَمْ يُجْزِ التَّخْفِيفَ⁽¹¹³⁾، وَنُسِبَ ذَلِكَ أَيْضاً إِلَى ابْنِ عَصْقُورٍ⁽¹¹⁴⁾.
وَيُجِيزُ النُّحَاةُ الرِّفْعَ وَالجَرَ بَعْدَ (لَا سِيَّما)، أَمَّا الرِّفْعُ فَعَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا سِيَّ الذي هُوَ زَيْدٌ⁽¹¹⁵⁾، وَقِيلَ: يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكْرَةً مَوْصُوفَةً بِجُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ⁽¹¹⁶⁾، وَأَمَّا الجَرَ فَعَلَى أَنَّ (مَا) زَائِدَةٌ، وَالأِسْمُ مَجْرُورٌ بِالإِضَافَةِ⁽¹¹⁷⁾، وَقِيلَ: يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكْرَةً غَيْرَ مَوْصُوفَةٍ، وَالأِسْمُ بَعْدَهَا يَدُلُّ مِنْهَا⁽¹¹⁸⁾.

أَمَّا النَّصْبُ بَعْدَهَا فَقَدْ ذَكَرَ الرِّضِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِقِيَاسٍ⁽¹¹⁹⁾، وَقِيلَ: هُوَ قَلِيلٌ⁽¹²⁰⁾، وَيُظْهِرُ فِي كَلَامِ ابْنِ أَبِي الرَّبِيعِ التَّشْكِيكَ فِي سَمَاعِ النَّصْبِ عَنِ العَرَبِ⁽¹²¹⁾، وَقَدْ ذَكَرَ النُّحَاةَ أَنَّهُ سُمِعَ فِي بَيْتِ امْرَأَةِ القَيْسِ:

أَلَا رَبَّ يَوْمٍ صَالِحٍ لَكَ مِنْهُمَا وَلَا سِيَّما يَوْمًا بِدَارَةِ جُلُجُلٍ⁽¹²²⁾

قَالَ الرِّضِيُّ: "فَتَكَلَّفُوا لِنَصْبِهِ وَجُوهًا"⁽¹²³⁾، مِنْهَا النَّصْبُ عَلَى الطَّرْفِيَّةِ⁽¹²⁴⁾، وَمِنْهَا النَّصْبُ عَلَى التَّمْيِيزِ⁽¹²⁵⁾، وَمِنْهَا أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ (أَعْنِي)⁽¹²⁶⁾.
وَذَكَرَ عَنِ الأَخْفَشِ أَنَّهُ نَصَّ عَلَى جَوَازِ الرِّفْعِ وَالجَرَ حَالَةَ التَّنْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ⁽¹²⁷⁾، دُونَ تَفْضِيلِ، فَلَمْ يُخَصِّصْ الرِّفْعَ بِحَالَةِ التَّنْقِيلِ أَوْ التَّخْفِيفِ، وَلَمْ يُفَضِّلْ ذَلِكَ فِي حَالَةِ دُونَ حَالَةٍ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "وَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ فِي القِيَاسِ"⁽¹²⁸⁾.

وَذَهَبَ دُرَيْدُ إِلَى أَنَّ الرِّفْعَ وَالنَّصْبَ مُرْتَبِطٌ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّنْقِيلِ⁽¹²⁹⁾، فَخَالَفَ الأَخْفَشَ وَجُمهُورَ النُّحَاةِ فِي ذَلِكَ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "وَقَالَ دُرَيْدُ فِي كِتَابِهِ: فِي قَوْلِكَ: (لَا سِيَّما) لُغْتَانِ: التَّنْقِيلُ وَالتَّخْفِيفُ، فَمَنْ خَفَّفَ خَفَضَ، وَمَنْ ثَقَّلَ رَفَعَ، وَهُوَ خِلَافٌ لِمَا صَرَّحَ بِهِ الأَخْفَشُ"⁽¹³⁰⁾.

فَهُوَ يَرَى أَنَّ عِلَّةَ رَفْعِ الأِسْمِ بَعْدَهَا تَنْقِيلُ اليَاءِ، وَعِلَّةُ جَرِّهَا تَخْفِيفُهَا، وَأَرَى أَنَّ (مَا) زَائِدَةٌ عِنْدَهُ فِي الحَالَيْنِ، فَكَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ (سِيَّ) فِي حَالَةِ التَّنْقِيلِ اسْمٌ لَا النَافِيَةَ، وَهَذَا مَا هُوَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ النُّحَاةِ⁽¹³¹⁾، وَالأِسْمُ المَرْفُوعُ إِذَا أَنْ يَكُونَ خَبَرَهَا، أَوْ أَنْ يُعْرَبَهُ كَمَا أُعْرِبَهُ النُّحَاةُ، وَفِي حَالَةِ

دُرْيُودُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

التَّخْفِيفُ لَا يَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ (سَيِّ) اسْمًا لـ (لَا) النَّاقِيَةِ؛ لِأَنَّهَا عَلَى حَرْفَيْنِ، وَلَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ اسْمًا أَصْلًا، فَكَانَ جَرُّ مَا بَعْدَهَا بِهَا عَلَى أَنَّهُ حَرْفٌ، هَذَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- مَا أَرَادَهُ دُرْيُودٌ فِي رَأْيِهِ، وَهُوَ رَأْيٌ أَنْفَرَدَ بِهِ .

وَقَدْ غَلَطَهُ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ فَقَالَ: " وَهُوَ غَلَطَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ مُضَافٌ فِي كِلَا الْحَالَيْنِ، وَإِنَّمَا عَلَّةُ الْخَفْضِ زِيَادَةُ (مَا)، وَعَلَّةُ الرَّفْعِ كَوْنُ (مَا) بِمَعْنَى الَّذِي" (132).

4- إِعْرَابُ الْمَنْصُوبِ فِي: (نَعَمْ رَجُلًا زَيْدٌ)

اِخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِي إِعْرَابِ الْمَنْصُوبِ فِي: (نَعَمْ رَجُلًا زَيْدٌ) (133)، فَالْبَصْرِيُّونَ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ فَاعِلَ (نَعَمْ) ضَمِيرٌ، وَهَذَا الْمَنْصُوبُ تَمْيِيزٌ لِلضَّمِيرِ (134)، وَأَخَذَ بِرَأْيِهِمُ الْفَرَّاءُ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُمْ فِي أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْجُمْلَةِ فَاعِلٌ مُضْمَرٌ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الْاسْمُ الْمَرْفُوعُ، وَهُوَ (زَيْدٌ)، وَخَالَفَهُمْ أَيْضًا فِي أَنَّ هَذَا التَّمْيِيزَ تَمْيِيزٌ مَنْقُولٌ، فَالْأَصْلُ عِنْدَهُ: (رَجُلٌ نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ) (135)، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ (136)، وَاعْتَلَّ ابْنُ يَعِيشَ لِذَلِكَ أَنَّ فِي الْفِعْلِ ضَمِيرًا فَاعِلًا (137).

وَأَرَى أَنَّ قَوْلَهُمْ: مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ لَمْ يَصِلْ إِلَى قُوَّةِ الْأَفْعَالِ، وَقَدْ التَزَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّحَاةِ بِهَذَا الْإِعْرَابِ فِي بَابِ (كَانَ) وَأَخَوَاتِهَا، فَذَكَرَ الْبَصْرِيُّونَ أَنَّ خَبَرَهَا مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ (138)، كَمَا التَزَمُوا بِهَذَا الْإِعْرَابِ فِي بَابِ التَّعَجُّبِ، فَسَبَبَ إِلَى الْكُوفِيِّينَ أَنَّ الْمَنْصُوبَ فِي بَابِ التَّعَجُّبِ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ (139)، وَالتَزَمُوا بِهِ أَيْضًا فِي إِعْرَابِ الْمَنْصُوبِ بِالصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُشْتَقَّاتِ (140).

فَالْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ لَمْ تَصِلْ إِلَى قُوَّةِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ، وَكَذَلِكَ فِعْلُ التَّعَجُّبِ الْجَامِدِ، وَالْمُشْتَقَّاتُ أَيْضًا، وَأَرَى أَنَّ هَذِهِ الْأَعْرَابَ كُلَّهَا تَدُورُ حَوْلَ الْحَالِ وَالْمَفْعُولِ وَالتَّمْيِيزِ، وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى التَّمْيِيزِ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا الْإِعْرَابَ لَيْسَ دَقِيقًا، فَهَمْ لَمْ يَبِينُوا الْمَقْصُودَ مِنْهُ، فَإِذَا كَانَ الْعَامِلُ فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَمْنَعُ مِنَ الْقَوْلِ: إِنَّهُ مَفْعُولٌ، وَقَدْ ذَهَبَ الْوَرَّاقُ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَابِ التَّمْيِيزِ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ، قَالَ: "اعْلَمْ أَنَّ التَّمْيِيزَ إِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يُنْصَبَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ تَقْدِيرُ الْفَاعِلِ عَلَى طَرِيقِ التَّشْبِيهِ" (141)، وَأَرَى أَنَّ هَذَا الْإِعْرَابَ يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ نَظَرٍ.

وَفِي إِعْرَابِ الْمَنْصُوبِ فِي: (نَعَمْ رَجُلًا زَيْدٌ) قَوْلُ آخَرٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، فَقَدْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْفَاعِلَ فِي الْجُمْلَةِ هُوَ الْاسْمُ الْمَرْفُوعُ، وَلَا يُوجَدُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ كَمَا ذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ، وَالْاسْمُ الْمَنْصُوبُ عِنْدَهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِيَّةِ (142)، وَتَابَعَهُ فِي هَذَا الرَّأْيِ دُرْيُودٌ (143).

د. شريف النجار

وهذه الأعراب هي الأعرابُ المُحتملة لهذه الكلمة، قال في حاشية الصبّان: "ويبقى الكلام في نحو: (نعم رجلاً زيداً)، ويحتمل أن يقال: إن (رجلاً) تمييز عن النسبة التي تضمنها (نعم) بمعنى الممدوح، أي: الممدوح من جهة الرجولية زيداً، ويحتمل أنه حال" (144)، فهذان هما الإعرابان المُحتملان، وأرى أن القول بالتشبيه بالمفعول يدور حولهما، أو أنهما يدوران حوله. ومن المُستغرب في هذه المسألة أن النحاة ينسبون إلى الكسائي والفراء أن في الجملة فاعلاً، وهذا يناقض ما عرفناه في مسألة الخلاف المشهورة في فعلية (نعم)، و(بئس)، فالمنسوب عند كثير من النحاة أن الكوفيين ذهبوا إلى أنهما اسمان (145)، وإذا كان الأمر كذلك فلا تحتاج هذه الأسماء إلى فاعل، وينبغي أن يكون المرفوع غير ذلك، قال في التصريح: "وأما عند جمهور الكوفيين القائلين باسميتيها، فقال ابن العجاج في البسيط: ينبغي أن يكون المرفوع بعدهما تابعاً عندهم لـ(نعم)، إما بدلاً، أو عطف بيان، و(نعم) اسم يراد به الممدوح، فكأنك قلت: (الممدوح الرجل زيداً)" (146).

وأرى أن الصحيح في هذه المسألة أن الكسائي تابع البصريين في فعليتيها، وهذا ما ذكره جملة من النحاة (147)، أما الفراء فالصحيح ما ذكره عنه ابن عصفور في المقرب، فقد ذكر أن الفراء ذهب إلى أن قولهم: (نعم السير) اسم مركب محكي (148)، فهو مثل: (تأبط شراً)، وقيل: هذا مذهب الكسائي، أما الفراء فيرى أن الأصل هو: (رجل نعم الرجل زيداً)، فحذف الموصوف الذي هو (رجل)، وأقيمت الصفة التي هي الجملة مقامه (149)، ونقل عن ابن عصفور أنه قال: "لا يختلف أحد من النحويين البصريين والكوفيين في أن (نعم)، و(بئس) فعلان، وإنما الخلاف بينهم بعد إسنادهما إلى الفاعل" (150)، وهذا القول يفسر ما نسب إلى الفراء، وهو أن الاسم المرفوع بعد (نعم) فاعل.

وفي هذا الرأي يُتابع دريود الكسائي، وهو رأس الكوفيين في زمانه، وظاهر كلام أبي حيّان والسيوطي أنه يتابعه في هذه المسألة فقط، وهي إعراب الاسم المنصوب، ولم تظهر في كلامهما إشارة تدل على أنه تابعه في عدم إضمار الفاعل، أو أن الفاعل هو الاسم المرفوع، أو القول بفعلية (نعم)، و(بئس)، فالظاهر أنه تابعه في إعراب الاسم المنصوب فقط.

5- (كلا) و(كلتا)

يرى البصريون أن (كلا) و(كلتا) مُفردان في اللفظ، مُتّيان في المعنى (151)، فإن أُضيفا إلى اسم ظاهر كانا بالألف، فنقول: (رأيتُ كلا أخويك)، (رأيتُ كلتا الفتاتين)، أما إذا أُضيفا إلى مضمّر انقلبَت ألفهما ياء في النصب والجر، وتنبت الألف في الرفع، فنقول: (رأيتُ كليهما)، و(مررتُ بكليهما)، و(جاءني كلاهما)، ولا يُجيز البصريون غير هذا (152).

دُرَيْوْدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

أَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَخَلَّافُهُمُ الْبَصْرِيُّونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَقَعُ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:
 الْأَوَّلُ أَنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُمَا مُتَنَبِّئَانِ حَقِيقَةً⁽¹⁵³⁾، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ الْأَلْفَ فِيهِمَا
 تَنَقَّلِبُ إِلَى الْيَاءِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ إِذَا أُضِيفَتَا إِلَى الْمُضْمَرِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ: (رَأَيْتُ الرَّجُلَيْنِ
 كَلَيْهِمَا)، وَ(مَرَرْتُ بِالرَّجُلَيْنِ كَلَيْهِمَا)، وَ(رَأَيْتُ الْمَرَاتَيْنِ كَلَيْهِمَا)، وَ(مَرَرْتُ بِالْمَرَاتَيْنِ كَلَيْهِمَا) وَلَوْ
 كَانَتِ الْأَلْفُ فِي آخِرِهِمَا كَالْأَلْفِ فِي آخِرِ (عَصَا) وَ(رَحَا) لَمْ تَتَقَلَّبْ⁽¹⁵⁴⁾، وَاسْتَدَلُّوا بِالسَّمَاعِ،
 فَذَكَرُوا أَنَّهُ وَرَدَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مُفْرَدًا لـ(كَلْنَا)⁽¹⁵⁵⁾، وَذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فِي كَلْتِ رَجُلَيْهَا سُلَامَى وَاحِدَةً كَلْنَاهُمَا مَقْرُونَةً بِزَائِدِهِ⁽¹⁵⁶⁾

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ أَجَازُوا فِي الْمُضَافِ إِلَى الظَّاهِرِ إِجْرَاءَهُ مَجْرَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُضْمَرِ،
 فَأَجَازُوا أَنْ تَقُولَ: (رَأَيْتُ كَلِيَّ أَخَوَيْكَ)، وَقَدْ حَكَى الْكِسَائِيُّ⁽¹⁵⁷⁾ وَالْفَرَّاءُ⁽¹⁵⁸⁾ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ
 يُجْرِيهِمَا مَعَ الظَّاهِرِ مَجْرَاهُمَا مَعَ الْمُضْمَرِ⁽¹⁵⁹⁾، وَتَابَعَهُمَا دُرَيْوْدُ⁽¹⁶⁰⁾ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ.
 وَيَبْدُو أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ رَدٌّ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ، قَالَ فِي نَتَائِجِ التَّحْصِيلِ: "وَفِي
 الْإِفْصَاحِ: وَأَمَّا قَلْبُ الْفَيْهِمَا مَعَ الظَّاهِرِ فَلَا أَعْرِفُ لِلْبَصْرِيَّةِ عَنْهُ اعْتِدَارًا، وَكُلُّهُمْ لَا يُسَلِّمُهُ مَعَ
 حِكَايَةِ النَّقَاتِ كَالْفَرَّاءِ وَالْكِسَائِيِّ إِيَّاهُ"⁽¹⁶¹⁾.

وَقَدْ عَرَا الْفَرَّاءُ هَذِهِ اللَّغَةَ إِلَى كِنَانَةٍ، وَذَكَرَ أَنَّهَا لُغَةٌ قَبِيحَةٌ قَلِيلَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ هِيَ الْقِيَّاسُ،
 قَالَ: "إِلَّا بَنِي كِنَانَةَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: (رَأَيْتُ كَلِيَّ الرَّجُلَيْنِ)، وَ(مَرَرْتُ بِكَلِيَّ الرَّجُلَيْنِ)، وَهِيَ قَبِيحَةٌ
 قَلِيلَةٌ، مَضُوعًا عَلَى الْقِيَّاسِ"⁽¹⁶²⁾.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُمْ أَجَازُوا أَنْ يَكُونَ (كَلَا)، وَ(كَلْنَا) بِالْأَلْفِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَذَلِكَ عِنْدَ الْإِضَافَةِ
 إِلَى الْمُضْمَرِ⁽¹⁶³⁾، وَهِيَ لُغَةٌ بِلْحَارِثٍ، فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْأَلْفَ فِي الْمُتَنَبِّئِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَيُعَرِّبُ
 بِالْحَرَكَاتِ الْمُقَدَّرَةِ كَالْمَقْصُورِ⁽¹⁶⁴⁾، وَأَنْكَرَ الْبَصْرِيُّونَ هَذِهِ اللَّغَةَ فِي (كَلَا)، وَ(كَلْنَا)، قَالَ فِي نَتَائِجِ
 التَّحْصِيلِ: "وَلَا يُمَكِّنُ دَعْوَى أَنَّهُمَا وَرَدَا عَلَى اللَّغَةِ الْحَارِثِيَّةِ، أَوْ غَيْرِهَا مِمَّنْ يَلْزَمُ الْأَلْفَ
 مُطْلَقًا"⁽¹⁶⁵⁾.

وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ أَبِي حَيَّانَ فِي الْارْتِسَافِ أَنَّ دُرَيْوْدًا قَدْ تَابَعَ الْكُوفِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ،
 فَأَخَذَ بِحِكَايَةِ الْكِسَائِيِّ وَالْفَرَّاءِ، فِي إِجْرَاءِ الْمُضَافِ إِلَى الْمُظْهِرِ مَجْرَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُضْمَرِ، كَمَا
 أَخَذَ بِرَأْيِهِمْ فِي رِوَايَةِ لُغَةِ بِلْحَارِثٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهَذَا كُلُّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ دُرَيْوْدًا قَدْ تَابَعَ
 الْكُوفِيِّينَ فِي أَنَّ (كَلَا)، وَ(كَلْنَا) مُتَنَبِّئَانِ حَقِيقَةً.

6- جَمْعُ الْمُنتَهِي بِتَاءِ تَأْنِيثٍ

أَجَازَ دُرَيْوْدُ أَنْ يُجْمَعَ نَحْوُ: (طَلْحَةٌ) بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، فَيُقَالُ فِيهِ: (طَلْحُونَ)، وَيَحْذَفُ تَاءُ
 التَّأْنِيثِ، وَيُسَكَّنُ الْعَيْنَ⁽¹⁶⁶⁾، وَقَدْ تَابَعَ فِي هَذَا الرَّأْيِ الْكُوفِيِّينَ، فَقَدْ جَوَّزُوا جَمْعَ الْأَسْمِ الْمُنتَهِي

د. شريف النجار

بالتاء بالواو والنون مُطْلَقًا⁽¹⁶⁷⁾، ونَسَبَ ابْنُ بُرْهَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَيْسَانِيِّ⁽¹⁶⁸⁾، فَأَجَازُوا فِي (طَلْحَةَ)، و(حَمَزَةَ)، و(هَبِيرَةَ) : (طَلْحُونَ)، و(حَمَزُونَ)، و(هَبِيرُونَ)، ووَافَقَهُمْ ابْنُ كَيْسَانَ فِي الْجَمْعِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، لَكِنَّهُ تَمَيَّزَ عَنْهُمْ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، فَقَالَ: (طَلْحُونَ)⁽¹⁶⁹⁾.

وَاسْتَنَّدَ الْكُوفِيُّونَ فِي هَذَا الرَّأْيِ إِلَى السَّمَاعِ، فَقَدْ جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ جَمْعُهُمُ الْمُنتَهِي بِالتَّاءِ جَمْعًا مُذَكَّرًا سَالِمًا، فَقَالُوا فِي (عَلَانِيَّةٍ)، وَهِيَ صِفَةٌ لِلرَّجُلِ الْمَشْهُورِ: (عَلَانُونَ)، وَجَاءَ فِي (رَبْعَةً)، وَهِيَ صِفَةٌ لِلرَّجُلِ الْمُعْتَدِلِ الْقَامَةِ: (رَبْعُونَ)⁽¹⁷⁰⁾، وَقَدْ رَوَى قَوْلَ الْعَرَبِ الْأَزْهَرِيِّ نُقْلًا عَنِ الْفَرَّاءِ، قَالَ: "وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: امْرَأَةٌ رَبْعَةٌ، وَيَسُوءُ رَبْعَاتٍ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ رَبْعَةٌ، وَرِجَالٌ رَبْعُونَ"⁽¹⁷¹⁾، وَقَالَ فِي الْمُحْكَمِ: "وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: رَجُلٌ عَلَانِيَّةٌ، وَقَوْمٌ عَلَانُونَ"⁽¹⁷²⁾.
وَاعْتَمَدُوا أَيْضًا فِي رَأْيِهِمْ عَلَى الْقِيَاسِ، قَالُوا: "إِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ يَجُوزُ جَمْعُهُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي التَّقْدِيرِ جَمْعٌ (طَلْح)؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ قَدْ تَسْتَعْمَلُهُ الْعَرَبُ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ حَرْفٍ مِنْ الْكَلِمَةِ"⁽¹⁷³⁾، فَالتَّاءُ قَدْ حُذِفَتْ عِنْدَ الْجَمْعِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَعُقْبَةُ الْأَعْقَابِ فِي الشَّهْرِ الْأَصْمِ⁽¹⁷⁴⁾

وَقِيلَ عَنْهُمْ: إِنَّ الْأَلْفَ أَدْلُ عَلَى التَّائِيثِ، وَالزَّمُّ مِنَ التَّاءِ، فَإِذَا جَازَ إِطْطَالُ دَلَالَتِهَا عَلَى التَّائِيثِ فِي الْجَمْعِ، كَانَ إِطْطَالُ دَلَالَةِ التَّاءِ أَوْلَى⁽¹⁷⁵⁾.

أَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَمْ يُجِزُوا جَمْعَ هَذَا الْأِسْمِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَذَلِكَ لِوُجُودِ عِلْمَةِ التَّائِيثِ⁽¹⁷⁶⁾، قَالَ فِي الْإِنْصَافِ: "وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي الْوَاحِدِ عِلْمَةَ التَّائِيثِ، وَالْوَاوُ وَالنُّونُ عِلْمَةُ التَّنْكِيرِ، فَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ لِأَدَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُجْمَعَ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ عَلِمَتَانِ مُتَضَادَّتَانِ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ"⁽¹⁷⁷⁾.

وَهُوَ رَأْيُ سَبْيَوِيَّةٍ، قَالَ فِي كِتَابِهِ: "وَقَالُوا: طَلْحَةُ الطَّلْحَاتِ، وَلَمْ يَقُولُوا: طَلْحَةُ الطَّلْحِينَ، فَهَذَا يُجْمَعُ عَلَى الْأَصْلِ لَا يَتَغَيَّرُ عَنْ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا صَارَ وَصْفًا لِلْمُذَكَّرِ لَمْ تَذْهَبِ الْهَاءُ"⁽¹⁷⁸⁾.

وَرَدَّ الْبَصْرِيُّونَ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ وَمَا اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَاسِ، أَمَّا سَمَاعُهُمْ فَزَعَمُوا أَنَّهُ شَاذٌ⁽¹⁷⁹⁾، وَهَذِهِ عَادَةُ الْبَصْرِيِّينَ فِي رَدِّ مَا يَخَالِفُ قَوَاعِدَهُمْ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِنَ الْعَرَبِ جَمْعُ هَذَا الْأِسْمِ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ⁽¹⁸⁰⁾، وَاسْتَشْهَدُوا بِبَيْتِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرِّقِيَّاتِ:

نَصَرَ اللَّهُ أَعْظَمًا دَفَنُوهَا بِسَجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ⁽¹⁸¹⁾

وَأَرَى أَنَّ الْكُوفِيِّينَ كَانُوا أَكْثَرَ مَرُونَةً فِي هَذَا الْحُكْمِ النَّحْوِيِّ، فَهُمْ لَمْ يَلْتَزِمُوا بَوَجْهِ وَاحِدٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ السَّمَاعَ قَدْ سَمَحَ لَهُمْ بِالْخُرُوجِ عَنِ هَذَا الْوَجْهِ إِلَى وَجْهِ آخَرَ، وَهُمْ لَمْ يُنْكَرُوا جَمْعَهُ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، وَإِنَّمَا أَجَازُوا فِي هَذَا الْأِسْمِ الْوَجْهَيْنِ مَا دَامَ السَّمَاعُ قَدْ وَرَدَ بِذَلِكَ.

دُرْيُودُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

7- مَنَعُ تَقْدِيمِ خَبَرٍ (لَمْ يَزَلْ)، وَ(لَنْ يَزَالَ) عَلَيْهَا

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ عَلَى (زَالَ) إِنْ نَفِيَتْ بِـ(مَا) غَيْرُ جَائِزٍ⁽¹⁸²⁾، وَأَجَازُوا ذَلِكَ إِذَا كَانَ النَّفْيُ بِغَيْرِ (مَا)⁽¹⁸³⁾، وَاحْتَجَّ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ (مَا) النَّافِيَةَ لَهَا صَدْرُ الْكَلَامِ، فَجَرَتْ مَجْرَى حَرْفِ الِاسْتِفْهَامِ، وَهِيَ أَصْلُ حُرُوفِ النَّفْيِ⁽¹⁸⁴⁾، وَأَمَّا التَّقْدِيمُ مَعَ غَيْرِهَا مِنْ حُرُوفِ النَّفْيِ فَلَأَنَّ (مَا) أَقْوَى مِنْهَا، فَهِيَ فَرَعٌ عَلَى (مَا) فِي مَعْنَى النَّفْيِ⁽¹⁸⁵⁾، وَلِهَذَا تَنَفَّى بِهَا الْجُمْلَةُ الْاسْمِيَّةَ وَالْفِعْلِيَّةَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ مَنَعِ التَّقْدِيمِ عَلَى الْقَوِيِّ مَنَعُ التَّقْدِيمِ عَلَى الضَّعِيفِ، وَقِيلَ: لِأَنَّ (لَمْ) وَ(لَنْ) مُخْتَصَّانِ بِالْفِعْلِ، فَهَمَا كَالْجُزْءِ مِنْهُ، فَكَمَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ عَلَيْهِ كَذَلِكَ يَجُوزُ مَعَ مَا هُوَ كَالْجُزْءِ مِنْهُ⁽¹⁸⁶⁾.

وَنَقَلَ ابْنُ الْحَاجِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ أَنَّ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ جَوَازُ التَّقْدِيمِ، وَنَقَلَ ابْنُ خَرُوفٍ ذَلِكَ عَنْهُمْ أَيْضًا⁽¹⁸⁷⁾، وَالتَّابِتُ مِمَّا ذَكَرَهُ النَّحَّاسُ مَا ذَكَرْتُهُ عَنِ الْبَصْرِيِّينَ، وَقَدْ أَجَازَ التَّقْدِيمَ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّحَّاسِ، مِنْهُمْ الْكُوفِيُّونَ مَا عَدَا الْفَرَّاءَ⁽¹⁸⁸⁾، وَالْأَخْفَشَ⁽¹⁸⁹⁾، وَابْنَ كَيْسَانَ⁽¹⁹⁰⁾، وَالنَّحَّاسَ⁽¹⁹¹⁾، وَالزَّجَّاجِيَّ⁽¹⁹²⁾، وَاحْتَجَّ الْمُجِيزُونَ بِأَنَّ (مَا) لَيْسَتْ مَصْدَرِيَّةً، وَإِنَّمَا هِيَ نَافِيَةٌ، وَالنَّفْيُ فِيهَا لَيْسَ لِلْفِعْلِ، إِنَّمَا هُوَ لِمُفَارَقَةِ الْفِعْلِ، فَالْكَلامُ فِي الْجُمْلَةِ مَعْنَاهُ الْإِثْبَاتُ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ إِذَا دَخَلَ عَلَى النَّفْيِ صَارَ إِثْبَاتًا، وَفِي الْإِثْبَاتِ لَا يَمْتَنِعُ التَّقْدِيمُ⁽¹⁹³⁾.

وَذَهَبَ دُرْيُودٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى إِنْ كَانَ النَّفْيُ بِـ(مَا)، وَالْحَقُّ بِهَا النَّفْيَ بِـ(لَمْ)، وَ(لَنْ)⁽¹⁹⁴⁾، وَذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ ذَلِكَ الْمَنَعَ عَنْ بَعْضِهِمْ، فَقَالَ: "وَمَقْهُومُ كَلَامِهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ النَّفْيُ بِغَيْرِ (مَا) يَجُوزُ التَّقْدِيمُ، فَتَقُولُ: (فَإِنَّمَا لَمْ يَزَلْ زَيْدٌ)، وَ(مُنْطَلِقًا لَمْ يَكُنْ عَمْرُو) وَمَنْعَهُمَا بَعْضُهُمْ"⁽¹⁹⁵⁾، وَلَعَلَّهُ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى دُرْيُودٍ.

فَقَدْ اتَّفَقَ دُرْيُودٌ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ فِي مَنَعِ التَّقْدِيمِ إِذَا كَانَ النَّفْيُ بِـ(مَا)، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّفِقْ مَعَهُمْ فِي الْعِلَّةِ؛ لِأَنَّ (لَمْ) وَ(لَنْ) لَيْسَ لهُمَا صَدَارَةٌ (مَا) وَقُوَّتُهَا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اعْتَمَدَ فِي رَأْيِهِ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: الْإِشْتِرَاكُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ، وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ عِلَّةً مِنْ أَجَازِ التَّقْدِيمِ، حَيْثُ قَالُوا: إِنْ (لَمْ) وَ(لَنْ) تَشْتَرِكَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ مَعَ (مَا)⁽¹⁹⁶⁾، فَأَجَازُوا التَّقْدِيمَ فِي (مَا) قِيَاسًا عَلَى (لَمْ)، وَ(لَنْ).

وَتَانِيَهُمَا: السَّمَاعُ، فَلَمْ يَرَوْا النَّحَّاسَ سَمَاعًا عَنِ الْعَرَبِ فِي تَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمَنْفِيِّ بِـ(لَمْ)، وَ(لَنْ)، وَمَا ذَكَرُوهُ مِنْ أُدْلَةٍ وَأَمْثَلَةٍ مَا هِيَ إِلَّا أَمْثَلَةٌ صِنَاعِيَّةٌ، وَأُدْلَةٌ عَقْلِيَّةٌ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُلْحَقْ بِهَذِهِ النَّفْيِ بِـ(لَا)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ وَرَدَ السَّمَاعُ بِتَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَنْفِيِّ بِهَا، وَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ:

وَرَجَّ الْفَتَى لِلْخَيْرِ مَا إِنَّ رَأْيَتَهُ عَلَى السَّنِّ خَيْرًا لَا يَرَالُ يَزِيدُ⁽¹⁹⁷⁾

فالظاهر أنه لم يرد سماعاً في تقديم خبر المنفي بـ(لم)، و(لن).

ويمكن أن يكون دريوداً قد تأثر برأي الفراء، فقد ذهب إلى منع التقديم مع كل أدوات النفي⁽¹⁹⁸⁾، فلم يفرق بين نفي بـ(ما) ونفي بغيرها، فكلها تستترك في معنى النفي، ورأي دريود أقرب إلى رأي الفراء من رأي البصريين؛ لأنه زاد في المنع.

ويبدو أننا نحتاج إلى سماع في جواز التقديم في هذه المسألة، وما يدل على هذه الحاجة أن النحاة لم يأتوا بسماع عن العرب في تقديم خبر (كان) عليها، قال أبو حيان: "ويحتاج في تقديم خبر (كان) إلى (صار) عليها في نحو: (قائماً كان زيد) إلى سماع من العرب، ولم نجدهم ذكروا سماعاً في ذلك"⁽¹⁹⁹⁾، ونقل عن الكوفيين منع التقديم الخبر على كان، واحتجوا بأنه يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر⁽²⁰⁰⁾، واحتجوا أيضاً بعدم السماع⁽²⁰¹⁾.

ويظهر أن في رأي الكوفيين في جواز تقديم خبر (ما زال) عليها شكاً، واستغرباً؛ إذ كيف يمنعون تقديم خبر (كان)، ويجيزون ذلك في (ما زال)، وعلة المنع موجودة في الحالتين، وقد تنبّه إلى ذلك ابن فلاح اليميني، فقال: "وأصح النقل عن البصريين والكوفيين منع التقديم؛ لأن الكوفيين يمنعون تقديم خبر (كان) لئلا يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر، فكيف يقولون بالجواز هاهنا وعلة المنع واحدة"⁽²⁰²⁾.

وهذا يدل على صحة ما ذكرته من الحاجة إلى السماع في هذه المسألة؛ وذلك لأن الكوفيين يعتمدون كثيراً في نحوهم على السماع، ولو بشاهد واحد، فإذا صح أنهم منعوا التقديم - كما ذكر ابن فلاح - دل على أنهم لم يجدوا شواهد على ذلك، وأرى أن هذا هو ما اعتمد عليه دريود في منعه التقديم إذا كان الفعل منفيًا بـ(لم)، و(لن).

8- هل يجوز رفع الظرف المحدود؟

يرى النحاة أن الظرف المختص الممكن المتصرف المحدود يجوز أن يقوم مقام الفاعل، فيرفع⁽²⁰³⁾، والأصل فيه أن يكون ظرفاً مستحقاً للنصب، والعلة في رفعه أن هذا الظرف يخرج عن ظرفيته، فيرفع، قال النبلي: "والظرف لا يقام مقامه حتى يخرج عن الظرفية، ويجعل مفعولاً على الاتساع"⁽²⁰⁴⁾.

وإذا كان الظرف غير متصرف لم يجز رفعه، وهذا حكم (سحر) إذا كانت معرفة، قال سيبويه: "ومما لا يحسن فيه إلا النصب قولهم: (سير عليه سحر)، لا يكون فيه إلا ظرفاً"⁽²⁰⁵⁾، فإذا نكرته، وأردت سحراً من الأسفار جاز رفعه⁽²⁰⁶⁾.

دُرْيُودٌ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

وهذا مذهبُ خطَّابِ المَارِدِيِّ، قَالَ فِي التَّرْشِيحِ: "وَأَمَّا الْأَيَّامُ الْمَعْرُوفَةُ بِأَعْيَانِهَا كَيَوْمِ السَّبْتِ، وَيَوْمِ الْأَحَدِ، وَالْأَرْمَنِ الْمَحْدُودَةِ كَالشَّتَاءِ، وَالصَّيْفِ، وَالرَّبِيعِ، وَأَوْقَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مِثْلُ: (بُكْرَةَ)، وَ(عَشِيَّةً)، وَ(سَحَرَ) إِذَا أَرَدْتَ وَاحِدًا مِنَ الْأَسْحَارِ، وَالظَّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، فَإِنَّكَ تَقِيمُهَا مَقَامَ الْفَاعِلِ جُمْعًا"⁽²⁰⁷⁾، وَرَأَى أَنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهَا النَّحَاةُ، قَالَ: "وَهَذَا مِمَّا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَوْقُوتٌ مَحْدُودٌ مَحْصُورٌ الْعَدَدُ"⁽²⁰⁸⁾.

وَنَقَلَ خَطَّابٌ عَنْ دُرْيُودٍ أَنَّهُ خَالَفَ النَّحَاةَ فِي ذَلِكَ، قَالَ: "وَكَانَ دُرْيُودٌ لَا يَرَى ذَلِكَ، وَيَقُولُ: كُلُّ وَقْتٍ مَحْدُودٍ حَسُنَ فِيهِ (انْتَبِي) فَانصِبْهُ أَبَدًا، كَقَوْلِكَ: (سِيرَ بِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)، وَ(غَدَوَةَ)، وَ(عَشِيَّةً) بِالنَّصْبِ لَا غَيْرُ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: (انْتَبِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ)"⁽²⁰⁹⁾.

وَغَلَطَ خَطَّابٌ، فَقَالَ: "وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: (انْتَبِي شَهْرَ رَمَضَانَ)، وَ(انْتَبِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ)، ثُمَّ تَقِيمُ ذَلِكَ مَقَامَ الْفَاعِلِ، فَتَقُولُ: (سِيرَ عَلَيْهِ شَهْرَ رَمَضَانَ)، وَ(أَيَّامَ التَّشْرِيقِ)"⁽²¹⁰⁾. وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ دُرْيُودٍ أَنَّهُ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الظُّرُوفَ مَا دَامَتْ قَدْ جَازَ فِيهَا أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا فِيهِ لِلْفِعْلِ (انْتَبِي)، فَلَا يَجُوزُ فِيهَا أَنْ تَخْرُجَ عَنِ الظَّرْفِيَّةِ إِلَى الْفَاعِلِيَّةِ أَوْ غَيْرِهَا، وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلظَّرْفِيَّةِ عِنْدَهُ، وَهَذَا النَّصْبُ هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا، أَمَّا الرَّفْعُ وَالْجَرُّ فَعَلَى سَبِيلِ الْإِتْسَاعِ. وَقَدْ صَارَتْ هَذِهِ الظُّرُوفُ الْمُتَصَرِّفَةُ مُشَابِهَةً لِلظُّرُوفِ غَيْرِ الْمُتَصَرِّفَةِ فِي مُلَازِمَتِهَا النَّصْبِ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَلَمْ يَمْنَعِ دُرْيُودٌ أَنْ يَقُومَ هَذِهِ الظُّرُوفُ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَلَكِنَّهُ مَنَعَ الرَّفْعَ فِيهَا، وَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ الْأَخْفَشُ فِي غَيْرِ الْمُتَصَرِّفِ مِنَ الظُّرُوفِ⁽²¹¹⁾، فَقَدْ أَجَازَ نِيَابَةَ غَيْرِ الْمُتَصَرِّفِ مَعَ بَقَائِهِ عَلَى النَّصْبِ.

9- صَرْفُ (عُدِيَّةً) وَ(بُكْرَةَ)

ذَكَرَ خَطَّابُ المَارِدِيِّ فِي التَّرْشِيحِ أَنَّ دُرْيُودًا يُجِيزُ صَرْفَ (عُدِيَّةً) وَ(بُكْرَةَ)، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ أَجَازَ صَرْفَ الْأَسْمِينَ، وَهُمَا مُصَغَّرَانِ، وَمَعْرِفَتَانِ، قِيَاسًا عَلَى (سَحَرَ)، فَإِنَّهُ إِذَا صُغِّرَ صَرْفٌ، وَرَدَّهُ خَطَّابٌ، فَقَالَ: "وَذَلِكَ غَلَطٌ مِنْهُ، وَإِنَّمَا صَرْفَتُهُ فِي تَصْغِيرِهِ، وَهُوَ مَعْرِفَةٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَغَيَّرَ لَفْظُ الْبِنَاءِ الَّذِي كَانَ فِيهِ مَعْدُولًا"⁽²¹²⁾.

وَذَهَبَ خَطَّابٌ إِلَى أَنَّ هَذَيْنِ الْأَسْمِينَ لَا يَنْصَرِفَانِ فِي حَالِ التَّصْغِيرِ؛ لِأَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ، وَمُؤَنَّتَانِ، قَالَ: "وَأَمَّا (عُدِيَّةً) وَ(بُكْرَةَ) فَإِنَّهَا إِذَا كَانَتْ مَعْرِفَةً لَا تَنْصَرِفُ، وَإِنْ صُغِّرَتْ؛ لِأَنَّ عِلْمَةَ التَّأْنِيثِ الْمَانِعَةَ لَهَا مِنَ الْإِنْصِرَافِ بَاقِيَةٌ فِيهَا غَيْرَ مُفَارِقَةٍ لَهَا"⁽²¹³⁾.

وَأَرَى أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ، وَأَنَّ رَدَّ خَطَّابِ عَلَيْهِ لَيْسَ بِدَقِيقٍ، وَلَا أَرَى أَنَّ دُرْيُودًا قَاسَ ذَلِكَ عَلَى (سَحَرَ) إِذَا صُغِّرَ؛ لِأَنَّهُمَا يَخْتَلِفَانِ فِي عِلَّةِ الْمَنْعِ فِي حَالِ التَّكْبِيرِ، فَعِلَّةُ الْمَنْعِ فِي (سَحَرَ) الْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ⁽²¹⁴⁾، وَالْعِلَّةُ فِي (غَدَوَةَ)، وَ(بُكْرَةَ) التَّعْرِيفُ وَالتَّأْنِيثُ⁽²¹⁵⁾، فَالْقِيَاسُ

د. شريف النجار

والحال هذه مُسْتَبَعِدٌ؛ لَأَنَّ التَّصْغِيرَ يُؤَثِّرُ عَلَى الْعَدْلِ عِنْدَ خَطَابٍ وَغَيْرِهِ مِنَ النُّحَاةِ⁽²¹⁶⁾، فَيُزِيلُ أَحَدَ السَّبَبَيْنِ، فَيُصْرَفُ، وَلَا يُؤَثِّرُ عِنْدَهُمْ عَلَى التَّائِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ الْقِيَاسُ؟ وَلَا يَصِحُّ رَأْيُ دُرَيْوْدٍ إِلَّا إِذَا كَانَ يَرَى أَنَّ التَّصْغِيرَ يُؤَثِّرُ عَلَى الْعَلَمِيَّةِ، أَوْ التَّعْرِيفِ، أَوْ التَّائِيثِ.

وَأَرَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ خَطَابٌ مِنْ أَنَّ عِلْمَةَ التَّائِيثِ هِيَ الْمَانِعَةُ مِنَ الْإِنْصِرَافِ قَوْلٌ غَيْرُ دَقِيقٍ بِدَلِيلِ زَوَالِ التَّائِيثِ مَعَ بَقَاءِ الْعِلْمَةِ، قَالَ فِي الْمُقْتَضَبِ: «إِنْ ذَكَرْتَ صَرَفْتَ، فَقُلْتَ: سَيَّرَ عَلَيْهِ غَدْوَةٌ مِنَ الْغَدَوَاتِ وَبُكْرَةٌ مِنَ الْبُكْرِ»⁽²¹⁷⁾.

وَمِمَّا يَدْعُمُ رَأْيَ دُرَيْوْدٍ أَنَّ النُّحَاةَ مُخْتَلِفُونَ فِي صَرْفِ (غَدْوَةٍ)، وَ(بُكْرَةٍ)، وَهُمَا مُكَبَّرَانِ، فَالْفَرَاءُ يَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِمَا الصَّرْفُ وَعَدَمُهُ، وَرَعَمَ أَنَّ الْأَكْثَرَ فِي (غَدْوَةٍ) تَرْكُ الصَّرْفِ، وَفِي (بُكْرَةٍ) الصَّرْفُ⁽²¹⁸⁾، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِرَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ الَّذِينَ يَرَوْنَ مَنَعَهُمَا لِلتَّعْرِيفِ وَالتَّائِيثِ⁽²¹⁹⁾، فَإِذَا جَازَ صَرْفُهُمَا وَهُمَا مُكَبَّرَانِ عِنْدَ الْفَرَاءِ فَصَرَفُهُمَا عِنْدَ التَّصْغِيرِ أَوْلَى.

وَمِمَّا يَدْعُمُ رَأْيَ دُرَيْوْدٍ تَأْتِيهِ التَّصْغِيرُ عَلَى الْعَلَمِيَّةِ، فَالتَّصْغِيرُ بِنَاءٌ جَدِيدٌ يَحْمِلُ مَعْنَى جَدِيدًا غَيْرَ الْمَعْنَى الَّذِي كَانَ مَوْجُودًا، وَلِذَلِكَ يَرَى بَعْضُهُمْ أَنَّ "الْقِيَاسَ أَنْ يَنْصَرَفَ الْعَلَمُ فِي نَحْوِ (حُمَيْرَةٍ) تَصْغِيرُ (حَمْرَةٍ) لِعَرُوضِ الْوَصْفِ الْمُنَافِي لِلْعَلَمِيَّةِ"⁽²²⁰⁾، فَهَذَا رَأْيٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مَنَاقَاةً بَيْنَ الْعَلَمِيَّةِ وَالْوَصْفِ الْمَقْهُومِ مِنَ التَّصْغِيرِ، وَقَدْ صَرَّحَ فِي النَّجْمِ الثَّاقِبِ أَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ التَّصْغِيرَ يُزِيلُ الْعَلَمِيَّةَ⁽²²¹⁾.

وَلِأَجْلِ ذَلِكَ كُلِّهِ أَرَى أَنَّ دُرَيْوْدًا لَمْ يَقِسْ صَرْفَ (غَدْيَةٍ)، وَ(بُكْرَةٍ) عَلَى (سَحْرَةٍ) إِذَا صُعِّرَ، وَإِنَّمَا أَجَازَ ذَلِكَ لِأَمْرِ آخَرَ، فَقَدْ يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ الْقَائِلَ بِزَوَالِ الْعَلَمِيَّةِ عِنْدَ التَّصْغِيرِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مُتَابِعَةً لِرَأْيِ الْفَرَاءِ فِي جَوَازِ صَرْفِ (غَدْوَةٍ)، وَ(بُكْرَةٍ).

10- البَدَلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»⁽²²²⁾.

ذَهَبَ سَبِيحِيَّةٌ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: (إِلَّا اللَّهُ) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ نَعْتُ لـ(آلِهَةٍ)، قَالَ فِي الْكِتَابِ: «هَذَا بَابٌ مَا يَكُونُ فِيهِ (إِلَّا) وَمَا بَعْدَهُ وَصَفًا بِمَنْزِلَةِ مِثْلِ وَغَيْرِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا زَيْدٌ لَغَلَبْنَا)، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ وَصْفٌ أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (لَوْ كَانَ مَعَنَا إِلَّا زَيْدٌ لَهَلَكْنَا) وَأَنْتَ تَرِيدُ الْإِسْتِثْنَاءَ لَكُنْتَ قَدْ أَحَلْتَ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»⁽²²³⁾.

وَوَافَقَ سَبِيحِيَّةٌ فِي هَذَا الرَّأْيِ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ، مِنْهُمْ الْأَخْفَشُ⁽²²⁴⁾، وَالْمُبَرِّدُ⁽²²⁵⁾، وَالزَّجَّاجُ⁽²²⁶⁾، وَابْنُ السَّرَّاجِ⁽²²⁷⁾، وَالصَّيْمَرِيُّ⁽²²⁸⁾، وَالثَّمَانِينِيُّ⁽²²⁹⁾، وَالْجَرَّجَانِيُّ⁽²³⁰⁾، وَالْأَنْبَارِيُّ⁽²³¹⁾، وَالزَّمْخَسَرِيُّ⁽²³²⁾، وَالْعُكْبَرِيُّ⁽²³³⁾، وَالْأَعْلَمُ⁽²³⁴⁾، وَالْبَاقُولِيُّ⁽²³⁵⁾، وَابْنُ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيِّ⁽²³⁶⁾، وَابْنُ خَرُوفٍ⁽²³⁷⁾، وَالْخَوَارِزْمِيُّ⁽²³⁸⁾، وَابْنُ الْحَاجِبِ⁽²³⁹⁾، وَابْنُ يَعِيشَ⁽²⁴⁰⁾، وَابْنُ مَالِكٍ⁽²⁴¹⁾، وَالرَّضِيُّ⁽²⁴²⁾، وَالنَّبِيلِيُّ⁽²⁴³⁾، وَالْقَوَّاسُ الْمُصْطَلِيُّ⁽²⁴⁴⁾، وَأَبُو حَيَّانَ⁽²⁴⁵⁾، وَالسَّمِينِيُّ

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

الْحَلْبِيِّ⁽²⁴⁶⁾، وَابْنُ هِشَامٍ⁽²⁴⁷⁾، وَالذَّمَامِيْنِي⁽²⁴⁸⁾، وَالجَامِي⁽²⁴⁹⁾، وَالْأَزْهَرِي⁽²⁵⁰⁾، وَنُسِبَ إِلَى جُمْهُورِ النَّحَاةِ⁽²⁵¹⁾.

وَلَا يُجِزُّ سَبَبِيَّيْهِ وَمَنْ تَبِعَهُ الْبَدَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْبَدَلَ لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْاسْتِثْنَاءُ مَسْبُوقًا بِنَفْيٍ، فَلَا يَجُوزُ الْبَدَلُ فِي الْمَوْجِبِ، وَ(لَوْ) فِي الْآيَةِ لَا تُفِيدُ النَّفْيَ، وَإِنَّمَا هِيَ عِنْدَهُمْ شَرْطٌ بِمَنْزِلَةِ (إِنْ)⁽²⁵²⁾، قَالَ فِي الْأَعْلَمِ: "اعْلَمْ أَنَّ الْبَدَلَ لَا يَكُونُ فِي (لَوْ) بَعْدَ (إِلَّا)؛ لِأَنَّهَا فِي حُكْمِ اللَّفْظِ تَجْرِي مَجْرَى الْمَوْجِبِ، وَذَلِكَ أَنَّهَا شَرْطٌ بِمَنْزِلَةِ (إِنْ)"⁽²⁵³⁾.

وَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ الْبَدَلُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَيْضًا، فَالْبَدَلُ يُشْتَرَطُ فِيهِ صِحَّةُ الْاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْأَوَّلِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالتَّقْدِيرُ يَصِيرُ: لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدْنَا، وَهَذَا الْمَعْنَى فَاسِدٌ⁽²⁵⁴⁾، وَالْمَعْنَى الْمُرَادُ: لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ مُفْرَدَةٌ غَيْرُ اللَّهِ لَحَصَلَ الْفَسَادُ⁽²⁵⁵⁾، وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الْوَصْفِيَّةِ.

وَنُسِبَ أَبُو حَيَّانَ إِلَى دُرَيْوُدِ الْقَوْلِ بِجَوَازِ الْبَدَلِ فِي الْآيَةِ⁽²⁵⁶⁾، وَشَبَّهَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: "وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ"⁽²⁵⁷⁾ بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (مَنْ)، أَوْ مِنْ الضَّمِيرِ فِي (يَغْفِرُ)، وَقَدْ جَازَ هَذَا فِي الْآيَةِ لِأَنَّ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى النَّفْيِ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا يَغْفِرُ أَحَدٌ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ⁽²⁵⁸⁾، وَيُفْهَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ (لَوْ) تُفِيدُ النَّفْيَ عِنْدَ دُرَيْوُدٍ؛ وَلِذَلِكَ صَحَّ التَّفْرِيعُ، ثُمَّ صَحَّ الْبَدَلُ.

وَقَدْ جَاءَتْ نِسْبَةُ هَذَا الرَّأْيِ فِي الْأَصُولِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ، قَالَ: "قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَوْ كَانَ مَعَنَا إِلَّا زَيْدٌ لَغَلَبْنَا) أَجُودُ كَلَامٍ وَأَحْسَنُهُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوْدَتِهِ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّفْيِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: (مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ)"⁽²⁵⁹⁾، وَلَمْ أَجِدْ هَذَا النَّصَّ عِنْدَ الْمُبَرِّدِ، وَقَدْ اعْتَمَدَ ابْنُ وَوَالِدٍ فِي الْإِنْتِصَارِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ⁽²⁶⁰⁾، وَتَابَعَهُ فِي هَذِهِ النَّسْبَةِ جَمَاهِرٌ مِنَ النَّحَاةِ⁽²⁶¹⁾.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُبَرِّدَ قَدْ تَابَعَ سَبَبِيَّيْهِ فِي أَنَّ قَوْلَهُ: (إِلَّا اللَّهُ) وَصَفَّ لَا بَدَلَ، قَالَ فِي الْمَقْتَضَبِ: "هَذَا بَابٌ مَا تَفَعَّ فِيهِ (إِلَّا) وَمَا بَعْدَهَا نَعْتًا بِمَنْزِلَةِ (غَيْرِ) وَمَا أُضِيقتُ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا زَيْدٌ لَهَلَكْنَا)، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدْنَا"، الْمَعْنَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ: لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ غَيْرُ اللَّهِ، وَ(لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ غَيْرُ زَيْدٍ)"⁽²⁶²⁾، وَقَدْ بَيَّنَّ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ هَذَا اللَّبْسَ فِي النَّسْبَةِ⁽²⁶³⁾، وَتَبِعَهُ أَبُو حَيَّانَ⁽²⁶⁴⁾.

وَقَدْ أَخَذَ بِهَذَا الرَّأْيِ مُتَابِعًا مَا نُسِبَ إِلَى الْمُبَرِّدِ، ابْنُ الضَّائِعِ⁽²⁶⁵⁾، وَأَبُو عَلِيٍّ الشُّلُوبِينِ⁽²⁶⁶⁾، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: "وَقَدْ قَبِلَ مَا نُسِبَ ابْنُ السَّرَّاجِ إِلَى الْمُبَرِّدِ ابْنِ وَوَالِدٍ، وَرَدَّ عَلَيْهِ، وَقَبِلَهُ أَيْضًا أَبُو عَلِيٍّ الشُّلُوبِينِ قَبُولَ رَاضٍ بِهِ، وَأَمَّا ابْنُ خُرُوفٍ فَأَنكَرَ ثُبُوتَ ذَلِكَ عَنِ الْمُبَرِّدِ، وَأَنكَرَ عَلَى ابْنِ وَوَالِدٍ الْإِشْتِعَالَ بِرَدِّ مَا لَمْ يَصِحَّ ثُبُوتُهُ"⁽²⁶⁷⁾.

د. شريف النجار

وَنَقَلَ أَبُو حَيَّانَ قَوْلَ الشَّلُوبِيِّ وَابْنِ الضَّائِعِ، فَقَالَ: "وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ الشَّلُوبِيُّ فِي مَسْأَلَةِ سَبْيُوِيهِ: "لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا زَيْدٌ لَعَلَيْنَا" أَنَّ الْمَعْنَى: لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَكَانَ زَيْدٍ لَعَلَيْنَا، فَـ(إِلَّا) بِمَعْنَى (غَيْرِ) الَّتِي بِمَعْنَى مَكَانٍ، وَقَالَ شَيْخُنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الضَّائِعِ: لَا يَصِحُّ الْمَعْنَى عِنْدِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ (إِلَّا) فِي مَعْنَى (غَيْرِ) الَّذِي يُرَادُ بِهَا الْبَدَلُ، أَيْ: لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ عَوْضَ وَاحِدٍ، أَيْ: بَدَلَ الْوَاحِدِ الَّذِي هُوَ اللَّهُ لَفَسَدْنَا"⁽²⁶⁸⁾.

وَأَرَى أَنَّ الْقَوْلَ بِالْبَدَلِيَّةِ كَانَ مَوْجُودًا قَبْلَ دُرَيْوُدٍ، سَوَاءً ثَبَّتَ عَنِ الْمُبَرِّدِ أَمْ لَمْ يَثْبُتْ، فَقَدْ جَاءَ هَذَا الْقَوْلُ فِي كَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ مَنْسُوبًا، فَلَيْسَ مِنَ النَّعِيدِ أَنْ يَكُونَ دُرَيْوُدٌ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ مَنْسُوبًا لِلْمُبَرِّدِ، وَأَخَذَ بِهِ، وَمَعَ هَذَا فِدْرَيْوُدٌ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ثَبَّتَ لَهُ نِسْبَةُ هَذَا الرَّأْيِ.

11- (لَوْلَا) وَ(هَلَا) حَرْفَا اسْتِفْهَامٍ

يَشْتَرِكُ الْاسْتِفْهَامُ وَالتَّحْضِيضُ فِي مَعْنَى الطَّلَبِ، فَالاسْتِفْهَامُ هُوَ طَلَبُ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ مُخَاطَبِهِ أَنْ يَحْصَلَ فِي ذَهْنِهِ مَا لَمْ يَكُنْ حَاصِلًا عَلَيْهِ مِمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ⁽²⁶⁹⁾، وَيُعْرَفُهُ الْبَلَاغِيُّونَ بِأَنَّهُ طَلَبُ الْمُرَادِ مِنَ الْغَيْرِ عَلَى جِهَةِ الْاسْتِعْلَامِ⁽²⁷⁰⁾، أَمَّا التَّحْضِيضُ فَهُوَ طَلَبُ بَحْثٍ وَإِزْعَاجٍ⁽²⁷¹⁾، وَيَقْتَرِفَانِ فِي أَنَّ الْاسْتِفْهَامَ طَلَبُ الْفَهْمِ مُجَرَّدًا مِنْ غَيْرِ حَتَّى عَلَى الْقِيَامِ بِالْفِعْلِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْنَى الْحَثِّ عَلَى الْفِعْلِ مَوْجُودًا فِي أُسْلُوبِ الْكَلَامِ لَكَانَ هَذَا طَلَبًا لَا يَخْتَلِفُ عَنِ الْاسْتِفْهَامِ.

وَتَخْتَلِفُ أَفْهَامُ النُّحَاةِ فِي النَّظَرِ إِلَى الْمَعْنَى الْمَوْجُودِ فِي التَّرْكِيبِ، فَقَدْ بَرَى بَعْضُهُمْ مَعْنَى الْحَثِّ فِي تَرْكِيبِ مَا، فَيَحْكُمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أُسْلُوبُ تَحْضِيضٍ، وَأَنَّ الْأَدَاةَ أَدَاةَ تَفْيِذِ التَّحْضِيضِ، وَلَا بَرَى آخَرُونَ ذَلِكَ، فَيَلْمُسُونَ مَعْنَى آخَرَ، كَالْعَرَضِ، أَوْ الْاسْتِفْهَامِ، فَيَحْكُمُونَ اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِهِمْ أَنَّهُ أُسْلُوبُ عَرَضٍ، أَوْ اسْتِفْهَامٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ فِي التَّرْشِيحِ أَنَّ دُرَيْوُدًا جَعَلَ (لَوْلَا)، وَ(هَلَا) مِنْ حُرُوفِ الْاسْتِفْهَامِ⁽²⁷²⁾، وَالظَّاهِرُ لِي أَنَّ خَطَابًا قَدْ تَابَعَهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْاسْتِفْهَامِ مَوْجُودٌ فِي هَاتَيْنِ الْأَدَاتَيْنِ، قَالَ: "وَمَعْنَى الْاسْتِفْهَامِ فِيهَا مَوْجُودٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (هَلَا قُمْتَ) فَمَعْنَاهُ: لَمْ تَرَكَتَ الْقِيَامَ، قَالَ تَعَالَى: "لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً"⁽²⁷³⁾ أَيْ: هَلَا، ثُمَّ قَالَ: "فَهَذَا تَصْحِيحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ دُرَيْوُدٌ"⁽²⁷⁴⁾.

وَاعْتَمَدَ دُرَيْوُدٌ وَخَطَابٌ فِي هَذَا الرَّأْيِ عَلَى الْمَعْنَى، فَقَدْ اسْتَنَّدَ خَطَابٌ إِلَى مَا ذَكَرَهُ الرَّجَّاجُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ السَّابِقَةِ، قَالَ: "وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى: لَمْ نَزَلْ عَلَيْهِ مُتَّفَقًا، فَأَعْلَمُوا لَمْ ذَلِكَ، أَيْ: لِيُثْبِتَ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽²⁷⁵⁾، وَقَدْ أَخَذَ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ جُمْلَةً مِنَ النُّحَاةِ وَالْمُفَسِّرِينَ، مِنْهُمْ النَّحَّاسُ⁽²⁷⁶⁾، وَالْفَخْرُ الرَّازِي⁽²⁷⁷⁾، وَأَبُو حَيَّانَ⁽²⁷⁸⁾.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

والظاهرُ لي أنَّ هذا الرَّأْيَ قَدْ اجْتَمَعَ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ لِثَلَاثَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَهَذَا رَأْيُ الرَّجَّاحِ (ت311)، فَقَدْ صرَّحَ فِي مَوْضِعِ بِهَذَا الرَّأْيِ، قَالَ: "وَمَعْنَى (لَوْلَا): (هَلَا)، وَتَأْوِيلُ (هَلَا) الْاسْتِفْهَامُ"⁽²⁷⁹⁾، وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ السَّابِقَةِ، قَالَ: "لَأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى: لَمْ نَزَلْ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مُتَفَرِّقًا، فَأَعْلَمُوا لِمَ ذَلِكَ، أَي: لِلتَّنْبِيْهِ"⁽²⁸⁰⁾.

وَهُوَ رَأْيُ دُرَيْوُدٍ (ت325) كَمَا ذَكَرَ خَطَّابٌ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ الْهَرَوِيُّ (آخِرَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ)، قَالَ فِي الْأَرْهِيَةِ: "لَوْلَا تَكُونُ اسْتِفْهَامًا بِمَعْنَى (هَلَا)"⁽²⁸¹⁾، وَنَسَبَهُ ابْنُ هِشَامٍ لَهُ، قَالَ: "قَالَ الْهَرَوِيُّ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَذْكُرُهُ"⁽²⁸²⁾، وَنَسَبَهُ السُّيُوطِيُّ إِلَى ابْنِ مَالِكٍ⁽²⁸³⁾، وَلَيْسَ لَهُ، وَيَبْدُو لِي أَنَّ السُّيُوطِيَّ نَقَلَ الْكَلَامَ عَنِ ابْنِ هِشَامٍ، وَغَطَّ فِي نِسْبَةِ الرَّأْيِ.

فَهؤُلاءِ الثَّلَاثَةُ عَاشُوا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، وَفِي أَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ، فَالزَّجَّاجُ فِي بَغْدَادَ، وَدُرَيْوُدٌ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَالْهَرَوِيُّ فِي فَارِسَ، وَالرَّأْيُ يُعَدُّ لِلزَّجَّاجِ، وَأَرَى أَنَّهُ مِنَ الْبَعِيدِ أَنْ يَكُونَ دُرَيْوُدٌ قَدْ أَخَذَ وَتَأَثَّرَ بِرَأْيِ الزَّجَّاجِ، وَذَلِكَ لِجُودِ الْمَسَافَةِ مَعَ قُرْبِ الزَّمَنِ، وَكَذَلِكَ الْهَرَوِيُّ، وَأَرَى أَنَّهُمْ جَمِيعًا تَأَثَّرُوا بِتَفْسِيرِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْمَعْنَى فِي تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَقَدْ جَاءَ عَنْهُمْ أَنَّهَا بِمَعْنَى (هَلَا) كَمَا ذَكَرَ الزَّجَّاجُ، جَاءَ "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً"، قَالَ: يَقُولُونَ: هَلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً"⁽²⁸⁴⁾، وَوَرَدَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ غَيْرِهِ⁽²⁸⁵⁾.

وَقَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ فِي الْآيَةِ سُؤَالَ، قَالَ: "قَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا لِلْقُرْآنِ لَمْ يَنْزَلْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، قَالَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُنَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا" قَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا"⁽²⁸⁶⁾، وَهَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الزَّجَّاجِ نَفْسُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ: "يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى: لَمْ نَزَلْ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مُتَفَرِّقًا، فَأَعْلَمُوا لِمَ ذَلِكَ"⁽²⁸⁷⁾.

وَيُظْهِرُ فِي هَذَا الرَّأْيِ أَنَّ الْمَعْنَى فِي الْحُكْمِ النَّحْوِيِّ، وَمَدَى اهْتِمَامِ النَّحَاةِ بِهِ، فَمَنْ نَظَرَ دَلَالََةَ الْاسْتِفْهَامِ جَعَلَ هَاتَيْنِ الْأَدَاتَيْنِ اسْتِفْهَامًا، وَمَنْ رَأَاهُمَا تَدْلِيلًا عَلَى الْحَثِّ أَوْ الْعَرَضِ جَعَلَهُمَا مِنَ التَّحْضِيضِ وَالْعَرَضِ، وَظَهَرَ هَذَا فِي رَدِّ ابْنِ هِشَامٍ عَلَى الْهَرَوِيِّ، قَالَ: "الرَّابِعُ: الْاسْتِفْهَامُ، نَحْوُ: "لَوْلَا أَخْرَجْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ"⁽²⁸⁸⁾، "لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ"⁽²⁸⁹⁾ قَالَ الْهَرَوِيُّ، وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَذْكُرُهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْأُولَى لِلْعَرَضِ، وَأَنَّ الثَّانِيَةَ مِثْلُ: "لَوْلَا جَاؤُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ"⁽²⁹⁰⁾،⁽²⁹¹⁾.

وَيُظْهِرُ أَيْضًا فِي هَذَا الرَّأْيِ تَأْثِيرُ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ عَلَى الْحُكْمِ النَّحْوِيِّ، فَأَرَى أَنَّ الزَّجَّاجَ وَغَيْرَهُ قَدْ اسْتَدْرَجُوا إِلَى أَقْوَالِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ فِي

د. شريف النجار

مُؤَافَقَةً تَفْسِيرِ الرَّجَاجِ لِمَا نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا وَالْهَرَوِيَّ تَأَثَّرَا أَيْضًا بِالْمَعْنَى الَّذِي نُقِلَ عَنْهُمُ.

12- خَبْرُ (لَوْلَا)

نُقِلَ عَنِ دُرَيْوِدٍ أَنَّهُ أَجَازَ إِثْبَاتَ الْخَبْرِ بَعْدَ (لَوْلَا)، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ نُقْلًا عَنْ أَبِي حَيَّانَ: "وَذَكَرَ دُرَيْوِدٌ فِي كِتَابِهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْهُ أَنَّ إِثْبَاتَهُ جَائِزٌ، وَالْجَيِّدُ إِضْمَارُ الْخَبْرِ" (292)، وَقَدْ نُقِلَ أَبُو حَيَّانَ ذَلِكَ فِي التَّنْذِيرَةِ عَنْ تَرْشِيحِ خَطَّابِ الْمَارِدِيِّ، وَنَسَبَهُ إِلَى قَوْمٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، وَالظَّاهِرُ مِنْ نُقْلِ الْبَغْدَادِيِّ أَنَّهُ يَقْصِدُ دُرَيْوِدًا؛ لِأَنَّ كِتَابَ التَّرْشِيحِ جَاءَ مُعَارَضَةً لِكِتَابِ دُرَيْوِدٍ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْجَوَازَ غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِكَوْنِ خَاصٍّ أَوْ عَامٍّ، فَجَوَازُ الْإِثْبَاتِ عِنْدَهُ مُطْلَقٌ، وَقَدْ ذَكَرَ خَطَّابُ الْمَارِدِيِّ فِي التَّرْشِيحِ أَنَّهُ يَجُوزُ إِظْهَارُهُ عِنْدَ قَوْمٍ، وَقَالَ: "وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَحَدَفَهُ أَكْثَرَ، وَغَيْرُهُ قَلِيلٌ" (293)، وَلَمْ أَجِدْ فِي كِتَابِ النَّحْوِ هَذَا الْإِطْلَاقَ فِي الْجَوَازِ إِلَّا مَا ذَكَرْتُهُ عَنْهُ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا رَأْيٌ تَفَرَّدَ بِهِ دُرَيْوِدٌ.

وَخَالَفَ فِي هَذَا الرَّأْيِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ، فَمَذْهَبُهُمْ أَنَّ الْخَبَرَ بَعْدَ (لَوْلَا) وَاجِبٌ الْحَدْفِ مُطْلَقًا، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْخَبْرُ إِلَّا كَوْنًا مُطْلَقًا، كَالْوُجُودِ وَالْحُصُولِ (294)، وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي الرَّيْبِيعِ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ لَا يَطْهَرُ (295)، وَنُقِلَ عَنِ الْأَخْفَشِ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنِ الْعَرَبِ الْإِثْبَانُ بَعْدَ الْأَسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ (لَوْلَا) بِالْحَالِ أَوْ بِالْخَبْرِ (296)، وَالْمَفْهُومُ مِنْ رَأْيِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَجِيزُونَ أَنَّ يَكُونَ الْخَبْرُ كَوْنًا خَاصًّا، قَالَ ابْنُ أَبِي الرَّيْبِيعِ: "وَإِنَّمَا تَقُولُ الْعَرَبُ هُنَا: (لَوْلَا قِيَامُ زَيْدٍ لِأَكْرَمَتِكَ)، وَكَذَلِكَ: (لَوْلَا جُلُوسُ عَمْرٍو لِأَتَيْتِكَ)، وَلَا يُقَالُ: (لَوْلَا زَيْدٌ جَالِسٌ لِأَكْرَمَتِكَ)" (297)، وَلِذَلِكَ لَحَنُوا الْمَعْرِيَّ (298) فِي قَوْلِهِ:

يُذَيِّبُ الرَّعْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ فَلَوْلَا الْغَمْدُ يُمْسِكُهُ لَسَالًا (299)

فَالْخَبْرُ لَيْسَ كَوْنًا مُطْلَقًا، كَأَنَّ تَقُولَ: مَوْجُودٌ أَوْ حَاصِلٌ، وَتَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ (300)، وَكَذَلِكَ اعْتَرَضُوا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُوْهُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لِأَقَمْتُ الْبَيْتَ" (301)، وَذَكَرُوا مَرَّةً أَنَّهُ مَرُويٌّ بِالْمَعْنَى (302)، وَمَرَّةً قَالُوا: دَخَلَهُ التَّحْرِيفُ، وَلَهُ رَوَايَاتٌ أُخْرَى (303)، وَتَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ (304).

وَذَهَبَ بَعْضُ النَّحَاةِ إِلَى نَظَرِ آخَرَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَلَمْ يُخَالِفُوا الْجُمْهُورَ بِإِطْلَاقِ جَوَازِ الْحَدْفِ وَالْإِثْبَاتِ، وَنَظَرُوا إِلَى هَيْئَةِ الْخَبْرِ، وَمَا دَفَعَهُمْ إِلَى هَذَا النَّظَرِ كَثْرَةُ مَا رُوِيَ مِنْ شَوَاهِدِ شِعْرِيَّةٍ وَنَثْرِيَّةٍ عَلَى إِثْبَاتِ الْخَبْرِ بَعْدَ (لَوْلَا)، فَمنَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ، وَقَوْلُ الْمَعْرِيَّ، وَمنَ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ:

وَلَوْلَا الشَّعْرُ بِالْعُلَمَاءِ يُزْرِي لَكُنْتُ الْيَوْمَ أَشْعَرَ مِنْ لَبِيدٍ (305)

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

ومنه قولُ أبي عطاءِ السدِّيِّ:

لَوْلَا أُبُوكَ وَلَوْلَا بَعْدُهُ عُمُرُ
أَلْقَتُ إِلَيْكَ مَعْدُ بِالْمَقَالِيدِ (306)

ومنه:

فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ تَخَشَى عَوَاقِبُهُ
لَزَعَزَعَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِيهِ (307)

ومنه:

فَلَوْلَا بَنُوها حَوْلَهَا لَخَبَطَتْهَا
كَخَبَطَةِ عَصْفُورٍ وَلَمْ أَتَلَعَّمِ (308)

وغير ذلك من السَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ (309).

وقد ذهب ابنُ السَّجَرِيِّ (310) إلى أن من ذلك قوله تعالى: "ولولا فضلُ الله عليكم ورحمته لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ" (311)، وقوله تعالى: "ولولا فضلُ الله عليكم ورحمته لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ" (312)، ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: "لولا كتابُ من الله سبقَ لمسَّكُمْ" (313).
وقد نسب هذا النظرُ إلى الرُّمَّانِيِّ (314)، وابنِ السَّجَرِيِّ (315)، وأبي عليٍّ السَّلَوْبِيِّ (316)، وابنِ مالِكٍ (317)، ونقلَ عن هؤلاء أنَّ الخبرَ إذا كانَ كَوْنًا مُطْلَقًا وَجِبَ حَذْفُهُ، وَإِنْ كَانَ مُقَيَّدًا وَدَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ جَازٌ حَذْفُهُ وَإِثْبَاتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَجِبَ إِثْبَاتُهُ (318).

وأرى أنَّ صوابَ ما جاءَ عن الرُّمَّانِيِّ هو أنَّ الخبرَ إنَّ كانَ معلوماً وَجِبَ حَذْفُهُ، وَإِنْ كَانَ مَجْهُولًا وَجِبَ ذِكْرُهُ (319)، دُونَ النَّظَرِ إِلَى الكَوْنِ المُطْلَقِ وَالکَوْنِ المُقَيَّدِ، أَمَا ابنُ السَّجَرِيِّ فَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِهِ إِلَّا جَوَازُ الحَذْفِ وَالإِثْبَاتِ، فَصَرَّحَ بِظُهُورِ الخَبَرِ (320) دُونَ تَقْيِيدِهِ بِكَوْنِ خَاصٍّ أَوْ عَامٍّ، وَلَيْسَ هُنَاكَ تَصْرِيحٌ لِلسَّلَوْبِيِّينَ فِي التَّوَطُّئِ وَشَرَحَ الحَزْوَلِيَّةَ بِجَوَازِ الإِثْبَاتِ (321)، وَأَرَى أَنَّ الإِشْرَارَةَ إِلَى الكَوْنِ المُقَيَّدِ لَمْ تَرِدْ إِلَّا عِنْدَ ابنِ مالِكٍ (322)، فَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: "وهذا الذي ذَهَبَتْ إِلَيْهِ هُوَ مَذْهَبُ الرُّمَّانِيِّ وَالسَّجَرِيِّ وَالسَّلَوْبِيِّينَ، وَغَفَلَ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ" (323)، أَمَا غَيْرُهُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ أَجَازُوا الإِثْبَاتَ وَالْحَذْفَ دُونَ تَقْيِيدِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا التَّقْيِيدَ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي مَوْلفَاتِ النُّحَاةِ بَعْدَ ابنِ مالِكٍ.

ولابنِ الطَّرَاوَةِ رأيٌ في هذه المسألة، فهو يرى أنَّ خَبَرَ المُبْتَدَأِ هُوَ جَوَابُ (لَوْلَا) (324)، وَرَدَّهُ ابنُ هِشَامٍ بِقَوْلِهِ: "وَيَرُدُّهُ أَنَّهُ لَا رَابِطَ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا وَلِيَ (لَوْلَا) مُضْمَرٌ فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرَ رَفَعِ نَحْوِ: "لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا" (325)، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ مَرْدُودًا قَوْلَ ابنِ الطَّرَاوَةِ فِي (لَوْلَا زَيْدٌ لِأَكْرَمَتِكَ):
إِنَّ (لَأَكْرَمَتِكَ) هُوَ الخَبَرُ" (326).

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنَّ الاسمَ بعدَ (لَوْلَا) ليسَ مرفوعاً على أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ، فَلَا تَحْتَاجُ الجُمْلَةُ عِنْدَهُمْ إِلَى خَبَرٍ، وَالاسْمُ عِنْدَهُمْ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ فاعِلٌ (327)، قَالَ فِي الإِنْصَافِ: "لأنَّهَا

د. شريف النجار

نَائِبَةٌ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي لَوْ ظَهَرَ لَرَفَعَ الْأِسْمَ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ فِي قَوْلِكَ: (لَوْلَا زَيْدٌ لِأَكْرَمَتِكَ) : لَوْلَمْ يَمْنَعَنِي زَيْدٌ مِنْ إِكْرَامِكَ لِأَكْرَمَتِكَ، إِلَّا أَنَّهُمْ حَذَفُوا الْفِعْلَ تَخْفِيفًا⁽³²⁸⁾.

وَرَدَّ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ دُرَيْدٌ بِقَوْلِهِ: "وَلَيْسَ مَا ذَكَرُوهُ بِجَبْدٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَأْتِ فِي قرآن، وَلَا شِعْرٍ فَصِيحٍ، وَهَذَا الْخَبْرُ عِنْدَ جُلَّةِ النُّحَوِيِّينَ مِنَ الْمُضْمَرِ الَّذِي لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ"⁽³²⁹⁾.

وَأَرَى أَنَّ دُرَيْدًا لَمْ يَكُنْ مُخْطِئًا فِي قَوْلِهِ: "إِنَّ إِثْبَاتَهُ جَائِزٌ، وَالْجَبْدُ إِضْمَارُ الْخَبْرِ"⁽³³⁰⁾، فَقَدْ جَاءَ بِإِثْبَاتِ الْخَبْرِ كَثِيرٌ مِنَ الشَّوَاهِدِ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا هُوَ رَأْيُ الرُّمَّانِيِّ وَابْنِ الشَّجَرِيِّ وَالتَّلَوِيِّينَ، فَلَمْ يُشِرْ هُؤُلَاءِ إِلَى التَّقْيِيدِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَالِكٍ، وَأَرَى أَنَّ تَفْسِيرَ ابْنِ مَالِكٍ كَانَ أَكْثَرَ تَقْيِيدًا لِلْحُكْمِ النَّحْوِيِّ.

13 - اللَّامُ فِي جَوَابِ "لَوْ" وَ"لَوْلَا"

تَدْخُلُ اللَّامُ فِي جَوَابِ (لَوْ)، وَ(لَوْلَا)، وَقَدْ سَمَّاهَا بَعْضُهُمْ لَامَ التَّسْوِيفِ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى تَأْخِيرِ وَقُوعِ الْجَوَابِ عَنِ الشَّرْطِ وَتَرَاخِيهِ عَنْهُ، كَمَا أَنَّ إِسْقَاطَهَا يَدُلُّ عَلَى تَعْجِيلِ وَقُوعِ الشَّرْطِ⁽³³¹⁾، وَيَرَى ابْنُ الْحَاجِبِ أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ تُؤَدِّنُ بَأَنَّ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ هُوَ اللَّازِمُ لِلْمَجِيءِ⁽³³²⁾، وَيَذَهَبُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ إِلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ لَامُ الْقَسَمِ⁽³³³⁾، وَتَابَعَهُ ابْنُ جَنِّيٍّ، قَالَ: "فَهَذِهِ اللَّامُ الَّتِي فِي جَوَابِ (لَوْلَا) إِنَّمَا هِيَ جَوَابُ الْقَسَمِ"⁽³³⁴⁾، وَرَدَّ ابْنُ هِشَامٍ هَذَا الرَّأْيَ فِي الْمُغْنِيِّ⁽³³⁵⁾. وَلَمْ يَخْتَلَفِ النَّحَاةُ فِي أَمْرِ هَذِهِ اللَّامِ إِذَا كَانَ جَوَابُ (لَوْ)، وَ(لَوْلَا) مَنْفِيًّا، وَاخْتَلَفَتْ آرَاؤُهُمْ فِي حَذْفِ هَذِهِ اللَّامِ إِذَا كَانَ الْجَوَابُ مَاضِيًّا مُثْبِتًا، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ عِدَّةُ أَقْوَالٍ:

الأول: أَنَّ حَذْفَهَا لَا يَجُوزُ، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ عُصْفُورٍ فِي شَرْحِ الْجُمَلِ، وَقَدْ خَصَّ جَوَازَ حَذْفِهَا بِضُرُورَةِ الشَّعْرِ، قَالَ: "وَيَلْزَمُ خَبْرَهَا اللَّامُ، وَلَا يَجُوزُ حَذْفُهَا إِلَّا فِي ضُرُورَةِ الشَّعْرِ"⁽³³⁶⁾، وَاسْتَشْهَدَ بِشَاهِدَيْنِ شِعْرِيَيْنِ، مِنْهُمَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

طَعَنْتُ ابْنَ عَبْدِ الْقَيْسِ طَعْنَةً ثَانِيَةً لَهَا نَفْدٌ لَوْلَا الشُّعَاعُ أَضَاءَهَا⁽³³⁷⁾

وَذَكَرَ فِي الْمُقَرَّبِ رَأْيًا غَيْرَهُ⁽³³⁸⁾، وَكَانَ هَذَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُصْفُورٍ عَنْ لَامِ (لَوْ) وَ(لَوْلَا)، وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهُمَا، أَمَّا رَأْيُهُ الْأَوَّلُ فِي شَرْحِ الْجُمَلِ فَكَانَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ لَامِ (لَوْلَا).

والثاني: ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ حَذْفَهَا لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الصَّلَاةِ⁽³³⁹⁾، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: "وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ"⁽³⁴⁰⁾، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ عَقِيلٍ إِلَى أَنَّ عِبَارَةَ ابْنِ مَالِكٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ سَقَطَتْ مِنْ نُسخَةٍ عَلَيْهِا خَطُّ الْمُصَنِّفِ⁽³⁴¹⁾، وَهَذَا الرَّأْيُ جَاءَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ (لَوْ).

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

والثالث: أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُهَا، وَاقْتَرَنَ الْجَوَازُ بِالْقَلَّةِ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ النَّحَاةِ⁽³⁴²⁾، قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي جَوَابِ (لَوْلَا): "وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُثَبَّتًا تَخَلُّهُ اللَّامُ، وَلَمْ يَجِءَ فِي الْقُرْآنِ مُثَبَّتًا إِلَّا بِاللَّامِ إِلَّا فِيمَا زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: "وَهُمْ بِهَا"⁽³⁴³⁾ جَوَابُ (لَوْلَا) قُدِّمَ، فَإِنَّهُ لَا لَامَ مَعَهُ، وَقَدْ جَاءَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِغَيْرِ لَامٍ"⁽³⁴⁴⁾، وَقَالَ ابْنُ النَّاضِمِ فِي جَوَابِ (لَوْ): "وَقَلَّمَا يَخْلُو مِنَ السَّلَامِ إِنْ كَانَ مُثَبَّتًا"⁽³⁴⁵⁾.

والرابع: أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُهَا دُونَ التَّقْيِيدِ بِقَلَّةٍ أَوْ بَضْرُورَةٍ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، حَيْثُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ لَامُ الْقَسَمِ⁽³⁴⁶⁾، قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: "وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ قَدْ قَالَ لِي قَدِيمًا: إِنْ اللَّامُ فِي جَوَابِ (لَوْلَا) زَائِدَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِجَوَازِ سُقُوطِهَا، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُهُ فِي (لَوْ) عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ لَجَوَازِ خُلُوقِ جَوَابِهَا مِنَ اللَّامِ"⁽³⁴⁷⁾، وَقَدْ ذَهَبَ هَذَا الْمَذْهَبُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي جَوَابِ (لَوْ)، قَالَ: "فَقَدْ نَصَّ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمُثَبَّتَ الْوَاقِعَ جَوَابًا لـ(لَوْ) يَجُوزُ دُخُولُ اللَّامِ عَلَيْهِ وَحَذْفُهَا، وَالْحَذْفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ، وَنَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ"⁽³⁴⁸⁾، وَهُوَ مَا أَخَذَ بِهِ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي (لَوْ)، وَ(لَوْلَا)⁽³⁴⁹⁾، وَخَطَّابُ الْمَارِدِيِّ فِي (لَوْلَا)⁽³⁵⁰⁾.

والخامس: التَّسْوِيَةُ بَيْنَ حَذْفِ اللَّامِ وَإِثْبَاتِهَا فِي (لَوْ) وَ(لَوْلَا)، وَهُوَ رَأْيُ دُرَيْوُدٍ⁽³⁵¹⁾، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ رَأْيِ الْفَارِسِيِّ، فَقَدْ أَجَازَ الْحَذْفَ دُونَ تَقْيِيدِ بَضْرُورَةٍ أَوْ قَلَّةٍ، وَمَا يُمَيِّزُ رَأْيَهُ عَمَّا سَبَقَ أَنَّهُ يَجْعَلُ الْحَذْفَ وَالْإِثْبَاتَ فِي جَوَابِ (لَوْ)، وَ(لَوْلَا) سَوَاءً، فَلَا يُفَاضِلُ بَيْنَهُمَا، وَلَا يُقَيِّدُ أَحَدَهُمَا بِحَالَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَلَعَلَّ مَا دَفَعَ دُرَيْوُدٌ إِلَى هَذَا كَثْرَةَ مَا جَاءَ مِنْ شَوَاهِدٍ عَلَى الْحَذْفِ. وَارَى أَنَّ النَّحَاةَ قَدْ اضْطَرَبُوا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ اللَّامِ فِي جَوَابِ (لَوْ)، وَبَيْنِهَا فِي جَوَابِ (لَوْلَا)، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَهُمْ لَمْ يَرَاعِ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَتَحَدَّثُوا عَنْهُمَا فِي بَحْثٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ ظَهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي كَلَامِهِمْ، فَهَذَا أَبُو حَيَّانٍ يَقُولُ فِي جَوَابِ (لَوْلَا): "وَلَمْ يَجِءَ فِي الْقُرْآنِ مُثَبَّتًا إِلَّا بِاللَّامِ"⁽³⁵²⁾، وَهَذَا ابْنُ عَقِيلٍ يَقُولُ فِي جَوَابِ (لَوْ): "وَالْحَذْفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ، وَنَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ"⁽³⁵³⁾، فَالظَّاهِرُ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا.

والظَّاهِرُ لِي أَنَّ رَأْيَ ابْنِ عَصْفُورٍ خَاصُّ بِلَامِ جَوَابِ (لَوْلَا)، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي حَيَّانٍ السَّابِقُ، وَكَلَامُ خَطَّابِ الْمَارِدِيِّ فِي التَّرْشِيحِ، حَيْثُ قَالَ: "حَذْفُ اللَّامِ مَعَ (لَوْلَا) جَائِزٌ، وَأَكْثَرُ مَا تَأْتِي فِي الشَّعْرِ"⁽³⁵⁴⁾، وَقَوْلُ السِّيُوطِيِّ فِي (لَوْلَا): "وَحَذْفُهَا أَيُّ اللَّامِ ضَرْوَرَةٌ خَاصَّةٌ بِالشَّعْرِ، أَوْ قَلِيلٌ فِي الْكَلَامِ"⁽³⁵⁵⁾، وَقَدْ جَاءَتْ عَلَى ذَلِكَ شَوَاهِدٌ شَعْرِيَّةٌ، مِنْهَا مَا ذَكَرْتُهُ، وَمِنْهَا أَيْضًا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

لَوْلَا الْحَيَاءُ، وَبَاقِي الدِّينِ، عَيْتُكَمَا بَبَعْضِ مَا فِينُكُمَا، إِذْ عَيْتُمَا عَوْرِي⁽³⁵⁶⁾

وقوله:

وَكَمْ مَوْطِنٍ لَوْلَايَ طَحَّتْ كَمَا هُوَى بِأَجْرَامِهِ مِنْ قَلَّةِ النَّيِّقِ مُنْهَوَى (357)
أَمَّا لَامُ جَوَابِ (لَوْ) فَقَدْ حُذِفَتْ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا، وَجَاءَتْ فِي الشَّعْرِ أَيْضًا مَحذُوفَةً، وَتَخْصِيصُ ابْنِ مَالِكٍ حَذْفَهَا بِالصَّلَةِ غَيْرُ صَحِيحٍ، فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا» (358)، وَقَوْلُهُ: «لَوْ نَشَاءُ أَصْبَانَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ» (359)، وَقَوْلُهُ: «لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ» (360)، وَمِنْ الشَّعْرِ قَوْلُهُ:

فَلَوْ أَنَا عَلَى حَجَرٍ ذُبِحْنَا جَرَى الدَّمِيَانِ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ (361)

وقوله:

فَلَوْ أَنَّ قَوْمِي أَنْطَقْتَنِي رِمَاحُهُمْ نَطَقْتُ وَلَكِنَّ الرِّمَاحَ أَجْرَتِ (362)
فَالظَّاهِرُ لِي أَنَّ حَذْفَ لَامِ جَوَابِ (لَوْلَا) كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ، قَلِيلٌ فِي الْكَلَامِ حَتَّى إِنَّهَا لَمْ تَرُدْ فِي الْقُرْآنِ، أَمَّا حَذْفُ لَامِ جَوَابِ (لَوْ) فَهُوَ كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ وَالْكَلَامِ، فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَأَرَى أَنَّ دُرَيْوْدًا قَدْ أَخَذَ بِالشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ فِي (لَوْلَا)، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ حِينَ يُجَيِّزُونَ التَّرْكِيبَ إِنْ جَاءَ فِيهِ شَاهِدٌ شِعْرِيٌّ وَاحِدٌ، أَوْ أَنْ يَكُونَ قَدْ حَمَلَ (لَوْلَا) عَلَى (لَوْ)، فَلَمَّا رَأَى الْحَذْفَ وَالْإِثْبَاتَ فِي جَوَابِ (لَوْ) كَثِيرًا جَعَلَ ذَلِكَ سَوَاءً فِي (لَوْلَا) أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا أُخْتَهَا.

14- العطف على أفعال التفضيل المضاف إلى نكرة

أَجَازَ دُرَيْوْدُ الْإِفْرَادَ وَالْجَمْعَ فِي ضَمِيرِ النَّكْرَةِ الْمُضَافَةِ إِلَى أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ إِذَا وُصِفَتْ بِظَرْفٍ، وَهَذَا يَطْهَرُ فِي الْعَطْفِ عَلَيْهِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ عِنْدَكُمْ وَأَنْبَلِهِ)، وَ(مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ عِنْدَكُمْ وَأَنْبَلِهِمْ)، قَالَ فِي الْإِرْتِسَافِ نَقْلًا عَنِ التَّرْشِيحِ الْمَارِدِيِّ: "وَدُرَيْوْدُ يُجْرِي هَذَا الْمَوْصُوفَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِنَ النَّكْرَةِ فِي إِجَازَةِ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ فِي ضَمِيرِهِ" (363).

وَقَدْ ذَكَرَ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ فِي التَّرْشِيحِ نَقْلًا عَنِ ابْنِ الْحَضَارِ أَنَّ ضَمِيرَ هَذِهِ النَّكْرَةِ يَكُونُ جَمْعًا أَبَدًا، قَالَ: "وَقَالَ ابْنُ الْحَضَارِ: إِنْ وَصَفْتَ النَّكْرَةَ بِظَرْفٍ كَانَ ضَمِيرُهَا جَمْعًا أَبَدًا، تَقُولُ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ عِنْدَكُمْ وَأَنْبَلِهِمْ)، وَ(هَذَا أَعْقَلُ رَجُلٍ تَمَّ وَأَنْبَلِهِمْ)" (364).

وَيَطْهَرُ لِي مِمَّا وَرَدَ فِي الْإِرْتِسَافِ أَنَّ دُرَيْوْدَ يُجَيِّزُ الْإِفْرَادَ وَالْجَمْعَ فِي ضَمِيرِ هَذِهِ النَّكْرَةِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا وَصِفَتْ بِهِ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ وَرَدَتْ بِلَا وَصْفٍ، وَقَدْ ظَهَرَ هَذَا فِي قَوْلِهِ: "وَدُرَيْوْدُ يُجْرِي هَذَا الْمَوْصُوفَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِنَ النَّكْرَةِ فِي إِجَازَةِ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ فِي ضَمِيرِهِ" (365)، فَهَذَا يُجْرِي عَلَى ضَمِيرِ كُلِّ النَّكَرَاتِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ وَأَنْبَلِهِمْ)، وَ(مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ وَأَنْبَلِهِ).

دُرُيُودٌ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

وأشارَ المَارِدِيُّ فِي التَّرْشِيحِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي هَذَا الضَّمِيرِ إِلَّا الْإِفْرَادَ، قَالَ فِي الْإِرْتِسَافِ: "وَفِي التَّرْشِيحِ: وَإِذَا عَطَفْتَ عَلَى النِّكَرَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا أَفْعَلٌ، قُلْتَ: (هَذَا رَجُلٌ أَفْضَلُ رَجُلٍ وَأَعْقَلُهُ)، وَ(هَذِهِ أَكْرَمُ امْرَأَةٍ عِنْدَنَا وَأَعْقَلُهُ)، وَ(هُوَ لِأَكْرَمِ نِسَاءٍ وَأَعْقَلُهُ)، وَأَفْضَلُ رِجَالٍ وَأَعْقَلُهُ)، تَذَكَّرُ الضَّمِيرَ فِي الْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْوَاحِدِ مِنَ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ" (366)، فَالضَّمِيرُ لَهُ مَجْرَى وَاحِدٌ فِي الْأَحْوَالِ جَمِيعِهَا، وَهُوَ الْإِفْرَادُ، وَقَالَ الصَّبَّانُ فِي هَذَا الْأَمْرِ: "وَبِظَاهِرِهِ وَجُوبُ تَذْكَيرِ الضَّمِيرِ وَإِفْرَادِهِ فِي نَحْوِ: (هَذِهِ أَكْرَمُ امْرَأَةٍ وَأَعْقَلُهُ)، وَ(هَذَانِ أَكْرَمُ رَجُلَيْنِ وَأَعْقَلُهُ)" (367).

فَالنَّحَاةُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَرَوْنَ إِفْرَادَ الضَّمِيرِ إِذَا لَمْ تَكُنِ النِّكَرَةُ مَوْصُوفَةً بِظَرْفٍ، وَيَرَوْنَ وَجُوبَ جَمْعِ الضَّمِيرِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِظَرْفٍ، وَسَبَبُ هَذَا التَّغْيِيرِ فِي الْحُكْمِ مَا فَعَلَهُ الظَّرْفُ مِنْ تَحْدِيدِ النِّكَرَةِ، فَفَرَّبَهَا مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَأَخَذَتْ حُكْمَهَا، وَهُوَ جَمْعُ ضَمِيرِهَا وَتَنْبِيئُهَا، قَالَ فِي الْإِرْتِسَافِ: "فَإِنْ أَضْفَتَ (أَفْعَلٌ) إِلَى مَعْرِفَةٍ تَثَبَّتْ وَجَمَعَتْ، وَهُوَ الْقِيَاسُ، فَقُلْتَ: (هَذَا أَكْرَمُ الرِّجَالِ وَأَفْضَلُهُمْ)، وَ(أَكْرَمُ الرِّجَالَيْنِ وَأَحْسَنُهُمَا)، وَ(أَكْرَمُ النِّسَاءِ وَأَفْضَلُهُنَّ)" (368).

وَقَدْ خَرَجَ أَنَسٌ عَنِ هَذَا الْقِيَاسِ فِي الْمَعْرِفَةِ، فَأَجَازُوا الْإِفْرَادَ (369)، وَمِنْهُمْ سَبِيئِيُّهُ، قَالَ: "كَمَا تَقُولُ: (هُوَ أَحْسَنُ الْفَتَيَانِ وَأَجْمَلُهُ)، وَ(أَكْرَمُ بَنِيهِ وَأَنْبَلُهُ)" (370)، وَابْنُ جَنِّيٍّ، قَالَ: "وَمِنْ بَابِ الْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ قَوْلُهُمْ: (هُوَ أَحْسَنُ الْفَتَيَانِ وَأَجْمَلُهُ) أَفْرَدَ الضَّمِيرَ؛ لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعَ يَكْتَثِرُ فِيهِ الْوَاحِدُ" (371)، وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ ذِي الرِّمَّةِ:

فَمِيَّةٌ أَحْسَنُ الثَّقَلَيْنِ جِدًّا وَسَالِفَةٌ وَأَحْسَنُهُ قَدًّا (372)

فَإِذَا جَازَ فِي ضَمِيرِ الْمَعْرِفَةِ أَنْ يَأْتِيَ مُفْرَدًا عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ فَكَيْفَ لَا يَجُوزُ فِي ضَمِيرِ النِّكَرَةِ الْمَحْدُودَةِ بِالظَّرْفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْمَعْرِفَةِ أَنْ يَأْتِيَ جَمْعًا وَإِفْرَادًا، وَالْأَصْلُ فِيهِ الْجَمْعُ كَمَا هُوَ فِي الْمَعْرِفَةِ؟! وَأَرَى أَنَّ هَذَا هُوَ مَا اسْتَدَّ إِلَيْهِ دُرَيْوُدٌ فِي إِجَازَةِ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ فِي ضَمِيرِ النِّكَرَةِ الْمَحْدُودَةِ بِالظَّرْفِ، وَهَذَا رَأْيِي فِي ضَمِيرِ النِّكَرَةِ الْمَحْدُودَةِ تَفَرَّدَ بِهِ دُرَيْوُدٌ، فَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ غَيْرِهِ فِي حُدُودِ الطَّلَاعِيِّ.

وَكَذَلِكَ جَوَازُ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ فِي ضَمِيرِ النِّكَرَةِ الْمُضَافَةِ إِلَى (أَفْعَلٍ) دُونَ وَصْفٍ، فَهُوَ رَأْيِي مِنْ آرَاءِ دُرَيْوُدٍ، وَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ غَيْرِهِ فِي حُدُودِ الطَّلَاعِيِّ، وَأَرَى أَنَّ النَّحَاةَ يَجْعَلُونَ إِفْرَادَ الضَّمِيرِ هُوَ الْقِيَاسُ مُعَارِضَةً لِضَمِيرِ الْمَعْرِفَةِ الْمُضَافَةِ إِلَى (أَفْعَلٍ)، وَالَّذِي قِيَاسُهُ جَوَازُ التَّنْبِيئَةِ وَالْجَمْعِ.

وَقَدْ أَجَازَ أَيْضًا الْإِفْرَادَ وَالْجَمْعَ فِي هَذَا الضَّمِيرِ الصَّبَّانُ، قَالَ: "وَبِظَاهِرِهِ وَجُوبُ تَذْكَيرِ الضَّمِيرِ وَإِفْرَادِهِ فِي نَحْوِ: (هَذِهِ أَكْرَمُ امْرَأَةٍ وَأَعْقَلُهُ)، وَ(هَذَانِ أَكْرَمُ رَجُلَيْنِ وَأَعْقَلُهُ)، وَهَكَذَا، وَالْوَجْهُ عِنْدِي جَوَازُ الْمُطَابَقَةِ إِنْ لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً أَوْ أَوْلَى" (373).

15- هَاءُ السَّكْتِ

نَقَلَ فِي التَّرْشِيحِ أَنَّ دُرَيْوْدًا يَرَى أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ زِيدَتْ لِعِلَّتَيْنِ: السَّكْتِ، وَالْعَوَضِ، قَالَ: "وَفِي التَّرْشِيحِ: هَاءُ السَّكْتِ سَاكِنَةٌ أَبَدًا، وَزَعَمَ دُرَيْوْدٌ أَنَّهَا زِيدَتْ لِلْسَّكْتِ، وَلِتَكُونَ عَوَضًا مِّنَ الْأَلْفِ الذَّاهِيَةِ"⁽³⁷⁴⁾.

وَمَا ذَكَرَهُ دُرَيْوْدٌ مَوْجُودٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ كُتُبِ النَّحْوِ، فَقَوْلُهُ: "إِنَّهَا زِيدَتْ لِلْسَّكْتِ" قَوْلٌ لَيْسَ بِغَرِيبٍ؛ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ هَاءُ السَّكْتِ، قَالَ السَّخَاوِيُّ: "إِنَّمَا قِيلَ لِلِهَاءِ هَاءُ السَّكْتِ؛ لِأَنَّهُ يُسَكَّتُ عَلَيْهَا"⁽³⁷⁵⁾.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: "وَلِتَكُونَ عَوَضًا مِّنَ الْأَلْفِ الذَّاهِيَةِ" فَقَدْ صَرَّحَ جَمَلَةٌ مِنَ النَّحَاةِ أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ تَأْتِي لِلْعَوَضِ عَنِ الْحَرْفِ فِي نَحْوِ (قَه)، وَ(عَه)، قَالَ فِي الْهَمْعِ: "وَكَانَ لُزُومُهَا فِي الْوَقْفِ عَوَضًا مِّنَ الْمَحذُوفِ الَّذِي هُوَ الْفَاءُ وَالْعَيْنُ"⁽³⁷⁶⁾، وَقَالَ الْجَنْدِيُّ: "لِبَيَانِ الْحَرَكَةِ، وَعَوَضًا عَمَّا يُحذفُ مِنَ الْحُرُوفِ"⁽³⁷⁷⁾.

وَاعْتَرَضَ خَطَابُ الْمَارِدِيُّ عَلَى الْقَوْلِ بِالْعَوَضِ، فَقَالَ: "وَلَا أَرَى قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ الْعَوَضَ يَكُونُ لَازِمًا، وَهَاءُ السَّكْتِ لَيْسَتْ لَازِمَةً إِلَّا فِي كُلِّ فِعْلٍ يَعُودُ إِلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: (قَه)، وَ(عَه)، أَنْتَهَى"⁽³⁷⁸⁾.

وَقَدْ قَصَدَ دُرَيْوْدٌ بِالْعَوَضِ عَنِ الْأَلْفِ الذَّاهِيَةِ فِي نَحْوِ: (لِمَه؟)، وَ(عَمَه؟)⁽³⁷⁹⁾، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ النَّحَاةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ الْهَاءَ جَاءَتْ حِفَاظًا عَلَى الْفَتْحَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَلْفِ⁽³⁸⁰⁾، وَذَكَرَ آخَرُونَ أَنَّهَا جَاءَتْ لِبَيَانِ الْحَرَكَةِ⁽³⁸¹⁾، وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ بَيَانُ الْفَتْحَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَلْفِ، قَالَ ابْنُ يَعِيْشٍ: "وَالْأَصْلُ: (فِيْمَا)، وَ(لِمَا)، وَ(عَمَّا) دَخَلَتْ حُرُوفُ الْجَرِّ عَلَى (مَا) الْاسْتِفْهَامِيَّةِ، ثُمَّ حُنِفَتْ الْأَلْفُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْإِخْبَارِ وَالِاسْتِخْبَارِ، وَبَقِيَتْ الْفَتْحَةُ تَدُلُّ عَلَى الْأَلْفِ الْمَحذُوفَةِ، ثُمَّ كَرِهُوا أَنْ يَقِفُوا بِالسُّكُونِ فَيَزُولُ الدَّلِيلُ وَالْمَدْلُولُ عَلَيْهِ، فَأَتُوا بِالْهَاءِ لِيَقَعَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ، وَتَسَلَّمَ الْفَتْحَةُ الَّتِي هِيَ دَلِيلٌ عَلَى الْمَحذُوفِ"⁽³⁸²⁾.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ كَلَامِ دُرَيْوْدٍ وَخَطَابِ أَنْ دُرَيْوْدًا يَرَى أَنَّهَا لِلْعَوَضِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهَا وَاجِبَةٌ وَلازِمَةٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَخَطَابٌ لَا يَرَاهَا لَازِمَةً هَا هُنَا، فَالْخِلَافُ عَلَى اسْتِعْمَالِ مَفْهُومِ الْعَوَضِ، وَقَدْ صَرَّحَ النَّحَاةُ أَنَّ الْوَقْفَ بِالْهَاءِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَجُودٌ فِي قِيَاسِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: "فَإِنْ كَانَتْ (مَا) الْاسْتِفْهَامِيَّةُ مَجْرُورَةً بِحَرْفٍ جَازٍ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ وَبِدُونِهَا، وَالْوَقْفُ بِالْهَاءِ أَجُودٌ فِي قِيَاسِ الْعَرَبِيَّةِ"⁽³⁸³⁾.

أَمَّا الْقَوْلُ بِوُجُوبِ هَاءِ السَّكْتِ فِي مِثْلِ (لِمَه)، وَ(عَمَه) فَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا دُرَيْوْدٌ، وَقَدْ وَجَبَ عِنْدَ النَّحَاةِ الْإِحَاقُ هَاءَ السَّكْتِ بـ(مَا) إِذَا كَانَتْ مَجْرُورَةً بِاسْمٍ، نَحْوُ: (مِثْلُ مَه؟)، وَ(مَجِيءُ

دُرْيُودُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

مه؟⁽³⁸⁴⁾، فَلَعَلَّ دُرْيُودًا جَعَلَ الْأَمْرَيْنِ سَوَاءً فِي الْوَجُوبِ، فَ(مَا) فِيهِمَا مَجْرُورَةٌ، وَمَحذُوفَةٌ الْأَلْفِ، فَلِمَاذَا لَا يَكُونُ الْأَمْرَانِ سَوَاءً فِي لُزُومِ هَاءِ السَّكْتِ؟!.

مَعَالِمُ مَذْهَبِ النَّحْوِيِّ

يُظْهِرُ جَلِيًّا مَذْهَبُ دُرْيُودٍ مِنْ خِلَالِ شَرْحِهِ لِكِتَابِ الْكِسَائِيِّ، فَهُوَ لَمْ يَقَمْ بِشَرْحِهِ إِلَّا إِعْجَابًا بِهِ، وَلَمْ يَقَمْ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ بِمَعَارَضَتِهِ إِلَّا انْتِصَارًا لِلْمَدْرَسَةِ الْبَصْرِيَّةِ، فَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ الْمَدْرَسَةَ الْكُوفِيَّةَ لَمْ تَتَمَثَّلْ فِي الْأَنْدَلُسِ إِلَّا بِدُرْيُودٍ، وَلَمْ أَرْ غَيْرَهُ مِنْ نَحَاةِ الْأَنْدَلُسِ يَهْتَمُّ بِهَذِهِ الْمَدْرَسَةَ، وَيُشْرَحُ كِتَابًا لِشَيْخِ الْكُوفِيِّينَ، وَقَدْ بَحَثْتُ عَنْ شَرْحِ آخِرِ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فَلَمْ أَجِدْ غَيْرَ هَذَا الشَّرْحِ، فَدُرْيُودٌ شَيْخُ الْكُوفِيِّينَ فِي الْأَنْدَلُسِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَخَذَ بِمَنْهَجِ الْكُوفِيِّينَ مُتَابِعَتُهُ لِلْكِسَائِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَسْأَلَةٍ، فَتَابَعَهُ فِي إِعْرَابِ الْمَنْصُوبِ فِي (نَعَمْ رَجُلًا زَيْدًا)، فَقَدْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ حَالٌ، وَتَابَعَهُ فِي جَوَازِ جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ اللَّفْظِيِّ، نَحْوُ: (طَلْحَةَ) جَمْعًا مُذَكَّرًا سَالِمًا، وَهَذَا رَأْيُ جُمْهُورِ الْكُوفِيِّينَ، أَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَا يُجِيزُونَ إِلَّا جَمْعَهُ جَمْعًا مُؤَنَّثًا سَالِمًا.

وَمِنْ مَعَالِمِ الْمَنْهَجِ الْكُوفِيِّ الَّتِي ارْتَسَمَتْ فِي نَحْوِ دُرْيُودٍ الْاعْتِمَادُ فِي الرَّأْيِ النَّحْوِيِّ عَلَى السَّمَاعِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا، وَهَذَا يُعْطَى لِلنَّحْوِيِّ مَرُونَةً فِي الْحُكْمِ النَّحْوِيِّ، وَيَتَّبَعُ عَنْ قَسْرِيَّةِ الْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ مِنْ خِلَالِ رَأْيِهِ فِي اسْمِ الْإِشَارَةِ فِي (حَبْدًا)، فَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَى شَاهِدٍ وَاحِدٍ فِي رَأْيِهِ، وَكَذَلِكَ رَأْيُهُ فِي مَسْأَلَةِ الْإِضْمَارِ فِي (عَسَى)، وَمَسْأَلَةِ جَمْعِ (طَلْحَةَ)، وَأَخَذَ بِالشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ فِي حَذْفِ لَامِ جَوَابِ (لَوْ لَا).

وَمِنْ مَعَالِمِ النَّحْوِ الْكُوفِيِّ أَنَّهُ لَا يُجِيزُ حُكْمًا نَحْوِيًّا بِلَا سَمَاعٍ، وَيَتَحَرَّجُ مِنْ اعْتِمَادِ عَلَى الْقِيَاسِ وَحْدَهُ ذُونَ سَمَاعٍ، وَيَتَّبَعُ النَّحْوُ الْكُوفِيُّ أَيْضًا عَنْ الْأَمْثَلَةِ الْمَصْنُوعَةِ، فَهِيَ لَيْسَتْ مِنَ السَّمَاعِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَمْثَلَةٌ رُسِمَتْ لِأَجْلِ الْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَيُلَاحِظُ هَذَا عِنْدَ دُرْيُودٍ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ خَبَرِ (لَمْ يَزَلْ)، وَ(لَنْ يَزَالَ) عَلَيْهَا، فَهُوَ لَمْ يَأْخُذْ بِالْأَمْثَلَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الْبَصْرِيُّونَ، وَقَدْ أَشَارَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحَاةِ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ سَمَاعٌ بِذَلِكَ.

وَاهْتَمَّ دُرْيُودٌ فِي نَحْوِهِ بِالْمَعْنَى أَكْثَرَ مِنَ الْإِهْتِمَامِ بِالْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَهَذَا مِنْ مَعَالِمِ النَّحْوِ الْكُوفِيِّ، فَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ عَدِّ (لَوْ لَا)، وَ(هَلَا) مِنْ حُرُوفِ الْاسْتِفْهَامِ، مُعْتَمِدًا فِي ذَلِكَ عَلَى الْمَعْنَى، وَأَيْدُهُ خَطَابٌ فِي أَنَّ الْمَعْنَى يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: "وَمَعْنَى الْاسْتِفْهَامِ فِيهَا مَوْجُودٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (هَلَا قُمْتَ) فَمَعْنَاهُ: لَمْ تَرَكَتَ الْقِيَامَ".

وَأَرَى أَنَّ دُرْيُودًا كَانَ مِنْ قَدَمَاءِ الْكُوفِيِّينَ، بَلْ هُوَ أَوَّلُ شَخْصِيَّةٍ نَحْوِيَّةٍ كُوفِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَيَتَمَيَّزُ الْكُوفِيُّونَ أَنَّ لَهُمْ مَنْهَجًا يَسِيرُونَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيدٍ فِي الْأَرَاءِ لِبَعْضِهِمْ، فَتَجِدُ أَنَّ

د. شريف النجار

لكلِّ عالمٍ منهمُ شخصيَّتهُ المُستقلَّةُ المُتميِّزةُ عن غيره، وهذا ما وجدتهُ عندَ دُرَيْوُدٍ، فهو شخصيَّةٌ مُستقلَّةٌ عن غيره، وإن كان يسيِّرُ على منهجِ الكوفيِّين، ومِمَّا يدلُّ على تميِّزِ شخصيَّتهُ تفرُّدهُ بمجموعَةٍ من الآراء، مُستتدًا بذلك إلى الدليلِ من السَّماعِ أو المعنى، وهذه الآراءُ هي:

- (ذَا) في (حبذا) حرفٌ زائدٌ.
- تجرُّدُ (عسى) من الضميرِ أجودُ من الإضمارِ.
- تخصيصُ التثقيْلِ بالرفعِ والتخفيفِ بالخفضِ بعدَ (لاسيما).
- منعُ تقديمِ خبرِ (لَمْ يَزَلْ)، و(لَنْ يَزَالَ) عليها.
- لا يجوزُ رفعُ الظرفِ المحذُودِ نائبًا عن الفاعلِ.
- جوازُ صرفِ (غديَّة) و(بكيِّرة).
- (لولا) و(هلا) حرفا استفهامٍ.
- جوازُ الإفرادِ والجمعِ في ضميرِ النكرةِ دونَ النظرِ إلى ما وصفتُ به من ظرفٍ أو غيره، أو وردتُ بلا وصفٍ، نحو: (مررتُ بأعقلِ رجلٍ وأنبهيم)، و(مررتُ بأعقلِ رجلٍ وأنبله).
- وجوبُ هاءِ السكتِ في مثلِ (لمه)، و(عمه).

ومِمَّا يدلُّ على أنَّ دُرَيْوُدًا شخصيَّةٌ مُتميِّزةٌ في نحوها، وكانَ لَهُ نظرهُ الخاصُّ وفقَ المنهجِ الكوفيِّ أنَّه خالفَ الكوفيِّينَ في بعضِ الآراءِ، وهذا لا ينفي عنه نهجهُ الكوفيِّ، فإنَّكَ تجدُ الفراءَ يُخالفُ شيخه الكسائيَّ في عدَّةِ آراءٍ، وهما كوفيَّان، ومن تلكِ الآراءِ أنَّ دُرَيْوُدًا يرى أنَّ الاسمَ المرفُوعَ بعدَ (لولا) مُبتدأ، وليسَ هذا رأيَ الكوفيِّينَ.

نتائجُ البَحْثِ وخاتِمتهُ

يَنبُذُ من عُنوانِ هذا البَحْثِ (دُرَيْوُدٌ وأراؤه النحويَّة) أنَّ الباحثَ يَهْدِفُ إلى التَّعرُّفِ على شخصيَّةِ هذا العالمِ من خلالِ دراسةِ آرائه واختياريَّاته النحويَّة، فتحدَّثَ في البداية عن عصرِ هذه الشخصيّة، ثم تناولَ معارضةَ خطَّابِ المارديِّ لكتابه، ودرسَ بعدَ ذلكَ ما نسبَ إليه من آراءٍ واختياريَّاتٍ وتوجيهاتٍ نحويَّة، ثمَّ بيَّنَ مذهبه النحويَّ.

ويودُّ الباحثُ هنا أن يُشيرَ إلى ما استطاعَ التوصلُ إليه من نتائجٍ يجدرُ به أن يوجزَ أهمَّها:

أولًا: يرى الباحثُ أنَّ القرنَ الثالثَ الهجريَّ كانَ جزءًا من مرحلةِ البناءِ الحضاريِّ، ولذلكَ اهتمَّ علماءُ الأندلسِ في هذه الفترةِ بدراسةِ جهودِ المشرفيِّين، وكانَ دُرَيْوُدٌ واحدًا من أوَّلِ العلماءِ الذينَ شاركوا في هذا البناءِ.

دُرَيْوُدُ وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ

ثَانِيًا: وَرَدَ لَقَبُ (دُرَيْوُدٍ) فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ لِعَالَمِيْنَ، وَالثَّابِتُ أَنَّ دُرَيْوُدًا الَّذِي جَاءَتْ آرَاؤُهُ فِي كُتُبِ النَّحْوِ هُوَ صَاحِبُ شَرْحِ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ الَّذِي عَارَضَهُ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومُ بِالتَّرْشِيحِ، وَقَدْ تَأَكَّدَ عِنْدَ الْبَاحِثِ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ.

ثَالِثًا: يَبْدُو أَنَّ اعْتِمَادَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي الْقَرْنِ الثَّلَاثِ الْهَجْرِيِّ كَانَ عَلَى دِرَاسَةِ الْكُتُبِ الَّتِي تَصِلُ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَلَمْ يَأْتِ مِنْهُمْ مَوْلَفَاتٌ فِي النَّحْوِ قَبْلَ دُرَيْوُدِ (324هـ) إِلَّا الْقَلِيلَ، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ (شَرْحَ كِتَابِ الْكِسَائِيِّ) لِدُرَيْوُدٍ مِنْ أَوَّلِ كُتُبِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّحْوِ.

رَابِعًا: لَا تُشِيرُ مُصَنَّفَاتُ الْأَنْدَلُسِيِّينَ إِلَى اهْتِمَامِ بِنَحْوِ الْكُوفِيِّينَ وَمُصَنَّفَاتِهِمْ، وَلَمْ يَجِدِ الْبَاحِثُ ذَلِكَ إِلَّا عِنْدَ دُرَيْوُدٍ، حَيْثُ قَامَ بِوَضْعِ شَرْحٍ عَلَى كِتَابِ الْكِسَائِيِّ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ شَرَحَ لِكِتَابِهِ الْمَتَعَلِّقَ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ، وَيَقَعُ هَذَا الشَّرْحُ فِي سِنَةِ أَجْرَاءِ، وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى إِعْجَابِ دُرَيْوُدٍ بِنَحْوِ الْكِسَائِيِّ.

خَامِسًا: وَضَعَ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ كِتَابًا فِي مُعَارَضَةِ كِتَابِ دُرَيْوُدِ سَمَّاهُ التَّرْشِيحَ، وَيَبْدُو لِي أَنَّ هَذِهِ مُعَارَضَةٌ لِأَرَاءِ الْكُوفِيِّينَ، فَهَذَا الْكِتَابُ يُشِيرُ إِلَى مَدَى اهْتِمَامِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ بِنَحْوِهِمْ.

سَادِسًا: لَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا كِتَابُ دُرَيْوُدٍ، وَكَذَلِكَ كِتَابُ التَّرْشِيحِ، وَكِتَابُ الْكِسَائِيِّ، وَلَمْ تَصِلْ آرَاءُ دُرَيْوُدٍ إِلَّا مِنْ خِلَالِ النُّقُولِ عَنِ كِتَابِ التَّرْشِيحِ الَّتِي وَضَعَهَا أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي كُتُبِهِ.

سَابِعًا: يَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ دُرَيْوُدًا كَانَ كُوفِيًّا الْمَذْهَبِ، وَقَدْ بَدَأَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ شَرْحِهِ لِكِتَابِ الْكِسَائِيِّ، فَهُوَ يَقُمُ بِشَرْحِهِ إِلَّا إِعْجَابًا بِنَحْوِ الْكِسَائِيِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِعْجَابًا لَمَا قَامَ خَطَابُ الْمَارِدِيِّ بِمُعَارَضَتِهِ انْتِصَارًا لِلْمَدْرَسَةِ الْبَصْرِيَّةِ، فَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ الْمَدْرَسَةَ الْكُوفِيَّةَ لَمْ تَتَمَثَّلْ فِي الْأَنْدَلُسِ إِلَّا بِدُرَيْوُدٍ، وَلَمْ أَرِ غَيْرَهُ مِنْ نَحَاةِ الْأَنْدَلُسِ يَهْتَمُّ بِهَذِهِ الْمَدْرَسَةِ، وَيَشْرَحُ كِتَابًا لِشَيْخِ الْكُوفِيِّينَ.

ثَامِنًا: بَدَتْ النُّزْعَةُ الْكُوفِيَّةُ وَاضِحَةً جَلِيَّةً فِي آرَائِهِ، فَقَدْ تَابَعَ الْكُوفِيِّينَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَسْأَلَةٍ، وَظَهَرَ اهْتِمَامُهُ بِالسَّمَاعِ وَالْمَعْنَى أَكْثَرَ مِنْ الْاهْتِمَامِ بِالْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ وَالْأَمْثَلَةِ الْمَصْنُوعَةِ.

تَاسِعًا: تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ دِرَاسَةِ آرَاءِ دُرَيْوُدٍ أَنَّهُ شَخْصِيَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ فِي نَحْوِهَا، وَكَانَ لَهُ نَظَرُهُ الْخَاصُّ وَفَقَ الْمَنَهْجَ الْكُوفِيَّ، وَقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ مُخَالَفَتِهِ الْكُوفِيِّينَ فِي بَعْضِ الْآرَاءِ، وَبَدَتْ شَخْصِيَّتُهُ الْمُتَمَيِّزَةُ فِي الْآرَاءِ التَّسْعَةِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

- (1) انظر التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة 227-240.
- (2) انظر التاريخ الأندلسي 246.
- (3) نفع الطيب 546/1
- (4) انظر قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس 60/1
- (5) انظر قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس 60/1 والتاريخ الأندلسي 303-304
- (6) انظر التاريخ الأندلسي 303
- (7) انظر ترجمته في بغية الوعاة 251/2 و تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس 406/1.
- (8) انظر ترجمته في تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس 79/2
- (9) انظر ترجمته في جذوة المقتبس 43
- (10) انظر ترجمته في طبقات النحويين 202.
- (11) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 231/2 و فهرسة ابن خير الإشبيلي 281 وطبقات النحويين واللغويين 298 وجذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس 93 وبغية الملتمس 344 وبغية الوعاة 44-45 والحلة السيرة لابن الأبار 6 و هدية العارفين 445/1 ومعجم المؤلفين 246/2.
- (12) انظر فهرسة ابن خير الإشبيلي 281.
- (13) انظر التكملة لكتاب الصلة 293/1 و نزهة الألباب في الألقاب 261/1 و البلغة 190 وإشارة التعيين 299.
- (14) انظر ترجمته في بغية الوعاة 57/1 وتاريخ العلماء بالأندلس 30/2.
- (15) انظر ترجمته في بغية الوعاة 57/1 و تاريخ العلماء بالأندلس 50/2.
- (16) انظر ترجمته في البلغة 184.
- (17) انظر ترجمته في الصلة 456.
- (18) انظر ترجمته في الصلة 395.
- (19) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (20) انظر التكملة لكتاب الصلة 293/1.
- (21) الصحاح (درد).
- (22) لسان العرب (درد) 166/3.

- (23) انظر طبقات النحويين واللغويين 298 والتكملة لكتاب الصلة 231/2 و بغية الوعاة 44/2-45 والحلة السیراء لابن الأبار 6 وهدية العارفين 445/1 .
- (24) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2 والحلة السیراء لابن الأبار 6 وهدية العارفين 445/1.
- (25) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (26) انظر طبقات النحويين واللغويين 298 والتكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (27) انظر الحلة السیراء 197.
- (28) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2 وهدية العارفين 445/1.
- (29) طبقات النحويين واللغويين 298.
- (30) انظر طبقات النحويين واللغويين 298 والتكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (31) انظر التكملة لكتاب الصلة 14/1، 293/1 و البلغة 190.
- (32) البلغة 59.
- (33) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 14/1 و البلغة 190.
- (34) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 148/4.
- (35) التكملة لكتاب الصلة 294/1.
- (36) فهرسة ابن خير الإشبيلي 281.
- (37) انظر مرآة الجنان 332/2.
- (38) الفهرست 55.
- (39) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 201/1 ومعجم الأبناء 403/2.
- (40) انظر طبقات النحويين واللغويين 298 و التكملة لكتاب الصلة 293/1، 231/2 و فهرسة ابن خير الإشبيلي 281/1 و جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس 93 و بغية الملتمس 344 و بغية الوعاة 44/2-45 وهدية العارفين 445/1.
- (41) انظر فهرسة ابن خير الإشبيلي 281/1.
- (42) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (43) طبقات النحويين واللغويين 298.
- (44) انظر بغية الوعاة 44/2-45.
- (45) انظرها في بغية الملتمس 344 و بغية الوعاة 44/2-45 و جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس 93 والحلة السیراء لابن الأبار 6.

- (46) انظر طبقات النحويين واللغويين 298.
- (47) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2 و بغية الوعاة 44/2-45 وهدية العارفين 445/1 .
- (48) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (49) انظر بغية الوعاة 44/2-45 وهدية العارفين 445/1.
- (50) التكملة لكتاب الصلة 231/2.
- (51) انظر فهرسة ابن خبير الإشبيلي 181.
- (52) انظر تذكرة النحاة 278.
- (53) انظر خطاب الماردي ومنهجه في النحو 112.
- (54) تذكرة النحاة 278.
- (55) تذكرة النحاة 303.
- (56) انظر تذكرة النحاة 309.
- (57) تذكرة النحاة 298.
- (58) الارتشاف 1335/3 وتذكرة النحاة 291.
- (59) الارتشاف 1336/3 وتذكرة النحاة 291.
- (60) الارتشاف 821/2.
- (61) تذكرة النحاة 278.
- (62) تذكرة النحاة 279.
- (63) تذكرة النحاة 281.
- (64) تذكرة النحاة 283.
- (65) تذكرة النحاة 285.
- (66) تذكرة النحاة 286.
- (67) تذكرة النحاة 290.
- (68) انظر رأيه في الارتشاف 2060/4 و همع الهوامع 39/3 وشرح أبيات مغني اللبيب 186/7 وانظر هذا الرأي في التخمير 323/3 وأسرار العربية 114.
- (69) الرجز لعبدالله بن رواحة في ديوانه 107 وجمهرة اللغة 1019/2 ولسان العرب (بدي) 67/14 وشرح الكافية الشافية 1116/2 والتصريح 427/3 وهو لبعض الأنصار في شرح التسهيل 24/3 وانظر البيت في الارتشاف 2060/4 همع الهوامع 40/3، 41.

- (70) انظر رأيه في شرح الرّضي 256/4.
- (71) الكتاب 180/2.
- (72) انظر الارتشاف 2059/4 وانظر شرح التّسهيل 23/3.
- (73) المقتضب 145/2.
- (74) انظر الأصول 115/1.
- (75) انظر المقرّب 106.
- (76) انظر الأصول في النحو 120/1 والارتشاف 2059/4 والتّصريح 429/3.
- (77) الأصول في النحو 120/1.
- (78) انظر شرح ابن عقيل 171/3.
- (79) انظر الارتشاف 2059/4 والتّصريح 429/3.
- (80) انظر البغداديات 201-203.
- (81) انظر المفصل 365.
- (82) انظر شرح جمل الزّجاجي لابن خروف 599/2.
- (83) انظر الإيضاح في شرح المفصل 97/2.
- (84) انظر ابن يعيش 138/7.
- (85) شرح جمل الزّجاجي لابن خروف 599/2.
- (86) انظر شرح الكافية الشّافية 1118/2 وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 285/3 والتّصريح 431/3.
- (87) انظر شرح الرّضي 256/4 والتّخمير 323/3.
- (88) انظر أسرار العربيّة 114.
- (89) انظر التّخمير 323/3.
- (90) انظر شرح الرّضي 256/4 وهمع الهوامع 40/3.
- (91) انظر شرح الرّضي 256/4.
- (92) انظر هذين الاستعمالين في اللمع 145 والفوائد والقواعد 581 وشرح التّسهيل 396/1 وشرح الكافية الشّافية 458/1 وابن النّاطم 115 والبيان في شرح اللمع 486 وشرح ابن عقيل 343/1 والارتشاف 1231/3 ومنهج السّالك 71 والصّفوة الصّقيّة 50/2 وتوجيه اللمع 396 والبديع في علم العربيّة 482/1 وأوضح المسالك 323/1 وتوضيح المقاصد 520/1 وتعليق

-
- الفرائد 301/3 وشرح الأشموني 395/1 ونتائج التحصيل 1324/4 وهمع الهوامع 481/1 والتصريح 701/1.
- (93) انظر الارتشاف 1231/3 والبيان في شرح اللمع 486.
- (94) البيان في شرح اللمع 486.
- (95) انظر الارتشاف 1231/3.
- (96) نتائج التحصيل 1324/4 وانظر همع الهوامع 481/1.
- (97) انظر منهج السالك 71.
- (98) انظر شرح ابن عقيل 343/1 وشرح الأشموني 395/1 والتصريح 701/1.
- (99) انظر الارتشاف 1232/3 وهمع الهوامع 481/1.
- (100) الحجرات: 11.
- (101) انظر أوضح المسالك 323/1 والتصريح 703/1.
- (102) محمد: 22.
- (103) ارتشاف الضرب 1232/3.
- (104) انظر المساعد 598/1 والارتشاف 1552/3 و تذكرة النحاة 298، 309 وهمع الهوامع 288/2.
- (105) انظر الارتشاف 1552/3 وهمع الهوامع 288/2.
- (106) انظر الارتشاف 1552/3.
- (107) انظر الارتشاف 1552/3.
- (108) انظر الارتشاف 1552/3 و تذكرة النحاة 298، 309 وهمع الهوامع 285/2.
- (109) انظر المساعد 598/1 والارتشاف 1552/3 و تذكرة النحاة 298، 309 وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس الموصلي 605/1 والمرتل 190 والصقوة الصقيّة 539/1 ومغني اللبيب 186 وهمع الهوامع 288/2.
- (110) انظر شرح ألفية ابن معطٍ للقواس الموصلي 605/1.
- (111) انظر شرح التسهيل 319/2 والمساعد 598/1 همع الهوامع 288/2.
- (112) البيت بلا نسبة في شرح التسهيل 319/2 والمساعد 598/1 ومغني اللبيب 186 وهمع الهوامع 288/2 وشرح أبيات مغني اللبيب 219/3 والشاهد فيه تخفيف الياء في (سيما).
- (113) انظر مغني اللبيب 186

- (114) انظر الارتشاف 1552/3 و همع الهوامع 288/2.
- (115) انظر الملخص 406 و شرح الكافية الشافية 724/2 و شرح الرضي 135/2 و شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1 والصقوة الصقية 539/1 والمرتل 190 و المساعدة 597/1.
- (116) انظر شرح الرضي 135/2 و شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1 و المساعدة 597/1.
- (117) انظر الملخص 406 و شرح الكافية الشافية 724/2 و المساعدة 597/1 و شرح الرضي 135/2 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1 و شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1 و المرتل 190.
- (118) انظر شرح الرضي 135/2 و شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1.
- (119) انظر شرح الرضي 135/2.
- (120) انظر شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1.
- (121) انظر الملخص 406.
- (122) البيت لامرئ القيس في ديوانه 112 و انظر البيت في شرح التسهيل 318/2 و شرح الكافية الشافية 725/2 و شرح الرضي 134/2 و المساعدة 597/1 و ابن يعيش 86/2 و الارتشاف 1550/3 و الجني الداني 334، 443 و الصقوة الصقية 539/1 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1 و شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1 و الشاهد في البيت الرواية بنصب ما بعد (لا سيما).
- (123) شرح الرضي 134/2.
- (124) انظر الملخص 406 و شرح التسهيل 319/2 و شرح الكافية الشافية 725/2.
- (125) انظر شرح الرضي 134/2 و شرح التسهيل 319/2 و شرح الكافية الشافية 725/2 و المساعدة 597/1.
- (126) انظر شرح الرضي 134/2 و شرح أليفة ابن معط للقواس 606/1.
- (127) انظر الارتشاف 1552/3 و تذكرة النحاة 298، 309.
- (128) تذكرة النحاة 298.
- (129) انظر رأيه في الارتشاف 1552/3 و تذكرة النحاة 298، 309 و همع الهوامع 285/2.
- (130) تذكرة النحاة 298 و الارتشاف 1552/3.

- (131) انظر شرح التسهيل 319/2.
- (132) تذكرة النحاة 298.
- (133) انظر هذه المسألة في المساعد 129/2 وابن يعيش 130/7 وتوضيح المقاصد 913/2 والارتشاف 2048/4 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 62/3 وهمع الهوامع 30/3 وحاشية الصبان 32/3-33.
- (134) انظر المساعد 129/2 وابن يعيش 130/7 وتوضيح المقاصد 913/2 والارتشاف 2048/4 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 62/3 وهمع الهوامع 30/3.
- (135) انظر رأي الفراء في المساعد 129/2 وتوضيح المقاصد 913/2 والارتشاف 2048/4 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 63/3 وهمع الهوامع 30/3.
- (136) انظر ابن يعيش 130/7 وعلل النحو 293.
- (137) انظر ابن يعيش 130/7.
- (138) انظر حاشية الصبان على الأشموني 226/1.
- (139) انظر شرح التصريح 370/3.
- (140) انظر علة النحو 293 و اللباب 445/1 وهمع الهوامع 78/3.
- (141) علة النحو 392.
- (142) انظر رأي الكسائي في المساعد 129/2 وتوضيح المقاصد 913/2 والارتشاف 2048/4 ومغني اللبيب 635 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 63/3 وهمع الهوامع 30/3.
- (143) انظر الارتشاف 2048/4 وهمع الهوامع 30/3.
- (144) حاشية الصبان 26/3.
- (145) انظر التخمير 313/3 والتعليق على المقرّب 115 والفاخر 280/1.
- (146) التصريح 405/3.
- (147) انظر الإنصاف 97/1 و انتلاف النصره 115 وأمالي ابن الشجري 404/2 وشرح التسهيل 5/3 وشرح الكافية الشافية 1102/2 والمساعد 120/2 وشرح ألفية ابن معط للقواس 967/2 وابن يعيش 127/7 وتوضيح المقاصد 902/2 والصفوة الصية 114/2 والتصريح 401/3.
- (148) المقرّب 99.

- (149) انظر تعليق الفرائد 139/7 والفاخر 280/1 والمساعد 121/2.
- (150) توضيح المقاصد 902/2 وانظر هذا القول في التعليقة على المقرَّب 115 وتعليق الفرائد 139/7.
- (151) انظر رأي البصريين في الإنصاف في مسائل الخلاف 439/2 وائتلاف النَّصرة 55 وتوضيح المقاصد 327/1 وعلل النحو 389 وشرح المقدِّمة الجزوليَّة 412/1 والارتشاف 558/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوَّاس الموصلي 106/1.
- (152) انظر الارتشاف 558/2.
- (153) انظر رأي الكوفيِّين في الإنصاف في مسائل الخلاف 439/2 وائتلاف النَّصرة 55 وتوضيح المقاصد 327/1 وشرح المقدِّمة الجزوليَّة 412 والارتشاف 558/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوَّاس الموصلي 106/1.
- (154) الإنصاف في مسائل الخلاف 441/2.
- (155) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 440/2 وائتلاف النَّصرة 55 وتوضيح المقاصد 327/1 وعلل النحو 389.
- (156) البيت من الرَّجَزِ لَمْ يُعْرَفْ قائله، وانظر البيت في معاني القرآن للفراء 142/1 والإنصاف في مسائل الخلاف 440/2 واللباب 399/1 وعلل النحو 389 وشرح الرِّضِيِّ 93/1 وائتلاف النَّصرة 55 وتوضيح المقاصد 327/1 وخزانة الأدب 140/1 ونتائج التَّحصيل 379/1 وهمع الهوامع 152/1.
- (157) انظر المساعد 42/1 والارتشاف 558/2 ونتائج التَّحصيل 378/1
- (158) انظر معاني القرآن للفراء 184/1
- (159) انظر هذا اللُّغة في معاني القرآن للفراء 184/1 وشرح الكافية الشَّافِيَّة 187/1 والمساعد 42/1 وتوضيح المقاصد 326/1 والفاخر 94/1 والارتشاف 558/2 وشرح الرِّضِيِّ 92/1 والتَّصريح 232/1 ونتائج التَّحصيل 378/1
- (160) انظر الارتشاف 558/2
- (161) نتائج التَّحصيل 378/1
- (162) معاني القرآن للفراء 184/1
- (163) انظر الارتشاف 558/2 وتوضيح المقاصد 326/1
- (164) انظر هذه اللُّغة في توضيح المقاصد 326/1 وشرح الرِّضِيِّ 92/1 والفاخر 94/1

- (165) نتائج التّحصيل 376/1
- (166) انظر ارتشاف الضّرب 572/2.
- (167) انظر رأي الكوفيّين في الإنصاف 40/1 والتّبيين 219 وائتلاف النّصرة 30 واللباب 121/1 وشرح الجمل لابن عصفور 147/1 والمساعد 50/1 وشرح ابن عقيل 60/1 وشرح الرّضيّ 372/3 وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس الموصليّ 285/1 وشرح كافيّة ابن الحاجب للقوّاس الموصليّ 450/2 وارتشاف الضّرب 572/2 وهمع الهوامع 166/1 وخزانة الأدب 10/8.
- (168) انظر شرح اللّمع لابن برهان 705/2.
- (169) انظر الإنصاف 40/1 والتّبيين 219 وشرح اللّمع لابن برهان 705/2 واللباب 121/1 وشرح الرّضيّ 372/3 وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس الموصليّ 285/1 وشرح كافيّة ابن الحاجب للقوّاس الموصليّ 450/2 وارتشاف الضّرب 572/2 وخزانة الأدب 10/8.
- (170) المساعد 50/1 وهمع الهوامع 166/1.
- (171) تهذيب اللّغة 225/2.
- (172) المحكم والمحيط الأعظم 158/2.
- (173) الإنصاف 40/1 وانظر التّبيين 221 وشرح الجمل لابن عصفور 147/1 وهمع الهوامع 167/1 وخزانة الأدب 10/8.
- (174) الرّجز بلا نسبة في الإنصاف 40/1 والتّبيين 221 وشرح الجمل لابن عصفور 148/1 وهمع الهوامع 167/1 وخزانة الأدب 10/8 ولسان العرب (صوي) 472/14.
- (175) انظر التّبيين 221.
- (176) انظر الإنصاف 41/1 وائتلاف النّصرة 30 والكافي في الإفصاح 279 وشرح الجمل لابن عصفور 147/1.
- (177) الإنصاف 41/1.
- (178) كتاب سيويّه 394/3.
- (179) انظر التّبيين 223 وهمع الهوامع 167/1.
- (180) انظر اللّباب 122/1 وائتلاف النّصرة 30.
- (181) البيت لعبيد الله بن قيس الرّقيات في ديوانه 20 وانظر البيت في المقتضب 188/2 والتّبيين 220 وشرح اللّمع لابن برهان 704/2 والكافي في الإفصاح 280 وشرح ألفيّة ابن معط

- للقوَّاس الموصلي 285/1 وشرح الرّضي 372/3 وائتلاف النّصرة 30 وجمع الهوامع 179/3 و
خزانة الأدب 10/8.
- (182) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 واللباب 167/1 وتوجيه اللّمع 139 و ابن
يعيش 113/7 والتّصريح 609/1 وجمع الهوامع 430/1.
- (183) انظر الارتشاف 1170/3 والمساعد 261/1 وتعليق الفرائد 202/3 وجمع الهوامع 430/1.
- (184) انظر المقتصد 407/1 وأسرار العربية 136 والانصاف 159/1 وتوجيه اللّمع 139 والكافي
في الإفصاح 762 والتّعليق على المقرّب 201 وشرح التّسهيل 351/1 والمساعد 262/1 و ابن
يعيش 113/7 والتّصريح 609/1 وجمع الهوامع 430/1.
- (185) انظر اللباب 168/1.
- (186) انظر ابن يعيش 113/7.
- (187) انظر ارتشاف الضّرب 1171/3.
- (188) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 وتوجيه اللّمع 139 و ابن يعيش 113/7
واللباب 168/1 والمساعد 262/1 و الارتشاف 1171/3 وتعليق الفرائد 203/3 والتّصريح 609/1
و جمع الهوامع 430/1.
- (189) انظر شرح الجمل لابن خروف 418/1 و الارتشاف 1171/3.
- (190) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 والحل في إصلاح الخلل 161 وشرح المقدّمة
الجزوليّة 774/2 واللباب 168/1 و ابن يعيش 113/7 وشرح التّسهيل لابن مالك 351/1 وشرح
ابن عقيل 276/1 و الارتشاف 1170/3 وتعليق الفرائد 203/3 والتّصريح 609/1.
- (191) انظر شرح ابن عقيل 276/1 والحل في إصلاح الخلل 161 و الارتشاف 1171/3 .
- (192) انظر الجمل 42.
- (193) انظر أسرار العربية 136 و اللباب 168/1 و الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 وتعليق
الفرائد 203/3.
- (194) انظر ارتشاف الضّرب 1171/3 وجمع الهوامع 429/1.
- (195) شرح ابن عقيل 276/1.
- (196) انظر ابن يعيش 114/7.
- (197) البيت للمعلوط القريني في شرح شواهد المغني 85 وهو بلا نسبة في الكتاب 222/4
والأصول في النحو 173/3 وسر صناعة الإعراب 378/1 والخصائص 110/1 وتحصيل عين

- الذهب 575 وشرح أبيات سيبويه للنحاس 190 وحروف المعاني 81 ومغني اللبيب 890
والتصريح 609/1 والشاهد فيه تقديم معمول خبير (لا يزال) عليها.
- (198) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 واللباب 167/1 وشرح الجمل لابن
خروف 418/1 و ابن يعيش 113/7 والارتشاف 1170/3 وتعليق الفرائد 203/3 وهمع
الهوامع 430/1 والتصريح 609/1.
- (199) الارتشاف 1170/3.
- (200) انظر المغني لابن فلاح 811 وهمع الهوامع 428/1.
- (201) انظر النجم الثاقب 1036/2.
- (202) المغني لابن فلاح 815.
- (203) انظر شرح التسهيل لابن مالك 127/2 والمساعد 398/1 وشرح الجمل لابن
عصفور 536/1 وشرح الرضي 221/1 وتوجيه اللمع 131 وتوضيح المقاصد 604/2
الارتشاف 1333/3 والصقوة الصقيّة 555/1 والتعليق على المقرب 134 وهمع الهوامع 586/1
والتصريح 323/2.
- (204) الصقوة الصقيّة 555/1 وانظر التعليق على المقرب 134 والتصريح 323/2.
- (205) الكتاب 225/1.
- (206) الكتاب 225/1.
- (207) الارتشاف 1335/3 وتذكرة النحاة 291.
- (208) الارتشاف 1335/3 وتذكرة النحاة 291.
- (209) الارتشاف 1335/3 وتذكرة النحاة 291.
- (210) الارتشاف 1335/3 وتذكرة النحاة 291.
- (211) انظر شرح التسهيل لابن مالك 128/2 وتوضيح المقاصد 604/2 وشرح الرضي 221/1 و
الارتشاف 1334/3.
- (212) الارتشاف 1336/3 وتذكرة النحاة 291.
- (213) الارتشاف 1336/3 وتذكرة النحاة 291.
- (214) انظر شرح الكافية الشافية 1479/3 والمساعد 36/3 وشرح الجزوليّة الكبير 719/2.
- (215) انظر المقتضب 354/4 وشرح الجزوليّة الكبير 717/2-718.
- (216) انظر شرح الكافية الشافية 1503/3 والمساعد 41/3 والارتشاف 891/2.

- (217) الْمُقْتَضَبُ 354/4.
- (218) انظر إعراب القرآن للنَّحَّاسِ 298/4.
- (219) انظر المقتضب 354/4 وشرح الجزوليَّة الكبير 717/2-718 وإعراب القرآن للنَّحَّاسِ 298/4.
- (220) شرح الرّضي 179/1 وانظر شرح الجمل لابن عصفور 222/2.
- (221) انظر النّجم الثّاقب 176/1.
- (222) الأنبياء: 22.
- (223) كتاب سيبويه 332/2.
- (224) انظر شرح التّسهيل 299/2 و التّذليل و التّكميل 41/3 ل.
- (225) انظر المقتضب 408/4.
- (226) انظر معاني القرآن وإعرابه 388/3.
- (227) انظر الأصول في النحو 301/1.
- (228) انظر التّبصرة و التّنذرة 383/1.
- (229) انظر الفوائد والقواعد 322.
- (230) انظر المقتصد 712/2.
- (231) الإنصاف في مسائل الخلاف 272/1.
- (232) انظر الكشاف 111/3 و المفصل 99.
- (233) انظر التّبيان في إعراب القرآن 914/2.
- (234) انظر النّكت 635/1.
- (235) انظر كشف المشكلات 861/2 وشرح اللّمع للأصفهاني 497/2.
- (236) انظر البديع 217/1.
- (237) انظر شرح الجمل لابن خروف 961.
- (238) انظر التّخمير 473/1 وترشيح العلل 165.
- (239) انظر الإيضاح في شرح المفصل 333/1.
- (240) انظر شرح المفصل لابن يعيش 89/2.
- (241) شرح التّسهيل 299/2.
- (242) انظر شرح الرّضي 131/2.

- (243) انظر الصّوّة الصّقيّة 531/1.
- (244) انظر شرح ألفية ابن معط 595/1.
- (245) انظر البحر المحيط 282/6.
- (246) انظر الدرّ المصون 142/8.
- (247) انظر مغني اللبيب 99.
- (248) انظر تعليق الفرائد 90/6.
- (249) انظر الفوائد الضيائية 427/1.
- (250) انظر التّصريح 548/2.
- (251) انظر فتح القدير 402/3.
- (252) انظر هذه الحجّة في الكشاف 111/3 وشرح الجمل لابن خروف 961/2 والنّكت 635/1 وشرح التّسهيل 299/2 والإيضاح في شرح المفصل 333/1 وابن يعيش 89/2 وشرح الرّضي 130/2 وتذكرة النّحاة 297/2 والبحر المحيط 282/6 والنّجم الثّاقب 485/1 وتعليق الفرائد 90/6.
- (253) النّكت 635/1 .
- (254) أنظر فسّاد المعنى في المقتصد 712/2 وكشف المشكلات 861/2 وشرح اللّمع للأصفهاني 497/2 والتّخمير 473/1 وترشيح العلل 165 والفريد في إعراب القرآن المجيد 482/3 والإيضاح في شرح المفصل 333/1 وابن يعيش 89/2 وشرح التّسهيل 299/2 والصّوّة الصّقيّة 531/1 وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس 597/1 والإقليد 583/2 والنّجم الثّاقب 485/1 والبحر المحيط 283/6 وتعليق الفرائد 91/6 وتاج علوم الأدب 789/2 والفوائد الضيائية 427/1.
- (255) انظر شرح اللّمع للأصفهاني 497/2 وتعليق الفرائد 91/6.
- (256) انظر تذكرة النّحاة 296 والارتشاف 1528/3.
- (257) آل عمران: 135.
- (258) انظر الارتشاف 1528/3.
- (259) الأصول في النحو 301-302.
- (260) انظر الانتصار 166-169.

- (261) انظر نسبة هذا الرأي إلى المبرّد في شرح الرّضّي 130/2 وتفسير البحر المحيط 283/6 والدرّ المصون 144/8 والمجيد في إعراب القرآن المجيد للصفاقسي 152/2 والنجم الثاقب 485/1 وتعليق الفرائد 90/6.
- (262) المقتضب 408/4.
- (263) انظر شرح التّسهيل 299/2.
- (264) انظر التّذيل والتّكميل 41/3.
- (265) انظر التّذيل 42/3 وتفسير البحر المحيط 283/6 والدرّ المصون 144/8 و مغني اللبيب 99.
- (266) انظر شرح التّسهيل 299/2 والتّذيل 42/3 وتفسير البحر المحيط 283/6 والدرّ المصون 144/8 و مغني اللبيب 99.
- (267) شرح التّسهيل 299/2.
- (268) تفسير البحر المحيط 283/6 وانظر مغني اللبيب 99 والدرّ المصون 144/8 والمجيد في إعراب القرآن المجيد للصفاقسي 152/2.
- (269) انظر الأشباه و النظائر 70/4.
- (270) انظر الطراز 287/3.
- (271) انظر مغني اللبيب 361 والتّصريح 433/4.
- (272) انظر الارتشاف 1672/4.
- (273) الفرقان: 32.
- (274) الارتشاف 1672/4.
- (275) الارتشاف 1672/4.
- (276) انظر معاني القرآن للنّحاس 25/5.
- (277) التفسير الكبير 69/24.
- (278) تفسير البحر المحيط 455/6.
- (279) معاني القرآن وإعرابه 58/4.
- (280) معاني القرآن وإعرابه 66/4.
- (281) الأزهية 166.
- (282) مغني اللبيب 362.

- (283) انظر همع الهوامع 577-576/2.
- (284) تفسير ابن أبي حاتم 2690/8.
- (285) انظر تفسير ابن أبي حاتم 2690/8.
- (286) الدر المنثور 255/6.
- (287) معاني القرآن وإعرابه 66/4.
- (288) المنافقون: 10.
- (289) الأنعام: 8.
- (290) النور 4.
- (291) مغني اللبيب 362.
- (292) شرح أبيات مغني اللبيب 119/5.
- (293) شرح أبيات مغني اللبيب 119/5.
- (294) انظر توضيح المقاصد 487/1 والمساعد 209/1 وتعليق الفرائد 28/3 ونتائج التحصيل 966/3 وأوضح المسالك 223/1 ومغني اللبيب 887.
- (295) انظر الكافي في الإفصاح 458.
- (296) انظر الارتشاف 1090/3 وتعليق الفرائد 28/3 و مغني اللبيب 360.
- (297) الكافي في الإفصاح 459.
- (298) انظر شرح الجمل لابن عصفور 351/1 وتعليق الفرائد 28/3 وشرح أبيات مغني اللبيب 118/5 و الارتشاف 1090/3 والتعليق على المقرّب 159 والنجم الثاقب 269/1 وتوضيح المقاصد 487/1 وأوضح المسالك 223/1 ومغني اللبيب 360 والفاخر 190/1 ونتائج التحصيل 967/3 وهمع الهوامع 393/1 والتصريح 571/1.
- (299) البيت لأبي العلاء المعري في شرح سقط الزند 104 وانظر المقاصد النحوية 349/1 وشرح الكافية الشافية 356/1 وشرح التسهيل 276/1 وتعليق الفرائد 28/3 والتصريح 570/1 والارتشاف 31089 ونتائج التحصيل 966/3 وشرح أبيات مغني اللبيب 118/5 والنجم الثاقب 268/1 ومصباح الراغب 134/1 والفاخر 190/1 والمساعد 209/1 وابن الناظم 87 و شرح ابن عقيل 251/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (300) انظر الارتشاف 1090/3 وتعليق الفرائد 28/3 والنجم الثاقب 269/1 ونتائج التحصيل 967/3 والتصريح 572/1.

- (301) لمَّ أُجِدَ الْحَدِيثَ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ جَاءَ بِرَوَايَاتٍ عَدَّةٍ، فَجَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ 969/2 بَلْفِظٍ: "لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ" وَانظُرْ هَذَا اللَّفْظَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ 573/2، وَجَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ 574/2: بَلْفِظٍ: "لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتَ الْبَيْتَ"، وَانظُرِ الرَّوَايَتَيْنِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ 43/4، وَفِي صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ 217/4: "لَوْلَا حَدَثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ".
- (302) انظُرْ أَوْضَحَ الْمَسَالِكِ 223/1 وَالتَّصْرِيحِ 572/1.
- (303) انظُرْ تَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ 487/1 وَالتَّصْرِيحِ 572/1.
- (304) انظُرْ تَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ 487/1.
- (305) الْبَيْتُ لِلشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي دِيْوَانِهِ 39 وَالنَّجْمُ الثَّاقِبُ 268/1 وَتَاجُ الْعُرُوسِ (لِبَد) 130/9 وَهُوَ بِلا نِسْبَةٍ فِي الْفَوَائِدِ الضَّنَائِيَّةِ 296/1 وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ ذَكَرَ الْخَبَرَ بَعْدَ لَوْلَا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ كَوْنًا خَاصًّا.
- (306) الْبَيْتُ لِأَبِي عَطَاءٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ 277/1 وَ الْمَسَاعِدِ 209/1 وَنَتَائِجِ التَّحْصِيلِ 967/3 وَشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ 248/1 وَالْمَقَاصِدِ النَّحْوِيَّةِ 370/1 وَالْأَغَانِي 334/17 وَالْأَمَالِي لِلْقَالِي 47/3 .
- (307) الْبَيْتُ لِامْرَأَةٍ كَانَ زَوْجُهَا فِي بَعْثِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، انظُرْ فِي التَّعْلِيْقَةِ عَلَى الْمُقَرَّبِ 159 وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ 394/1 وَالنَّجْمِ الثَّاقِبِ 268/1 وَمَغْنِيِّ اللَّيْبِ 360 وَ الْحِمَاسَةِ الْبَصْرِيَّةِ 36/2 وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ 357/10.
- (308) الْبَيْتُ لِلزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الْمَقَاصِدِ النَّحْوِيَّةِ 382/1 وَابْنِ النَّاطِمِ 87 وَالْفَاخِرِ 189/1.
- (309) انظُرِ الْفَاخِرَ 190/1 وَشَرْحَ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَعْطٍ لِلْقَوَّاسِ 844/2.
- (310) انظُرْ أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ 510/2.
- (311) النِّسَاءُ 83/4.
- (312) النِّسَاءُ 113/4.
- (313) الْأَنْفَالُ: 68.
- (314) انظُرِ الْمَسَاعِدَ 209/1 وَالْإِرْتِشَافَ 1089/3 وَالنَّجْمَ الثَّاقِبَ 267/1 وَتَعْلِيْقَ الْفَرَايِدِ 27/3 وَتَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ 487/1 وَنَتَائِجَ التَّحْصِيلِ 966/3 وَالتَّصْرِيحِ 571/1 وَمَغْنِيِّ اللَّيْبِ 360 وَهَمْعِ الْهُوَامِعِ 393/1.

- (315) انظر المساعد 209/1 والارتشاف 1089/3 والنجم الثاقب 268/1 ونتائج التحصيل 966/3 والتصريح 571/1 وتوضيح المقاصد 487/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (316) انظر المساعد 209/1 والارتشاف 1089/3 ونتائج التحصيل 966/3 والتصريح 571/1 وتعليق الفرائد 27/3 وتوضيح المقاصد 487/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (317) انظر شرح الكافية الشافية 354-355 والارتشاف 1089/3 والنجم الثاقب 267/1 والتصريح 571/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (318) انظر الارتشاف 1089/3 وتعليق الفرائد 27/3 والتصريح 567/1-569 وتوضيح المقاصد 487/1 وأوضح المسالك 221/1 وشرح ابن عقيل 250/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (319) انظر التعليقة على المقرّب 158.
- (320) انظر أمالي ابن الشجريّ 510/2.
- (321) انظر شرح الجزوليّة 749/2 والتّوطئة 219.
- (322) انظر شرح الكافية الشافية 354-355 وشرح التّسهيل 276/1.
- (323) شرح التّسهيل 276/1.
- (324) انظر مغني اللبيب 360 والارتشاف 1089/3 والجنى الذاني 601.
- (325) سبأ: 31.
- (326) مغني اللبيب 652-653.
- (327) انظر المسألة في الإنصاف في مسائل الخلاف 70/1 والتّبيين 239 واللباب 132/1 والتعليقة على المقرّب 159 وهمع الهوامع 394/1 والتصريح 573/1.
- (328) الإنصاف في مسائل الخلاف 71/1.
- (329) تذكرة النّحاة 284.
- (330) شرح أبيات مغني اللبيب 119/5.
- (331) انظر التصريح 419/4.
- (332) انظر الإيضاح في شرح المفصل 266/2.
- (333) انظر المسائل المنثورة 228.
- (334) سر صناعة الإعراب 394/1.
- (335) انظر مغني اللبيب 310.

- (336) شرح الجُمَل لابن عصفور 442/2.
- (337) البيت لقيس بن الخطيم في ديوانه 3 وانظر البيت في الحماسة المغربية 610/1 والأغاني 5/3 وخزانة الأدب 33/7 والمحكم والمحيط الأعظم 65/1 والأُمالي للقيالي 263/2 وشرح الجمل لابن عصفور 442 /2 وتاج العروس (نقد) 490/9 ومقاييس اللغة 167/3 وتهذيب اللغة 82/15
- (338) انظر المقرَّب 136.
- (339) انظر شرح التَّسهيل 100/4 والمساعد 194/3.
- (340) النِّساء 9/4.
- (341) المساعد 195/3.
- (342) انظر شرح الرِّضي 454/4 وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 51/4، 55 وتوضيح المقاصد 1304/3 وتذكرة النحاة 40 والتَّصريح 419/4 وابن النَّاظم 507 والارتشاف 1905/4 وتفسير البحر المحيط 408/1.
- (343) يوسف: 24.
- (344) تفسير البحر المحيط 408/1.
- (345) ابن النَّاظم 507.
- (346) انظر المسائل المنثورة 228.
- (347) سر صناعة الإعراب 395/1.
- (348) المساعد 195/3.
- (349) انظر الإيضاح في شرح المفصل 266/2.
- (350) انظر الارتشاف 1905/4.
- (351) انظر الارتشاف 1905/4.
- (352) تفسير البحر المحيط 408/1.
- (353) المساعد 195/3.
- (354) الارتشاف 1905/4.
- (355) همع الهوامع 575/2.
- (356) البيت لابن مُقْبَل في ديوانه 76 وانظره في الكشف 535/2 وتهذيب اللغة 310/1 ولسان العرب (بعض) 120/7 وتفسير البحر المحيط 431/5 والمحرر الوجيز 351/3 ونتائج

- التَّحْصِيلُ 918/3 والمقرب 136 والجنى الداني 597 ورصف المباني 242 وهمع الهوامع 575/2.
- (357) البيت ليزيد بن الحكم في خزانة الأدب 329/5 والمفصل 174 والكشاف 246/2 وتفسير البحر المحيط 6/5 وسر صناعة الإعراب 395/1 وشرح المقدمة الجزوليّة للشلوبين 835/2 وشرح ابن عقيل 9/3 وموصل الطلاب إلى قواعد الإعراب 78 وهمع الهوامع 458/2 والمحكم والمحيط الأعظم 4/451 وتاج العروس (جرم) 388/31.
- (358) الواقعة: 70.
- (359) الأعراف: 100.
- (360) الأعراف: 155.
- (361) نسب البيت لأكثر من شاعر، منهم المتّقبّ العبدى، والفرزدق، وأوس انظر خزانة الأدب 454/7، وانظر البيت في المقتضب 231/1 و الأصول في النحو 324/3 والجمل في النحو لابن شقير 240 والمفصل 231 وسر صناعة الإعراب 395/1 والإنصاف 357/1 وشرح المقدمة الجزوليّة للشلوبين 542/2 والمقرب 439 وابن يعيش 151/4 ورصف المباني 242 والمحكم والمحيط الأعظم 409/9 وتاج العروس (دمي) 63/38 وتهذيب اللغة 254/7.
- (362) البيت لعمر بن معدى كرب في إصلاح المنطق 257 وخزانة الأدب 10/357 وكتاب التنبيه للبكري 49 وسر صناعة الإعراب 393/1 وشرح التسهيل لابن مالك 22/2 والمفضل في شرح المفصل 390 وتهذيب اللغة 256/10 ومقاييس اللغة 411/1.
- (363) الارتشاف 2324-2325.
- (364) الارتشاف 2324/5.
- (365) الارتشاف 2324-2325.
- (366) الارتشاف 2324/5.
- (367) حاشية الصّبّان على الأشموني 47/3.
- (368) الارتشاف 2324/5.
- (369) انظر الارتشاف 2324/5.
- (370) كتاب سيبويه 80/1.
- (371) الخصائص 419/2.

(372) البيت لذي الرّمّة في ديوانه 1521/3، والنظر البيت في الارتشاف 2324/5-2325 والزّاهر في معاني كلمات النّاس 281/2 وخزانة الأدب 395/9 والخصائص 419/2 وجمل ابن شقير 75 وشرح التّسهيل لابن مالك 128/1 والمستوفي لابن فرخان 135/1 وابن يعيش 96/6 والمفصل 298.

(373) حاشية الصّبّان على الأشموني 47/3.

(374) الارتشاف 820/2.

(375) المفصل في شرح المفصل 439 وانظر ابن يعيش 45/9.

(376) همع الهوامع 439/3.

(377) الإقليد 1877/4 وانظر التّخميّر 191/4.

(378) الارتشاف 821/2.

(379) انظر الارتشاف 820/2.

(380) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 349/4.

(381) انظر الإيضاح في شرح المفصل 278/2 وابن يعيش 45/9 و المفصل في شرح المفصل 439 و التّخميّر 191/4.

(382) ابن يعيش 45/9.

(383) شرح الكافية الشّاذفية 1999/4 وانظر شرح الرّضي 501/4 والمقرّب 427.

(384) انظر المقرّب 427 وشرح الكافية الشّاذفية 1999/4 وشرح الرّضي 501/4 والمساعد 325/4.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 2001م.
- 2- الأزهرى، خالد بن عبد الله، التّصريح بمضمون التّوضيح، دراسة وتحقيق عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط1، 1997.
- 3- الأزهرى، الشيخ خالد بن عبد الله، موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، تحقيق: عبد الكريم مجاهد، ط1، مكتبة الرسالة - بيروت - 1415هـ - 1996م.
- 4- الأشموني، شرح الأشموني لألفية ابن مالك، حققه د. عبد الحميد السيّد عبد الحميد، المكتبة الأزهرية للتّراث.

- 5- الأصبهاني، أبو الفرج الأغاني، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان.
- 6- الأعلام الشنتمري، النكت في تفسير كتاب سيوييه، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، ط1، منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة، الكويت 1407هـ - 1987م.
- 7- الأعلام الشنتمري، تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب، تحقيق د. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط2، 1994م.
- 8- امرئ القيس، ديوان امرئ القيس، ضبطه وصححه مصطفى عبد الشافي، بيروت 1983م 1407هـ.
- 9- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1412 هـ - 1992م.
- 10- الأنباري، أبو البركات، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت 1987م.
- 11- الأنباري، أبو البركات، أسرار العربية، تحقيق: د. فخر صالح قدارة، الطبعة الأولى، دار الجيل - بيروت - 1415هـ - 1995م.
- 12- الباقرلي علي بن الحسين، كشف المشكلات وإيضاح المعضلات، تحقيق د. محمد أحمد الدالي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
- 13- الباقرلي، أبو الحسن الأصفهاني، شرح اللمع، حققه د. إبراهيم أبو عباة، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود، ط1، 1410هـ - 1990م.
- 14- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - 1407 - 1987م.
- 15- ابن برهان، شرح اللمع، تحقيق: د. فائز فارس، ط1 الكويت 1984.
- 16- ابن بشكوال، الصلة في تاريخ علماء الأندلس، اعتنى به د. صلاح الدين الهواري، ط1، المكتبة العصرية 1423هـ - 2003م.
- 17- البصري، صدر الدين علي بن الحسن، الحماسة البصرية، تحقيق: مختار الدين أحمد، عالم الكتب - بيروت - 1403هـ - 1983م.
- 18- البعلي، محمد بن أبي الفتح، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، تحقيق: د. ممدوح محمد خسارة، ط1، مطبوعات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 2002 م.

- 19- البغدادي، اسماعيل باشا، هدية العارفين وأسماء المؤلفين وآثار المصنّفين، مؤسسة التّاريخ العربي، دار إحياء التّراث العربي ، بيروت ، لبنان.
- 20- البغدادي، عبد القادر، شرح أبيات مغني اللّبيب، تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد دقّاق، ط1، منشورات دار المأمون للتّراث 1973م.
- 21- البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: محمد نبيل طريفي/اميل بديع اليعقوب، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية - بيروت - 1998م.
- 22- البكري، أبو عبيد الله بن عبد العزيز، التنبيه على أوهام أبي علي في أماليه، تحقيق: الأب أنطوان صالحاني اليسوعي، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية - القاهرة - 2000م .
- 23- الثّماني، عمر بن ثابت، الفوائد والقواعد، تحقيق د. عبد الوهاب الكحلة، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت 1422هـ-2002م.
- 24- الجامي، عبد الرحمن، الفوائد الضيّائية شرح كافية ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: أسامة طه الرقاعي، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد 1983.
- 25- الجراوي التادلي، أبو العباس أحمد بن عبد السلام، (الحماسة المغربية) مختصر كتاب صفوة الأدب ونخبة ديوان العرب، تحقيق: محمد رضوان الداية، ط1، دار الفكر المعاصر-بيروت- 1991م.
- 26- الجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام العراقية، دار الرشيد، 1982.
- 27- الجزري، ابن الأثير، البديع في علم العربيّة، تحقيق ودراسة: د.فتحي أحمد ود. صالح العايد، منشورات مركز إحياء التّراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، ط1، 1420هـ.
- 28- الجندي، الإقليد في شرح المفصل، تحقيق د. محمود الدّراويش، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، ط1، 1423هـ-2002م.
- 29- ابن جنّي، أبو الفتح عثمان بن جني، سرّ صناعة الإعراب، تحقيق: د.حسن هندراوي، دار القلم، ط1، دمشق 1985م.
- 30- ابن جنّي، أبو الفتح عثمان، اللمع في العربيّة تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت.
- 31- ابن جنّي، أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب - بيروت.

- 32- الجوهرى، إسماعيل بن حمّاد، تاج اللغة وصحاح العربيّة، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت1990م.
- 33- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن (تفسير ابن أبي حاتم)، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية - صيدا.
- 34- ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: د. إبراهيم محمّد عبدالله، ط1، دار سعدالدين، دمشق1425هـ-2005م.
- 35- ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي بن محمد، نزهة الألباب في الألقاب، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، ط1، مكتبة الرشد - الرياض - 1409هـ-1989م.
- 36- الحجي، د. عبد الرحمن علي، التّاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتّى سقوط غرناطة، ط4، دار القلم، دمشق1415هـ-1994م.
- 37- الحميدي، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، تصحيح وتحقيق: محمد الطبخي، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- 38- الحميدي، محمد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: د. علي حسين البواب، الطبعة الثانية، دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - 1423هـ - 2002م.
- 39- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، ط1، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422هـ - 2001م.
- 40- أبو حيان الأندلسي، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، تحقيق: سديني جليزر، نيوهافن1947م.
- 41- أبو حيان الأندلسي، تذكرة النّحاة، تحقيق: د. عفيف عبد الرحمن، مؤسّسة الرّسالة، ط1، 1986م.
- 42- أبو حيان الأندلسي، التّذليل والتّكميل في شرح التّسهيل، مخطوط محفوظ في دار الكتب المصريّة برقم6016.
- 43- أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضّرب من لسان العرب، تحقيق د. رجب عثمان محمّد، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة1982م.
- 44- ابن الخبّاز، توجيه اللّمع، دراسة وتحقيق: أ. د. فايز دياب، ط1، دار السّلام للطباعة والنّشر1423هـ-2002م.

- 45- ابن خروف الإشبيلي، علي بن محمد، شرح جُمَلِ الرَّجَاجِي، تحقيق: د. سلوى محمد عرب، ط1، منشورات جامعة أم القرى، معهد البحوث العلميَّة، مكَّة المكرمة 1419هـ.
- 46- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1390 - 1970م.
- 47- ابن الخشاب، المرتجل، تحقيق علي حيدر، دمشق 1392هـ-1972م.
- 48- ابن الخطيم، قيس بن الخطيم، ديوان قيس بن الخطيم، نشره د.كوالسكي، لبيزج 1914م.
- 49- الخليل، الخليل بن أحمد، الجمل في النحو المنسوب للخليل، (لابن شقير)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، مؤسَّسة الرِّسالة، ط1، بيروت 1985م.
- 50- الخوارزمي، شرح المفصل الموسوم بالتخمير، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض 1421هـ .
- 51- الخوارزمي، ترشيح العلل في شرح الجمل، تحقيق عادل محسن العميري، مطبوعات جامعة أم القرى، ط1، 1419 هـ.
- 52- ابن خير الاشبيلي، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، فهرسة ما رواه ابن خير الاشبيلي، تحقيق: محمد فؤاد منصور ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - 1419هـ/1998م.
- 53- ابن دريد، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت - 1987م.
- 54- الدلائي محمد بن محمد بن أبي بكر المرابط، نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق مصطفى الصادق العربي، بدون دار نشر وسنة نشر.
- 55- الدماميني، بدر الدين، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق: د. محمد عبد الرحمن المفدي، ط1، 1983، بدون .
- 56- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت - 1421هـ - 2000م.
- 57- ابن أبي الربيع، الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، تحقيق فيصل الحفيان، ط1، مكتبة الرشد، الرياض 2001م .
- 58- ابن أبي الربيع، الملخص في ضبط قوانين العربية، تحقيق د. علي بن سلطان الحكمي، ط1، 1985.

- 59- الرضي الاسترابادي، شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، بدون .
- 60- الرقيّات، ديوان عبيدالله بن قيس الرقيّات، تحقيق: د:محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت.
- 61- ذو الرّمة، ديوان ذي الرّمة، حقّقه د. عبد القدّوس أبو صالح، مؤسّسة الرّسالة، ط3، بيروت1414هـ -1993م.
- 62- ابن رواحة الأنصاري، ديوان عبدالله بن رواحة الأنصاري، تحقيق د.حسن محمّد باجودة، القاهرة1972م.
- 63- الزبيدي، طبقات النّحويّين واللّغويّين، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف.
- 64- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- 65- الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، بيروت 1983.
- 66- الزّجّاجي، الجمل في النّحو، تحقيق: د. علي توفيق الحمد، مؤسّسة الرّسالة ودار الأمل، ط1، 1984م.
- 67- الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، حروف المعاني، تحقيق: د.علي توفيق الحمد، الطبعة الأولى، مؤسّسة الرّسالة - بيروت - 1984م .
- 68- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي، الكشف عن حقائق التّزويل وعيون الأقاويل في وجوه التّأويل، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 69- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: د. علي بو ملحم، ط1، مكتبة الهلال - بيروت - 1993م.
- 70- سالم، د. السيّد عبد العزيز، قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس، مؤسّسة شباب الجامعة، الأسكندرية1984م.
- 71- السّخاوي، علم الدّين، المفضّل في شرح المفضّل، تحقيق د.يوسف الحشكي، وزارة الثقافة، عمّان2002م.
- 72- ابن السّراج، الأصول في النّحو ، تحقيق: د.عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت1985م.
- 73- ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحق، إصلاح المنطق، تحقيق: أحمد محمد شاكر/وعبد السلام هارون، ط4، دار المعارف - القاهرة.

- 74- السّمين الحلبي، أحمد بن يوسف، الدّرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، ط1، دار القلم، دمشق 1986م.
- 75- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، كتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط1، دار الجبل - بيروت.
- 76- ابن السّيد البطلوسي، الحلّ في إصلاح الخلل من كتاب الجمل، تحقيق سعيد عبد الكريم سعودي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت
- 77- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت - 2000م.
- 78- السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال، الدّرّ المنثور، دار الفكر، بيروت، 1993.
- 79- السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنّحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر 1384هـ-1964م.
- 80- السيوطي، شرح شواهد المغني، تصحيح وتعليق الشّيخ محمّد محمود الشنّقي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
- 81- السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1984 .
- 82- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر.
- 83- الشّافعي، محمّد بن إدريس، ديوان الإمام الشّافعي، جمعه محمّد عفيف الزّعبى، دار الجبل، ط3، بيروت 1974م.
- 84- ابن الشّجري، علي بن محمّد بن حمزة العلوي، أمالي ابن الشّجري، تحقيق د. محمود الطّناحي، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1413هـ-1992م.
- 85- الشرجي الزبيدي، عبد اللطيف بن أبي بكر، ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، تحقيق: د. طارق الجنابي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ط1، 1987 .
- 86- الشلوبين، عمر بن محمد الأزدي، شرح المقدمة الجزولية الكبير، دراسة وتحقيق: د. تركي بن سهو بن نزال العتيبي، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت 1994.
- 87- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير دار الفكر - بيروت.

- 88- الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي .
- 89- الصفاقسي، المجيد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق: موسى محمد زنين، ط1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية 1992م.
- 90- الصيّمري، التبصرة والتذكرة، تحقيق: د. فتحي أحمد مصطفى، منشورات مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، ط1، 1982م.
- 91- الضبي، أحمد بن يحيى، بغية الملتبس، دار الكاتب العربي 1967م.
- 92- ابن عصفور، المقرّب، ومعه مثل المقرّب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوّض، منشورات محمّد علي بيضون، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1418هـ - 1998م.
- 93- ابن عصفور الاشبيلي، شرح جمل الزجاجي، تحقيق: د. صاحب أبو جناح، منشورات وزارة الأوقاف، بغداد 1982م.
- 94- ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية - لبنان - 1413هـ - 1993م.
- 95- ابن عقيل، المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق وتعليق، د. محمّد كامل بركات، منشورات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع 1405هـ - 1984م.
- 96- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله العقيلي شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر - سوريا - 1405هـ - 1985م.
- 97- العكبري، التّبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمّد الجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي 1976م.
- 98- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: د. عبد الإله النبهان وغازي طليمات، ط1، دار الفكر - دمشق - 1416هـ - 1995م .
- 99- العكبري، التّبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي بيروت 1986 .

- 100- العلوي، ايحيى بن حمزة الطراز المتضمّن لأسرار البلاغة دار الكتب العلمية، بيروت 1983.
- 101- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، المقاصد النَّحْوِيَّةُ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ شُرُوحِ الْأَلْفِيَّةِ، (شرح الشواهد الكبرى)، ، تحقيق: محمّد باسل السّود، منشورات محمّد علي بيضون، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان 1426هـ - 2005م.
- 102- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط2، دار الجيل- بيروت - لبنان - 1420هـ - 1999م.
- 103- الفارسي، أبو عليّ، المسائل المشكّلة المعروفة بالبغداديات، دراسة وتحقيق: صلاح الدين السنكاوي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة العاني، بغداد .
- 104- الفارسي، أبو عليّ، المسائل المنثورة، تحقيق: د. شريف عبد الكريم النجّار، ط1، دار عمّار للنشر والتّوزيع، عمّان 2003.
- 105- الفراء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق أحمد نجّاتي ومحمد علي النّجّار، دار السّرور.
- 106- الفرخان، كمال الدّين علي بن مسعود، المستوفي في النّحو، تحقيق: د. محمّد بدوي المختون، دار الثقافة العربيّ، القاهرة 1407هـ - 1987م.
- 107- ابن الفرّضي، تاريخ العلماء والرّواة للعلم بالأندلس، عنى بنشره، وصححه السيّد عزّت العطار الحسيني، ط2، مكتبة الخانجي 1408هـ - 1988م.
- 108- ابن فلاح اليميني، المغني في النّحو، رسالة مقدّمة لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف من الطالب عبد الرازق عبد الرحمن السعدي، جامعة أم القرى 1984 .
- 109- الفيروز أبّادي، البلغة في تاريخ أئمّة اللّغة، تحقيق محمّد المصري، منشورات وزارة الثقافة، دمشق 1979م.
- 110- ابن أبي القاسم، الإمام المهدي صلاح بن علي بن محمّد، النّجم النّاقب شرح كافيّة ابن الحاجب، تحقيق د. محمّد جمعة، ط1، مؤسّسة الإمام زيد بن علي النّقاويّة، صنعاء 1424هـ - 2003م.
- 111- القالي البغدادي، أبو عليّ إسماعيل بن القاسم، الأمالي في لغة العرب، دار الكتب العلميّة - بيروت - 1398هـ - 1978م

- 112- القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر، الحلة السبيرة، تحقيق: د. حسني مؤنس، الطبعة الثانية، دار المعارف - القاهرة - 1985م.
- 113- القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة - لبنان - 1415هـ - 1995م.
- 114- القواسم الموصلي، عبد العزيز بن جمعة، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق د. علي الشوملي، ط1، دار الكندي، ودار الأمل، إربد 2000م 1421هـ
- 115- القواسم الموصلي، عبد العزيز بن جمعة بن زيد النحوي، شرح ألفية ابن معط، تحقيق: د. علي موسى الشوملي، ط1، مكتبة الخريجي، الرياض 1985.
- 116- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي بيروت .
- 117- الكوفي، الشريف عمر بن إبراهيم، البيان في شرح اللمع، تحقيق د. علاء الدين حمويّة، ط1، دار عمّار للنشر والتوزيع 1423هـ 2002م.
- 118- المالقي، أحمد بن عبد النور، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق: أحمد محمّد الخراط، دار العلم، ط2، دمشق 1985م.
- 119- ابن مالك، شرح الكافية الشافية، تحقيق د. عبد المنعم هريدي، منشورات جامعة أم القرى، دار المأمون للتراث .
- 120- ابن مالك، شرح التسهيل، تحقيق د. عبد الرحمن السيد ود. محمّد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر 1990.
- 121- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمّة، عالم الكتب-بيروت.
- 122- المرادي، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، د. عبدالرحمن سليمان، ط1، دار الفكر العربي 1422هـ - 2001م.
- 123- المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: د. فخر الدين قباوة ومحمّد نديم، دار الأفاق الجديدة، بيروت 1983م.
- 124- المرتضى، أحمد بن يحيى، تاج علوم الأدب وقانون كلام العرب، تحقيق د. نوري ياسين الهيبي، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء 1425هـ 2004م
- 125- المعري، أبو العلاء، شرح سقط الزند، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1945م.

- 126- المفتي، العلامة محمد بن عزّ الدين، مصباح الرّاعب شرح كافية ابن الحاجب المعروف بحاشية السيّد، تحقيق عبدالله شمام، ط1، مكتبة التّراث الإسلامي، صعدة، اليمن 1426هـ-2005م
- 127- ابن مقبل، ديوان ابن مقبل، تحقيق عزّة حسن، مطبوعات مديريّة إحياء التّراث، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1962م.
- 128- المقري التلمساني، أحمد بن محمد، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر - بيروت - 1388هـ.
- 129- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفرقي المصري، لسان العرب، ط1، دار صادر - بيروت.
- 130- ابن النّاطم، شرح ابن النّاطم على ألفيّة ابن مالك، تحقيق محمدّ باسل عيون السّود، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت 1420هـ-2000م.
- 131- النّحاس، أبو جعفر، معاني القرآن الكريم، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، جامعة أم القرى - مكة المكرمة - 1409هـ.
- 132- النحاس، شرح أبيات سيبويه، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربيّة، ط1، 1986.
- 133- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، إعراب القرآن، تحقيق د. زهير غازي زاهد، ط3، عالم الكتب - بيروت - 1409هـ - 1988م .
- 134- ابن النّحاس، بهاء الدين، التّعليقة على المقرّب، تحقيق: د. جميل عبدالله عويضة، وزارة الثقافة، عمّان 1424هـ - 2004م.
- 135- ابن النديم، محمد بن إسحاق أبو الفرج، الفهرست، دار المعرفة- بيروت- 1398 - 1978م.
- 136- النّيلي إبراهيم بن الحسين، الصّفة الصّفيّة في شرح الدّرة الألفيّة، تحقيق محسن بن سالم العميري، معهد البحوث العلميّة، جامعة أمّ القرى 1420هـ.
- 137- الهروي، عليّ بن محمد، الأزهية في علم الحروف، تحقيق: عبد المعين الملوح، مطبوعات مجمع اللّغة العربيّة، دمشق 1982.
- 138- ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: د. مازن المبارك/ محمد علي حمد الله، ط6، دار الفكر - دمشق - 1985م.

- 139- ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ط5، دار الجيل - بيروت - 1399هـ - 1979م.
- 140- الوراق، علل النحو تحقيق: د. محمود جاسم الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض 1999.
- 141- ابن ولاد، أحمد بن محمد، الانتصار لسيبويه على المبرد تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط1، 1996 .
- 142- اليافعي، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان، مرآة الجنان وعبرة اليقظان، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة - 1413هـ - 1993م.
- 143- ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1411 هـ - 1991م.
- 144- ابن يعيش، شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت.
- 145- اليماني، عبد الباقي بن عبد المجيد، إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين، تحقيق: د. عبد المجيد دياب، ط1، مركز الملك فيصل، الرياض 1406هـ - 1986م.

الدوريات

- 146- الشاعر، د. حسن موسى، خطاب الماردي ومنهجه في النحو، مجلة الجامعة الإسلامية، العددان 79، 80 رجب، ذو الحجة 1408هـ.